



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة قاصدي مرباح
ورقلة
كلية الحقوق والعلوم السياسية



مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الليسانس في العلوم السياسية
تخصص : علاقات دولية
L.M.D
بعنوان

التغيرات المناخية وتأثيرها في زعزعة الاستقرار الدولي

الأستاذ المشرف
عصام بن الشيخ

من إعداد الطالب :
دراف عبد الكريم

الموسم الجامعي 2013/2012

الإهداء

إلى الذين اعطيا ولم يدخرا
وجادا ولم يبخلوا، إلى مدرسة الصبر ورمز الصمود،
ومنبع الحنان والعطف والإخلاص، إلى من شجعني وكان سندي في الحياة، إلى أسمى
حب عرفت
والدايا أدامهما الله لي.
وإلى كل من يحمل لقب دراف وإلى أبنائي، سامي إسلام، يقين، ضياء، جوري، وإلى
الزوجة الكريمة وإلى كل من جمعتني بهم أيام الدراسة وكل من
عرف عبد الكريم .
اهدي جهدي المتواضع

دراف عبد الكريم

الإهداء

إلى كل العائلة الكريمة بدءاً بالوالدين
الكريمين على صبرهما،
وإلى كل الأصدقاء أينما كانوا،
وإلى زملاء وزميلات
دفعة الليسانس
لعام 2012 – 2013م،
أهدي ثمرة هذا العمل المتواضع.

دراف عبد الكريم

كلمة شكر

قال الله عز و جل " وَلَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ "
 لله عز وجل الحمد والمنة والشكر على توفيقه لي في
 إنجاز هذا العمل المتواضع.
 يشرفنا أن نتقدم بجزيل الشكر والتقدير إلى الأستاذ
 المشرف: **بن الشيخ عصام**، على قبوله الإشراف على هذا
 العمل وتقديم النصح وتحفيزنا على إتقانه رغبة في نجاحنا
 كما نتقدم بالشكر الجزيل إلى عميد الكلية ورئيس قسم
 العلوم السياسية وجميع أساتذة القسم.
 ونتوجه بالشكر الخاص إلى كل من أعاننا ولم يبخل عنا
 وإلى من غرس فنا حب العمل والبحث الجاد إلى كل هؤلاء
 نتقدم بالشكر الجزيل.

خطة البحث :

عنوان البحث.

التغيرات المناخية وتأثيرها في زعزعت الإستقرار الدولي.
 الإشكالية :

هل تصبح التغيرات المناخية مصدرًا للنزاعات الدولية وزعزعت الإستقرار السياسي؟
 مقدمة :

الفصل التمهيدي: الأمن الإنساني والبيئي.

المبحث الأول: الأمن الإنساني.

المبحث الثاني: النظرية الواقعية.

المبحث الثالث: نظرية النزاعات الدولية.
الفصل الأول: ماهية التغير المناخي والأمن البيئي.
المبحث الأول: مفهوم الأمن البيئي والأمن الدولي.
المبحث الثاني: أسباب التغير المناخي.
المبحث الثالث: التغيرات المناخية تهدد أغلب دول العالم.
الفصل الثاني: مقدرات الأمن البيئي ودورها في زعزعت إستقرار الدول.
المبحث الأول: التلوث البيئي والتلوث الصناعي.
المبحث الثاني: ظاهرة الإحتباس الحراري.
المبحث الثالث: إتفاقية الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ وبروتوكول كيوتو.
الفصل الثالث: الصعوبات التي تعترض تطبيق القواعد التقليدية للمسؤولية الدولية في مجال حماية البيئة.
المبحث الأول: المسؤولية الدولية عن الأضرار البيئية.
المبحث الثاني: دور بعض المنظمات الدولية في حماية البيئة.
المبحث الثالث: تطوير القواعد الإجرائية المتعلقة بتسوية المنازعات البيئية.
المبحث الرابع: دراسة حالة المسؤولية الدولية للعراق عن الدمار البيئي.
الخاتمة :

مقدمة:

الملاحظ أنه مع مطلع القرن الواحد والعشرون نالت المسائل البيئية اهتماماً بالغاً في الأجندة الدولية، سواء من طرف القادة السياسيين أو المسؤولين الحكوميين أو العلماء والصناعيين وحتى اهتمام العاديين، لاسيما بعد مؤتمر الأمم المتحدة حول البيئة والتنمية بـ "ريو دي جانيرو" سنة 1992، الذي صدم المجتمع الدولي وأدى إلى تحركات دولية وإقليمية ومحلية لتطبيق الـ "أجندة 21". أما على الساحة الأكاديمية فإنه حتى قبل نقطة التحول التي أحدثها توني بوزان (1983)، فإن كل من جون قالتودق وريتشارد فالك John Galtung and Rishard Falk أكدوا على أن "البيئة" ينبغي أن تكون عنصر أساسي في النقاش الأمني لكي يتم التفكير بطريقة فعالة في الأمن.

لقد تسبب التغير المناخي في حدوث تغييرات خطيرة وربما تكون دائماً في حالة كوكبنا الجيولوجية والبيولوجية والنظم البيئية، إن اللجنة الدولية المعنية بتغير المناخ (IPCC) تدعى الآن أن هناك دليلاً جديداً وأكثر قوة على أن معظم السخونة الملاحظة على مدار آخر 50 عاماً يمكن نسبتها إلى الأنشطة البشرية وقد أدت هذه التغييرات إلى حدوث الكثير من المخاطر البيئية تجاه صحة الإنسان، مثل نضوب طبقة الأوزون/ فقدان التنوع الحيوي، الضغوط على الأنظمة المنتجة للغذاء وانتشار الأمراض المعدية بشكل عالمي، فقد قدرت منظمة الصحة العالمية (WHO) وقوع 160000 حالة وفات منذ 1950 مرتبطة بصورة مباشرة بالتغيرات المناخية. والكثيرون يعتقدون أن هذه تقديرات محافظة، لقد أشار بحث أجري في معهد هوفر بواسطة الاقتصادي توماس مور (Thomas Moore) إلى أن الاحتباس الحراري العالمي سيؤدي إلى ارتفاع معدلات الوفيات في الولايات المتحدة.

وإلى الآن يوجد مظهر مهم من مظاهر مشكلة التغييرات المناخية، فقد تم إجراء قدر أقل من البحوث حول تأثيرات التغير المناخي على الصحة ووفرة الطعام والنمو الاقتصادي والهجرة والأمن والتغير الاجتماعي والمنافع العامة مثل مياه الشرب مقارنة بتلك الأبحاث التي أجريت حول التغييرات الجيوفيزيائية المرتبطة بالاحتباس الحراري العالمي، إن تأثيرات البشر ربما تكون إيجابية وسلبية على حد سواء. فتغييرات المناخ في إقليم سيبيريا على سبيل المثال يتوقع أن تحسن من إنتاج الطعام وأنشطة الاقتصاد المحلي، وذلك على المدى القصير إلى المتوسط على الأقل. ولكن العديد من الدراسات أشارت إلى أن الآثار الحالية والمستقبلية للتغير المناخي على الإنسان والمجتمع سلبية وستظل سلبية بصورة سائدة.

فعالية الآثار العكسية للتغير المناخي تعاني منها المجتمعات الفقيرة وذات الدخل المنخفض حول العالم، والتي تتميز بمستويات كبيرة من التعرض للعوامل البيئية المؤثرة المتمثلة في الصحة والثروة والعناصر الأخرى، بالإضافة إلى مستويات منخفضة من القدرة المتوفرة للتأقلم مع التغيير المناخي لقد أظهر أحد التقارير حول التأثير البشري على تغير المناخ والذي صدر عن المنتدى الإنساني العالمي عام 2009، يتضمن رسمياً حول العمل الذي تم من قبل منظمة الصحة العالمية في فترة مبكرة من ذلك العقد أن الدول النامية تعاني من 99% من الخسائر المنسوبة إلى التغيير المناخي ولقد أثار هذا أيضاً تساؤلاً حول العدالة المناخية حيث إن أكثر من 50 دولة نامية حول العالم لا تعتبر مسؤولة عن أكثر من 1% من الغازات المسببة للاحتباس الحراري والتي تسبب في ظاهرة الاحتباس الحراري العالمية.

وبسبب قلة الأبحاث التي أجريت حول التأثيرات البشرية على التغير المناخي وبسبب صعوبة التفرقة بين تأثير التغير المناخي والعناصر الأخرى المساهمة، فإن الإحصاءات التي ترتبط بالتأثيرات البشرية على التغير المناخي بها هوامش كبيرة من عدم الدقة. وعلى المستوى العالمي بوجه خاص، فإن كثيرًا من البيانات الإحصائية حول التأثير البشري على التغير المناخي يجب أن تعتبر مؤشرًا على القيمة الأسية للتأثير.

وبالرغم من أنه لم يكن هناك بحث (ومناقشة مرتبطة بالسياسة) حول تأثير الإنسان على التغير المناخي، إلا أن عددًا من المنظمات تبرز ملف هذه القضية من خلال تنظيم لقاءات عالية المستوى ونشر تقارير حول الموضوع. وهذه المنظمات تتضمن منظمة أوكسفام وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الصحة العالمية والمفوضية العليا للأمم المتحدة لحقوق الإنسان والمفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR) ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية والمندوب الإنساني العالمي ومؤسسة كير الدولية ومنظمة السلام الأخضر وشركة مايلكروفت والبنك الدولي والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر.

البيئة:

يمكن للتغير المناخي التأثير بصورة مأساوية على تدمير البيئة، على سبيل المثال فإن الظروف الجديدة ربما تتسبب في انهيار الغابات كما حدث في الماضي.

الصحة:

التغير المناخي يتميز بنطاق واسع من المخاطر على صحة الأشخاص – وهي مخاطر سوف تزداد في العقود القادمة وغالبًا ستصل إلى مستويات خطيرة، في حالة استمرار تغير المناخ في مساره الحالي. وتتضمن الفئات الثلاث الأساسية للمخاطر الصحية، التأثير المباشر (على سبيل المثال نتيجة للموجات الساخنة وتلوث الهواء على نطاق واسع والكوارث الجوية الطبيعية)، والتأثيرات التي تحدث نتيجة للتغيرات المناخية المتعلقة بالنظم والعلاقات البيئية (على سبيل المثال المحاصيل الزراعية والناموس وعلم البيئة والإنتاج البحري) والتوابع الأكثر انتشارًا (غير المباشرة) المرتبطة بالإفقر والنزوح والصراع على الموارد (على سبيل المثال المياه) ومشكلات الصحة العقلية التالية للكوارث.

وبناء على ذلك فإن التغير المناخي يهدد بأن يقلل أو يعوق أو يعكس التقدم العالمي تجاه تقليل الأطفال الذين يعانون من سوء التغذية والوفيات الناتجة عن مرض الإسهال وانتشار غيره من الأمراض المعدية. ويعمل التغير المناخي بصورة سائدة من خلال زيادة حدة المشكلات الصحية الموجودة والهائلة غالبًا، خاصة بالمناطق الفقيرة من العالم إن الحالات تنوع الثروات المعاصرة العديد من التأثيرات العكسية على صحة الأشخاص الفقراء بالدول النامية وهذه التأثيرات من المحتمل أن " تتضاعف " هي الأخرى من خلال الضغوط الإضافية للتغير المناخي.

ومن ثم فإن المناخ المتغير يؤثر سلباً على متطلبات صحة الأفراد : وهي الهواء والماء النقي والطعام الكافي والعواقب الطبيعية لعوامل العدوى المرضية والمأوى المناسب والأمن. فالمناخ الحار والمتغير يؤدي إلى مستويات مرتفعة من بعض ملوثات الهواء وزيادة تكرار الحوادث المرتبطة بالطقس المتطرف. حيث يزيد من معدلات ونطاقات نقل الأمراض المعدية من خلال الماء غير النظيف والطعام الملوث وبالتأثير في الكائنات (مثل الناموس) وكذلك التي تأوي العامل المعدي (مثل الماشية والخفافيش والقوارض). إن التغيرات التي تطرأ على درجات الحرارة وسقوط الأمطار الموسمية تعرض الإنتاج الزراعي في العديد من المناطق للخطر بما يتضمن بعضاً من البلدان الأقل تطوراً، وذلك يشكل مخاطر على حياة الأطفال ونموهم والصحة العامة والقدرة الوظيفية للبالغين. ومع استمرار تزايد ارتفاع الحرارة، فإن خطورة الكوارث المرتبطة بالطقس ستزداد ويبدو أن هذا قد حدث بالفعل في عدد من المناطق حول العالم خلال العقود الماضية العديدة. ونتيجة لذلك وعلى سبيل الخلاصة فإن ظاهرة الاحتباس الحراري العالمي بالإضافة إلى التغيرات التي تطرأ على موارد الطعام والماء، يمكن بصورة غير مباشرة أن تزيد من نطاق نتائج الحالة الصحية العكسية بما في ذلك سوء التغذية والإسهال والإصابات والوعاء القلبي وأمراض الجهاز التنفسي والأمراض المنقولة عن طريق الماء والحشرات.

إن لتفاوت الرعاية الصحية والتغيرات المناخية تأثيراً كبيراً على صحة الإنسان وجودة الحياة. التغير المناخي يمكن أن يؤدي إلى زيادة بالغة في انتشار مختلف الأمراض المعدية، وبداية من منتصف السبعينيات، كان هناك " ظهور وانتعاش وإعادة توزيع للأمراض المعدية، والأسباب التي أدت إلى ذلك على الأرجح متعددة حيث تعتمد على عناصر إجتماعية وبيئية ومناخية متنوعة، ولكن العديد يزعمون أن " انتشار المرض المعدي ربما يكون واحداً من التفسيرات البيولوجية المبكرة لعدم الاستقرار المناخي"، وبالرغم من أن العديد من الأمراض المعدية تأثرت بالتغيرات التي طرأت على المناخ، إلا أن الأمراض المنقولة بواسطة النواقل مثل الملاريا وحمى الضنك والشمانيات تمثل أقوى علاقة سببية، فالملاريا بالتحديد التي تقتل ما يقارب من 300000 طفل سنوياً تشكل أكبر تهديد وشيك.

الملاريا:

الملاريا على وجه الخصوص تعتبر سريعة التأثير بالتغيرات التي تطرأ على البيئة حيث إن كلاً من العامل المسبب للمرض (المتصورات) وناقلة (الناموس) يفتقدان للآلية الضرورية لضبط درجة الحرارة الداخلية ومستويات السوائل، وهذا يقتضي ضمناً أن هناك نطاقاً محدداً من الظروف المناخية والتي يمكن في ظلها للعامل المسبب للمرض والناقل أن يعيشا ويتكاثرا وينقلا العدوى للكائنات المضيفة، الأمراض المنقولة مثل الملاريا تتميز بخصائص فريدة تجدد على نقل الأمراض، وهذه تتضمن معدل تكاثر وإنتاج الناقل ومستوى نشاط الناقل (على سبيل المثال معدل القرص أو التغذية) ومعدل تطور وتكاثر العامل المسبب للمرض داخل الناقل أو المضيف، وهذه تعتمد على الظروف المناخية مثل الحرارة والترسب والرطوبة.

وعلى هذا الأساس فإن بحثنا هذا يهدف إلى اختبار ما إذا كان التغير المناخي يعتبر أكبر خطر يهدد الأمن العالمي وواقع النقاشات الدائرة حول تخفيض انبعاثات الغازات الضارة بالغلّاف الجوي لذلك فإن هذا البحث يهدف للإجابة عن الإشكاليّتين التاليتين.

هل يعتبر التغير المناخي الذي تسبب فيه الإنسان أكبر خطر للأمن العالمي؟
وهل تخفيض الاحتباس الحراري وسيلة فعّالة وناجعة للحد من التغير المناخي؟

فرضيات الدراسة :

الفرضية الأولى :

إن إدماج الأنسة في العلاقات الدولية هو الذي أعطى للأمن الإنساني أهمية في ظاهرة النزاعات الدولية.

الفرضية الثانية:

هناك علاقة طردية سلبية بين التغير المناخي والأمن الإنساني فكلما ساء المناخ تدهور الأمن الإنساني.

الفرضية الثالثة :

إن نفاذ المقدرات سبب رئيسي في تدهور المناخ وزيادة الصراعات الدولية.

الفرضية الرابعة :

يتحمل المجتمع الدولي كامل المسؤولية إتجاه الحد من الأضرار البيئية وانعكاساتها على العلاقات الدولية.

مناهج الدراسة :

اعتمدنا في بحثنا هذا على المناهج التالية :

المنهج الوصفي.

المنهج التاريخي.

المنهج التحليلي.

المنهج المقارن.

منهج دراسة الحالة.

أسباب اختيار الموضوع

هناك أسباب عديدة أهمها.

الذاتية.

الموضوعية.

أهمية الموضوع

العلمية ← مواضيع العلاقات الدولية.

العملية ← الجزائر تهتم بشكل كبير بقضايا البيئة.

صعوبات الدراسة

هناك صعوبات متعددة ومختلفة منها :

نقص المراجع.

نقص المواضيع الجديدة.
جل المراجع المهمة باللغات الأجنبية.
تبرير خطة الدراسة :

يتناول الفصل التمهيدي مدى علاقة الأمن الإنساني بالأمن البيئي من جهة وبالأمن الدولي من جهة أخرى وتأثيره المباشر في إثارة النزاعات الدولية.
أما في الفصل الأول فقد بينا كيف يؤثر التغير المناخي بشكل سلبي في الأمن الإنساني وكيف يعمل على تحريك التوترات والنزاعات بين الوحدات السياسية.
وتطرقنا في الفصل الثاني إلى المقدرات وهي سبب رئيسي مباشر في زيادة حدة النزاعات الدولية بشكل أو آخر.
بينما في الفصل الثالث عرجنا على نقطة في غاية الأهمية وهي المسؤولية الدولية عن الأضرار البيئية. والصعوبات التي تعترض القواعد التقليدية للمسؤولية الدولية في مجال حماية البيئة.

الفصل التمهيدي

المبحث الأول : الأمن الإنساني.

تمهيد:

شكل الأمن ولا يزال محور تفكير الإنسان سواء كان فردًا أم جماعة، إذ يعتبر الأمن الأولوية الأولى والمصلحة العليا للدولة، فلا يستقيم نظام ولا يقوم اقتصاد دون ترسيخ وتوطيد دعائم الأمن والاستقرار، وقد ترك التطور التاريخي وتركب وتعدّد الحياة الإنسانية بصمات كبيرة وعديدة على مفهوم الأمن والذي أصبح بدوره أيضًا مركبًا ومعقدًا كما أصبح مرآة عاكسة للتطور المفاهيمي والفكري، والتغير المتسارع الذي تشهده الإنسانية عبر مراحلها التاريخية وخصوصًا مرحلة ما بعد الحرب الباردة، وهذا ما سنحاول التطرق إليه من خلال التعرض لمفهوم الأمن الإنساني محاولين استجلاء أبرز التغيرات التي دخلت عليه وموضحين لأبرز مهدداته.

المطلب الأول : مفهوم الأمن الإنساني:

الأمن لغة يعني الإطمئنان الناتج عن الوثوق بالغير، وبالله ومنه جاء الإيمان، وقد تغير مفهوم الأمن وتعدّد بسبب التراكم التاريخي وتعدّد الظاهرة الإنسانية، فيعتبر التحول في مفهوم الأمن نتيجة منطقية لتغير المشهد الدولي حيث تعددت الفواعل على الساحة العالمية كما تنوعت مصادر التهديد داخل وخارج الدولة مما يستلزم مفهوم جديد للأمن يحاول أن يشمل كل هذه الظواهر الجديدة فظهر الأمن الإنساني.

نجد له تعريف انه "أمن الإنسان من الخوف (القهر، العنف، التهميش) والحاجة (الحرمان وعدم التمكين الاجتماعي) أي محاولة خلق ديناميكية تدمج الإنسان في الأولويات التنموية والسياسية بدل التركيز على استقرار النظام السياسي وبيئته".¹

كما تعرفه لجنة الأمن الإنساني على أنه " حماية أساسيات البقاء بطريقة ترقى من حقوق وحرّيات الإنسان".

فالفرّد جوهر الأمن الإنساني، إذ يعني بالتخلص من كافة ما يهدد أمن الأفراد السياسي والاقتصادي والاجتماعي من خلال التركيز على الإصلاح المؤسسي وذلك بإصلاح المؤسسات الأمنية القائمة وإنشاء مؤسسات أمنية جديدة على المستويات المحلية والإقليمية والعالمية مع البحث عن سبل تنفيذ ما هو قائم من تعهدات دولية تهدف إلى تحقيق أمن الأفراد وهو ما لا يمكن تحقيقه بمعزل عم أمن الدول. أما **كوفي عنان** الأمين العام السابق للأمم المتحدة في تقريره للأمم المتحدة عام 2000 والمعنون بـ " نحن البشر " أعطى توصيف للأمن الإنساني كالآتي :

يتضمن أمن الإنسان بأوسع معانيه ما هو أكثر بمراحل من انعدام الصراعات العنيفة فهو يشمل حقوق الإنسان، الحكم الراشد وإمكانية الحصول على التعليم وعلى الرعاية الصحية وكفالة إتاحة الفرص والخيارات لكل فرد لتحقيق إمكاناته، وكل خطوة في هذا الإتجاه هي أيضًا خطوة نحو الحد من

1 - محمد إبراهيم حسن، البيئة والتلوث، ص 43، جامعة الإسكندرية، 1997.

الفقر وتحقيق النمو الاقتصادي ومنع الصراعات والتحرر من الفقر وحرية الأجيال المقبلة في أن تراث بيئة طبيعية صحية هي اللبنة المترابطة التي يتكون منها أمن الإنسان وبالتالي الأمن القومي. وقد حدد محرري تقرير الأمم المتحدة عن الأمن الإنساني في 1994 وهما الباكستاني محبوب الحق والهندي امارتيا سان Amartiya Sen أبعاد للأمن الإنساني حسب فلسفة الحاجات الإنسانية : الأمن الاقتصادي أي ضمان الحد الأدنى من المدخول لكل فرد. الأمن الغذائي : أي ضمان الحد الأدنى من الغذاء لكل فرد. الأمن الصحي : أي ضمان الحد الأدنى من الرعاية الصحية لكل فرد. الأمن البيئي : أي حماية الإنسان من الكوارث الطبيعية والحفاظ على البيئة من استعمار الإنسان. الأمن الفردي: ويعني حماية الإنسان من العنف المادي من طرف الدولة/الدول/الفواعل غير الدولية.

الأمن المجتمعي: الذي يقوم على ضمان الاستمرار في العلاقات الاجتماعية التقليدية والحماية من العنف العرقي/ الطائفي.

الأمن السياسي : الذي يضمن للبشر العيش في كنف مجتمع يضمن ويرقي حقوق الإنسان. فأصبح الأمن الإنساني إطارًا موسعًا للأمن الوطني مكون من (أمن الدولة + أمن المجتمع + أمن الإنسان)، وقد أنتج مفهوم الأمن الإنساني مجموعة من المبادرات الدولية مثل المبادرات اليابانية، النرويجية، الكندية والتي جعلته أولوية من أولويات سياستها الخارجية. الأمن الإنساني وعلاقته بالمفاهيم الأخرى.

المطلب الثاني: الأمن الإنساني وعلاقته بالمفاهيم الأخرى.

أ/ أمن الإنسان وأمن الدولة:
يكمل أمن الإنسان أمن الدولة في أربعة جوانب:
اهتمامه هو الفرد والمجتمع لا الدولة.
تشمل التهديدات لأمن الناس، التهديدات والأوضاع التي لم تكن تصنف دائمًا على أنها تهديدات لأمن الدولة.

نطاق الجهات الفاعلة أوسع من مجرد الدولة وحدها.
تحقيق أمن الإنسان لا يتضمن مجرد حماية الناس بل يتضمن أيضًا تمكين الناس من أن يدافعوا عن أنفسهم.

يرتكز أمن الدولة على الدول الأخرى التي لديها مخططات عدوانية أم عدائية، أما أمن¹ الإنسان فهو يحول التركيز على العدوان إلى حماية الناس من مجموع تهديدات مختلفة.

ب/ أمن الإنسان وحقوق الإنسان:
يمثل احترام حقوق الإنسان لب حماية امن الإنسان و يشدد إعلان فيينا لحقوق الإنسان الصادر في 1993 على عالمية و ترابط حقوق الإنسان لجميع الناس ، لذلك فحقوق الإنسان و أمن الإنسان

1 - خديجة عرفة محمد أمين، الأمن الإنساني، المفهوم والتطبيق في الواقع، ع.د الرياض، ط.1

يعزز كل منهما الآخر ، فأمن الإنسان يساعد على تحديد الحقوق المعرضة للخطر في حالة بعينها ، و حقوق الإنسان يجب على السؤال التالي : لماذا ينبغي تعزيز امن الإنسان ؟
ج/امن الإنسان و التدخل الإنساني :

مصطلح التدخل الإنساني مركب من كلمتي التدخل والإنساني فالتدخل يعني التدخل العسكري أي استعمال القوة، والإنساني يتعلق بالإنسان وخاصة المبادئ العالمية لحقوق الإنسان التي تم في حقها خرق أو انتهاك فادح ، أي استعمال القوة لوضع حد لإنتهاك حقوق الإنسان.

من الملاحظ الاختلاف بين التدخل الإنساني و الأمن الإنساني لأن الأول يكون في حالة الإنتهاك الفادح للحقوق البشرية بشكل تعسفي أي أنه يكون كحل أخير بعد حدوث الخطر، أما الأمن الإنساني فهو أشمل يحاول عدم الوصول إلى هذه المرحلة المتقدمة من خلال ضمان كل احتياجات البشر لتحقيق السلم العالمي. كما أن التدخل الإنساني قد يكون غطاء ووسيلة للتدخل في شؤون الدول.

المطلب الثالث : جذور مفهوم الأمن الإنساني :

شهدت فترة الحرب الباردة بعض المحاولات المحدودة لدراسة المشاكل والقضايا الإنسانية وفي سنة 1966 طرح بلاتز رؤيته حول الأمن الفردي Individual Security في كتاب له بعنوان " الأمن الإنساني بعض التأملات وترتكز فرضيته على أن مفهوم الأمن الشامل يضم العلاقات الإجتماعية كافة التي تربط الجماعات و المجتمعات ، وأكد أن الدولة الآمنة لا تعني بالضرورة الأفراد الآمنين، فاعتبرت أفكاره تحدي المستوى النظري للفكر التقليدي المرتكز على أمن الدولة، ولم تثر أفكار بلاتز آنذاك صدى واسع بسبب البيئة الدولية وظروف الحرب الباردة.

كما أثير موضوع الأمن الإنساني في مناقشات لمنظمات ولجان مستقلة وفي بعض المؤتمرات الدولية منها اللجنة المستقلة حول قضايا التنمية الدولية برئاسة فيلي براند، وعرفت بلجنة براند Bandt comission وتشكلت في 1977 بناء على اقتراح روبرت مكنمار رئيس البنك الدولي، وقد ركزت اللجنة عملها على قضايا الشمال – جنوب وأصدرت تقرير 1980 أكدت فيه أن المشاكل التي تواجهها البشرية لم تعد مقصورة على المشاكل التقليدية من سلم وحرب إذ توجد أنماط أخرى أكثر خطورة من جوع وفقر، وأكد التقرير على ضرورة التقلب على الفجوات المتزايدة بين الأفراد والدول لتحقيق الأمن الإنساني ومن ثم السلم العالمي.¹

كما قدمت اللجنة تقريراً ثان بعنوان " الأزمات المشتركة - تعاون الشمال – جنوب للتعافي العالمي سنة 1983" تحدثت فيه عن الأمن الغذائي والزراعي والأمن الطاقوي.

ساهمت أيضاً بعض لجان الأمم المتحدة في بلورة المفهوم منها لجنة برونتلاند التي عرفت بلجنة الحكم الراشد العالمي المنبثقة عن مبادرة ستوكهولم للأمن العالمي والحكم الراشد لعام 1991 والتي دعت إلى مفهوم واسع للأمن يتعامل مع تحديات التنمية والبيئة والزيادة السكانية.

وقد أعدت الأمم المتحدة دراسة سنة 1987 ساهم فيها 23 باحثاً خلصت إلى ضرورة إنشاء مجلس مراقبة عالمي تحت رعاية الأمم المتحدة لمراقبة قضايا تهديد الأمن الإنساني.

1 - نفس المرجع، ص.27

ما نستخلصه في هذا الباب أن التطرق لمفهوم الأمن الإنساني في نهاية الحرب الباردة لم يسعى لتوسيع مفهوم الأمن بقدر تركيزه على مصدر تهديد أمن الأفراد، فنجد أن الأمن الإنساني لم يطرح في سياق علاقته بمفهوم الأمن القومي والى أي مدى يكمل كل منهما الآخر.

المطلب الرابع : مهددات الأمن الإنساني:

هناك العديد من المشاكل التي تواجه الإنسان سواء كانت بشرية أو طبيعية.

ندوة المياه:

إذ يفتقر واحد بين كل خمسة أشخاص إلى الحصول على مياه مأمونة ويفتقر نصف سكان العالم إلى الصرف الصحي ويموت 1,7 مليون شخص سنوياً بأمراض مرتبطة بسوء إمدادات المياه، وندرة المياه الشربية تهدد ثلثين من سكان العالم، ولعل ندرة المياه أصبحت عامل أساسي ومهم في الحروب بين الدول والقبائل حول مصادر المياه وربما سيتطور الأمر أكثر في المستقبل.

الأمن الغذائي:

وهو ناتج أساساً عن ندرة المياه والكوارث الطبيعية والجفاف مما يؤدي إلى النزوح والحروب والمجاعات التي ازدادت بشكل ملحوظ.

الأمن الإنساني والحروب:

إذ تعد الحروب أكثر مهددات الأمن الإنساني وأفتكها بسبب ما تخلفه على مختلف الصعد ومن أسبابها سباق التسلح والذي يستنزف موارد الدول على حساب التنمية البشرية.¹ في الأخير نجد أن مفهوم الأمن قد تأثر أيضاً بالتطور الكبير الذي حققته حقوق الإنسان على مختلف الصعد، مما أضفى صفة الشمول عليه من خلال ارتباطه بالإنسان وشموله لمختلف جوانب حياته على حساب الدولة التي لم تصبح الفاعل الوحيد في الساحة العالمية، هذا ونلاحظ أن أخطر التهديدات على الدولة والفرد ليست تهديدات مسلحة بل لها بعد مرتبط بعلاقة الإنسان بمحيطه الاجتماعي والطبيعي (البيئي).

المبحث الثاني: الواقعية الجديدة:

المطلب الأول : مفهوم الواقعية الجديدة:

الواقعية الجديدة تُعرف أيضاً بالواقعية البنوية أو العصرية وتعتبر ذاتها امتداداً للواقعية التقليدية ومن أهم روادها كينث والنز و ستيفن عريزنر و روبرت جيلن و روبرت تاكر و جورج مودسكي ويتميز هؤلاء عن أسلافهم علة أنهم تجاوزوا ما يعرف بالتجريبية المتنافرة الأجزاء بمحاولتهم تقديم نظرية علمية موضوعة للعلاقات الدولية وذلك عكس الواقعية التقليدية التي كانت تقوم على البديهية²

1 - برقوق محند، الأمن الإنساني ومفارقة العولمة، عنوان الوثيقة.

2 - ناصف يوسف حسن النظرية في العلاقات الدولية، بيروت، دار الكتاب العربي، ص 60-1985، 62 م..

ركزت الواقعية الجديدة على الصراع السياسي الدولي للهيمنة الذي هو وراء العلاقات الاقتصادية الدولية والذي يحدد كينامكية تلك العلاقات بشكل كبير وأهتمت الواقعية الجديدة ببلورة نظرية التفسير وشرح العلاقات البنوية والارتباط البيني بين الوسائل والأهداف التي تؤدي إلى نشر الهيمنة أو إندثارها وبالتالي تحديد مؤشرات أو معايير التنبؤ بالنشء أو الإندثار وفي ضوء ذلك تستطيع الدولة المهيمنة مثلاً توجيه جهودها للحفاظ على موقعها المهيمن وبالتالي الحفاظ على النظام الاقتصادي الدولي الذي يخدم مصالحها فالنظام السياسي الاقتصادي حسب هذه النظريات ينتج عن تمركز القوة السياسية الاقتصادية في قطب أو أكثر من قطب دولي وغني عن القول أن مفاهيم الدولة وقوة الدولة وسيادتها تبقى العناصر الأساسية في التحليل عند هذه المدرسة.

وتتسم الواقعية الجديدة بنوع من الدولانية Statisme فالدولة هي المعطى الأساسي كونها كيان قادر أن يكون له أهدافه ومصالحه.¹

المطلب الثاني : الفرضيات الأساسية للواقعية الجديدة.

على قرار الواقعية الكلاسيكية فإن للواقعية الجديدة العديد من الفرضيات تشكل في مجملها أن تنظرها للعلاقات الدولية بعضها يتشابه مع تلك التي اعتمدها الواقعية الكلاسيكية والبعض الآخر يختلف عنها ولتوضيح ذلك نذكر بعض هذه الفرضيات :

الفرضية الأولى.

فإن الفوضى الكبيرة أساسية النظام الدولي لدى الواقعيين الجدد تعنى غياب سيادة فوق وطنية Super National أو تنظيم هرمي للسلطة على مستوى النظام الدولي كقيل بأن يقوم بتنظيم العلاقات بين الدول مما يؤدي ذلك إلى بقاء حالة الصراع بدلاً من استبدالها بحالة التعاون بين الدول بل فوق كل هذا يؤكد الواقعيون البنويون على فكرة مفادها أن الدول تنظر إلى العلاقات الدولية على أنها علاقات قوة وصراع متواصل وبالتالي فإن الاحتياطات الدفاعية تعد الضمان الحقيقي لمواجهة أي اعتداء داخلياً أو خارجياً.

-الفرضية الثانية.

تحاول الدول زيادة قوتها دون أن يؤدي ذلك إلى وضع الأمن في خطر.

-الفرضية الثالثة.

إن التغييرات الجذرية والخطرة تقع على مستوى توزيع القوى بين الوحدات السياسية للنظام الدولي.²

1 - نفس المرجع، ص 63-64.

2 - جندلي عبد الناصر، التنظير في العلاقات الدولية بين الاتجاهات التفسيرية والنظريات التكوينية، الجزائر، دار لخدونية للنشر والتوزيع، ص 174-176، 2007م.

المطلب الثالث : خطر الدرجة الثانية والطبيعة الغير موثوقة للتهديدات المحتملة من تغير المناخ.

الواقعيون الجدد يؤكدون على أن تهديد كالذي يفرضه تغير المناخ الذي سببه الإنسان (أو الاحتباس الحراري) على الأكثر هو تهديد من الدرجة الثانية، فهناك تشكيك كبير في التهديدات المحتملة من مخاطر التغير المناخي، والمسألة لا تكمن في كون أن التهديدات الأمنية الغير تقليدية " تتحدى" أسس النظرية الواقعية، ولكن في كون الواقعية الجديدة تؤكد بأن الادعاء بأن نهايات الحرب الباردة أدخلت تغيرات كاسحة وجذرية في بنية النظام الدولي أمر غير مقنع فعليًا، لذلك تهديدات مثل التغير المناخي هي عبارة عن تهديدات ذات أهمية ثنائية في عالم نجد فيه مصادر الخوف هي نفسها..

الملاحظ أن الواقعيون الأوائل أهملوا البيئة في نقاشاتهم البيئية، على الرغم من اعتبارهم المصادر الطبيعية والجغرافية كجزء من القوة الوطنية، ويمكن أن تؤدي إلى صراعات ما بين الدول، ولكن اعتبارات الأمن مختلفة عن القانون والقيم الأخلاقية والاعتبارات الاقتصادية ونحن مطالبون بالتركيز على المفهوم الأساسي للتفاعل السياسي وهو (القوة) من جهة أخرى الواقعية الجديدة لا تنكر أهمية المشاكل البيئية، ولكنها ببساطة تؤكد أن الطبيعة التي تتميز بها تلك المسائل مثل : التسبب الغير المتعمدة والإطار البعيد المدى ومستلزمات الجهود الدولية المتفق عليها لحل تلك المشاكل¹، مقارنة بالتهديدات العسكرية، يجعل أنه ليس من الأفضل أن يحاول إقحام البيئة في الاعتبارات الأمنية الواقعية.

فالتبيعة الغير الموثوقة أو الغموض الذي يكتنف المسائل البيئية والتغيرات المناخية وإمكانية النظر إليها كتهديد للأمن العالمي، هي من أهم الحجج التي يقلل من خلالها الواقعيون من أهمية إقحام المسائل البيئية في النقاشات الأمنية الحالية، وهي تعني أنه بالرغم من العدد المتزايد للدراسات العلمية المتعلقة بالأمن البيئي إلا انه تبقى هناك شكوك كبيرة حول مدى صدقية تلك التهديدات.

وهذا ما أضطر ماثيو باترسون (Mathew Paterson) (2005) للقول:

" برونو لاتور (Bruno Latour) لاحظ أن : حجم وتعقيدات الظواهر العلمية الخاضعة للفحص تزايدت إلى الحد الذي جعل هناك صعوبة متزايدة ليقاسها مخبريًا، فكر في الاحتباس الحراري : للتأكد المخابر تشغل نماذج مركبة في أجهزة كمبيوتر ضخمة. ولكن كيف لك أن تحاكي ظاهرة تحدث لنا ومعنا ومن خلال عمل كل واحد منا بقدر كامل تلك المحيطات....؟ إذا كانت الفرضيات المطروحة للأحتباس الحراري تعتبره ناتج عن نشاطات بشرية، فليست الطريقة الوحيدة لإختبار هذه الفرضيات بإيقاف إشعاعاتنا الضارة لنرى لاحقًا وبشكل جماعي ماذا حدث؟

من جهة أخرى فان ايمان الواقعية الجديدة بأن المؤسسات الدولية ليس لها دور مهم لتلعبه في تحقيق الأمن الدولي، كونها في كثير من الأحيان تبدو وكأنها نتاج للمصالح المتصارعة للدول، حسب John Smith يجعل من الأنظمة البيئية الحالية ممثلة في المعاهدات والمؤسسات الدولية عبارة عن كيانات هشة وغير قادرة على ضبط سلوك الدول في حل المشاكل البيئية الحالية كانبعاث غازات الدفيئة والتغيرات المناخية المفاجئة.

1 - ماجد راغب حلو، قانون حماية البيئة، ص.20، المكتبة القانونية لدار المطبوعات، جامعة الإسكندرية، 1999.

في كتاباته حول السياسة الخضراء قارن ماتيو باترسون (2005) Mathew Paterson الأدبيات المختلفة التي ظهرت أوائل تسعينات القرن الماضي بخصوص النقاش حول مؤتمر البيئة والتنمية (1992)، ولخص موقف الواقعيون الجدد من ذلك المؤتمر على النحو التالي :

" رأى كل من تشاترجي وفنجر (Chatterjee and Finger) ، مؤتمر البيئة والتنمية (1992) بشكل مختلف، حيث رأوا بأن انعقاد المؤتمر كان فشلاً للحركة البيئية، نظرًا لأنه يمثل الاختبار المشترك النهائي لحماية البيئة من قبل النخب الحاكمة (1994)، ونظر أيضًا دوران (Doran) 1993، وهيليارد (Hildyard) 1993، وساكس (Sachs) 1993، إن اهتمام هؤلاء الكتاب هو السعي لأجل ترسيخ مجموعة من المعتقدات حول طبيعة الأزمة الإيكولوجية، يؤكد على أن التغيرات الاجتماعية والسياسية الراديكالية هو ضرورية من أجل الاستجابة لتلك المشاكل. هذا التحليل يؤكد أنه ليس من الممكن ببساطة أن تتكيف المؤسسات الاجتماعية القائمة للتعامل مع المشاكل البيئية والتغيرات المنخية، بل لا بد من تطوير مؤسسات جديدة :

(2005, Burchill and Others : 238).

المبحث الثالث: نظرية النزاعات الدولية.

المطلب الأول : تعريف النزاع.

عرّف بعض الباحثين النزاع الداخلي بأن التنازع بين مجموعات مختلفة (عرقية، سياسية، دينية) من خلال خلافات غير منطقية لأعراف الحياة اليومية للمجتمع، غير أن ممارستها غير المنطقية لا تمنع وجود أسباب وأهداف تقف ورائها، كما نشاهد مطالب العديد من الأقليات الدينية والعرقية والسياسية.

وهناك من عرّف النزاع بأنه إهيار وتعطل في النظام الاجتماعي والسياسي القائم دون أن يصحبه بالضرورة بروز نظام بديل كما هو الحال في الصومال وقبله في لبنان.

المطلب الثاني: موضوعات النزاع.

حدت بعض الدراسات العناصر المتنازع عليها كالتالي:

1. إستغلال الطاقة الشمسية كما هو الحال بين الجزائر والولايات المتحدة الأمريكية.
2. ندرة المياه كما هو الحال بين مصر واثيوبيا والسودان.
3. الموارد والثروات.
4. مصادر الطاقة.
5. تغيرات المناخ.
6. التلوث.

المطلب الثالث: أهم نظريات إدارة النزاعات الدولية.

1- نظرية الردع.

يتم استخدام القوة المسلحة من أجل إكراه الخصم وإجباره عن التراجع عن موقفه وعدم التنازل لمطالب الخصوم مهما كان حجم التهديدات ويعتمد هذا الأسلوب على قدرة الدولية على تحمل الخسائر وإقاع العقاب الجسيم على الخصم.

نظرية المساومة.

وتقدم هذه النظرية أسلوب مميز هو التفاوض أساس الموقف الأصل أن التفاوض معناه أن الإستعداد للتنازل عن بعض المواقف مقابل تنازل الخصم عن بعض مطالبه فهو إذاً حلول وسطي أو عملية توافقية وهذا في الواقع أساس التفاوض حيث يبدأ بموقف متشدد ثم يتنازل تدريجياً حتى يصل إلى أدنى الحدود.

نظرية الألعاب:

المعادلة الصفرية وإدارة النزاعات هي نظرية تقدم تفسيراً وأسلوب يمكن لصانع القرار إنتهاجه في الحالة التي تكون مصالحه الحيوية مرتبطة بمواقف الطرف الأخر كالخسارة والربح.¹

المطلب الرابع: الترابط بين التغير المناخي والنزاعات الدولية.

في ظل المتغيرات البيئية العالمية الناجمة عن أنشطة بشرية أو كوارث طبيعية والتي تصدّرت قائمة اهتمامات المجتمع العالمي، وأضحت ضمن قضايا دولية مهمة أخرى، كالديمقراطية، وحقوق الانسان، ومكافحة الإرهاب، هناك طروح مختلفة لخبراء البيئة حول الترابط بين التغير المناخي والنزاعات، منها ما يثير الشك والتساؤل عما إذا كانت النماذج التي طرحتها الهيئة الحكومية الدولية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في تقاريرها حول تغير المناخ وتداعياته المختلفة، تعكس واقع هذه المتغيرات الحقيقي وكذلك منها ما يؤكد حقيقة الواقع البيئي الخطير في العالم، وأن استمرارية هذا التدهور البيئي سوف تؤدي إلى تهديد الأمن والسلم الدوليين. ويشير بعض علماء البيئة إلى تداعيات الهجرة البيئية على الإستقرار. ويصف هؤلاء الخبراء أن القضايا البيئية من أهم عوامل النزاعات و الصراعات، و تحديدا المتعلقة بالموارد الطبيعية التي تُعرف أيضا بالسلع والخدمات المتعلقة بالنظام الإيكولوجي، والطاقة والمياه، هذا بالإضافة إلى العوامل التي تتأثر بالمتغيرات البيئية كالنمو السكاني و المستوى المعيشي والتنمية المستدامة، التي تشكل مصدرا خطيرا لعدم الإستقرار المحلي والإقليمي والدولي. وهناك أيضا من يشير إلى مخاطر التحديات البيئية على العلاقات الدولية في مختلف المناطق في العالم وخصوصا الشرق الأوسط فالبيئة جزء لا يتجزأ من مفهوم السلم العالمي، و قد اتضح أن السلم والأمن يرتبطان ارتباطا وثيقا بالرفاهية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية واستقرار البيئة. كما أن ارتباط البيئة بالنزاع لا يكون مباشرا بالضرورة فهو غالبا ما يعمل في موازاة ضغوط إجتماعية وسياسية واقتصادية أخرى. على الرغم من ذلك، تُطرح عدة تساؤلات حول مدى تأثير التحديات البيئية في الأمن العالمي : ما هي حقيقة الربط بين التغيرات المناخية والأمن والسلم الدوليين؟ هل هناك من صلة بين الهجرة البيئية والإضطرابات سواء على المستوى الوطني أم الإقليمي؟ هل يمكن أن تكون الصراعات والنزاعات والتوترات الدولية والإقليمية والمحلية الجديدة والمستمرة، هي نتاج الإفراط في استخراج موارد الطاقة غير المتجددة كالنفط، وندرة الموارد المائية؟ هل للعوامل البيئية كالتزايد السكاني، وتدني المستوى المعيشي للبشرية في الدول الفقيرة، وتضرر النظام الإيكولوجي تداعيات خطيرة على الاستقرار العالمي؟ لدراسة نتائج الدور الرئيس للتحديات البيئية في انعدام التوازن البشري، وتداعيتها على الإستقرار العالمي، والتي تشكل مصدراً للتنافس القوي والخطير بين الدول

1 - محمد بوعشة، مدخل إلى إدارة النزاعات الدولية، الجزائر، دار القصة للنشر، ص83، 2008.

من أجل الحصول على حاجات الإنسان الأساسية، وتحليل عناصرها للوقوف على المعطيات المتعلقة بهذه النتائج، توخياً للإيضاح.

أولاً : الهجرة البيئية والنزاعات.

يؤدي العامل المناخي دوراً رئيسياً في انعدام التوازن البشري، فالتصحّر، والفيضانات والنقص في المساحات المزروعة أو المسكونة، تساهم في زيادة الاختلال بالتوازن وتولد المزيد من اللاجئين أو ما يسمى اللجوء المناخي. لذا، يشكل التغيّر المناخي مصدراً للتنافس القوي والخطير بين الدول من أجل الحصول على حاجات الإنسان الأساسية. ومن المتوقع أيضاً أن تؤدي هذه التغيرات البيئية إلى مواجهات أو صدمات داخلية بين مختلف مكونات المجتمع الواحد وخصوصاً بين الجماعات الإثنية أو القومية أو الدينية. كما يمكن أن تؤدي إلى نزاعات بين الدول¹. وبالتالي، إن الهجرة السكانية لأسباب بيئية هي كإحدى الصلات الأكثر وضوحاً بين التغيّر المناخي والنزاعات. هناك العديد من البحوث التجريبية ذات الصلة على الرغم من أن الاستنتاجات ما زالت مبدئية. على سبيل المثال، ما أشار إليه تقرير المراجعة الأخيرة للجنة الخزانة البريطانية إلى أنه بحلول منتصف القرن الحالي، سيتحوّل 200 مليون شخص إلى لاجئين مناخيين بسبب اضطرابهم إلى النزوح القسري الناتج من ارتفاع مستوى سطح البحر، الفيضانات وموجات الجفاف الحادة. وستؤدي الهجرة إلى النزاعات في الأقاليم المستقبلية إذا لم تُدر جيداً. إلا أن دوافع الهجرة قد تؤثر في نسبة الميل إلى استخدام العنف.

قد تؤل الهجرة الناتجة من العوامل البيئية مباشرة إلى توترات إجتماعية وعنف في الأقاليم المستقبلية، لكنها من غير المحتمل أن تسبّب النزاع المنظم والمسلح والمدعوم من أطراف خارجية. والعكس صحيح، إن اللاجئين السياسيين من الأقاليم التي تعاني موجات عنف واضطراب شديدين، هم أكثر عرضة للانخراط في الأنشطة المسلحة، على الرغم من أن ذلك لا يُعدّ نتيجة حتمية. يمكن التغيّر المناخي أن يساهم في دفع الناس إلى الهجرة والنزوح من الأقاليم غير المأهولة، كما أن الحوادث البيئية الكارثية كالفيضانات والأعاصير تشكل سبباً فورياً للهجرة².

أما التغيرات المناخية البعيدة المدى، كالتصحّر، فتؤدي إلى تراجع في المعايير الحياتية، ما يجعل كلفة البقاء في تلك المناطق أعلى بكثير من كلفة الرحيل عنها، و تطرح الأبحاث حول التغير المناخي العالمي عدة آليات محتملة قد يُجبر الناس من خلالها على النزوح من مناطق سكنهم. فارتفاع مستوى مياه سطح البحر الناجم عن تقلص حجم الطبقات الجليدية وذوبانها وتهديد المناطق الساحلية بالفيضانات، وتجعل تلك المناطق عرضة لإخلائها من السكان. كما أن التصحّر يُجبر الناس على الانتقال من الأقاليم ذات الندرة المائية والانتاجية : ولعل التغيرات الأكثر حدة في عناصر الطقس والمناخ، هي الأقوى من حيث توليد أحداث مناخية دراماتيكية كالأعاصير، الزوابع والبرد القارس وما يحمله ذلك من بلبلة وفوضى للإستقرار السكاني. وسوف تؤدي كميات الأمطار المتساقطة وغير المتوقعة إلى موجات متفاوتة من الجفاف والفيضانات، ما يحوّل الكثير من المناطق إلى مساحات غير مأهولة معرضة للفوضى وعدم الإستقرار الاجتماعي والسياسي. وقد تقود الضغوط البيئية إلى الهجرة على نحو غير مباشر. فندرة المياه والمنافسة عليها، قد تقود إلى نزاع بين الأقاليم في الدولة الواحدة ما

1 - نفس المرجع السابق.

2 - عبد الوهّاب الكيلاني وآخرون، موسوعة السياسة ج، (لبنان، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بدون سنة).

يزيد نسبة النزوح عن تلك الأقاليم. وتفترض المناخ التظلمية من النزاع، أن بعض الناس سيلجأ إلى العنف في حال تدهور شروط معيشتهم مقارنة بغيره. على سبيل المثال، يتأثر الناس العاملون في الزراعة بنتيجة الفيضانات والجفاف أكثر من سكان المناطق الحضرية. ما سوف يؤدي إلى لا مساواة في المداخل داخل المجتمع الواحد فضلاً عن تعدد أوجه الحرمان لدى الشرائح الفقيرة. بالإضافة إلى ذلك، إذا ما تركز بعض المجموعات الإثنية في الأقاليم المعرضة لتداعيات التغير المناخي، ستطالب تلك الأقليات بالتعويض أو بإصلاح الخلل المتفاحم على صعيد المساواة مع غيرها. فالتنوعات الإثنية لا تقود غالباً إلى النزاعات إلا في حال اقترانها بلا مساواة داخلية بالنتيجة إن ندرة الموارد كالمياه والغابات والأراضي الخصبة قد تقود إلى نزاع «مالتوسي» بين السكان المتنافسين على الموارد المحدودة نفسها. في المقابل هناك الكثير من الأدبيات في علم السياسة والاقتصاد لا تعطي تلك التظلمات الكثير من الوزن في نشوب النزاعات. إن التظلمات والتنافس على الموارد، بالإقتران مع الإفتقار إلى المؤسسات التمثيلية وآليات إعادة التوزيع الإقتصادية وقدرة الدولة الضعيفة على ردع العنف، تشكل أبرز الدوافع لاحتمال نشوب النزاع.¹

1 - نفس المرجع، ص 27.

الفصل الأول :

ماهية التغير المناخي والأمن البيئي.

- المبحث الأول: الأمن البيئي و الأمن الدولي
- المبحث الثاني: أسباب التغير المناخي
- المبحث الثالث: التغيرات المناخية تهدد أغلب الدول

المبحث الأول: الأمن البيئي و الأمن الدولي تمهيد: البيئة

حتى نستطيع إدراك أهمية البيئة بالنسبة للأمن الدولي لابد من إعطاء تعريف محدد للبيئة، (أول من صاغ كلمة ايكولوجيا العالم "هنري ثرو H. Othoreax" عام 1858 ولكنه لم يتطرق إلى تحديد معناها وأبعادها... أما العالم الألماني أرنست هيغل Ernest Heechel فقد وضع كلمة ايكولوجي (Ecologie)، وفي سنة 1866م عرفت أهدافها بدراسة العلاقة بين الكائن الحي والوسط الذي يعيش فيه، وترجمت إلى اللغة العربية بعبارة علم البيئة). بينما نجد أن بعض الباحثين عرفها بأنها (مجموعة العوامل الطبيعية المحيطة التي تؤثر على الكائن الحي والتي تحدد نظام مجموعة ايكولوجية مترابطة). وفي نفس هذا الاتجاه عرفها مؤتمر ستوكهولم عام 1972 ومؤتمر تبليسي 1978 (بأنها مجموعة من النظم الطبيعية والاجتماعية والثقافية التي يعيش فيها الإنسان والكائنات الأخرى).

المطلب الأول: الأمن الدولي.

إن الذي يميز الأمن الدولي هو كونه يتحقق في إطار جماعي دولي، كذلك البيئة التي تشكل هذا الإطار لا يمكن المحافظة عليها إلا في إطار جماعي يشمل كافة الأطراف التي تعيش في داخل هذا الإطار وبدون هذا الجهد الجماعي لا يمكن أن يتحقق الأمن البيئي الذي يوفر الإطار المناسب المشجع بتحقيق الأمن الدولي أو أعلى درجة ممكنة من الأمن الدولي. فتحقيق الأمن الدولي بصورته المطلقة حالة مثالية يصعب تحقيقها في إطار عالمي يمتاز بتضارب الأولويات وتقاطع المصالح.

المطلب الثاني: الأمن البيئي:

الأمن البيئي مفهوم جديد استحدث في فترة التسعينات من قبل دول الشمال المتقدم مثل الولايات المتحدة، والدول الاسكندنافية، في حين أن العديد من دول الجنوب لم تضع بعد مفهومًا محددًا للأمن البيئي، حيث تحاول دولهم حاليًا، استحداث مفهوم الأمن البيئي، فالصين مثلًا تعتمد الأمن البيئي تحت مظلة حماية البيئة.

كذلك الحال مع المنظمات الدولية والهيئات التابعة للأمم المتحدة حيث لم تتبنى بعد مفهومًا محددًا للأمن البيئي، حتى عام 1994 حيث أشار البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة إشارة مختصرة في التقرير السنوي حول التطور الإنساني في الصفحة (28) أشار إلى ان مشاكل البيئة التي تواجهها الأقطار هي مزيج من التدهور المحلي والعالمي وأكد على أنه من الصعب المحافظة على الأمن الدولي دون تحقيق الأمن البيئي لذلك نجد أن جهود المنظمات الدولية والدول ركزت على وضع تعريف محدد لمفهوم الأمن البيئي حيث وضعت عدة تعريفات أهمها هو الذي عرف (الأمن البيئي بأنه متعلق بالأمان العام للناس من الأخطار الناتجة عن عمليات طبيعية أو عمليات يقوم بها الإنسان نتيجة إهمال أو حوادث أو سوء إدارة). غير أن الملاحظ على هذا التعريف أنه يهمل حماية البيئة فيما يتعلق بالأجيال القادمة ومستقبل البشرية، وهو يوضح أن أي متغير يؤثر على السلامة العامة سوف يكون عنصر أمن بيئي فهو مهتم بأمن البيئة من ناحية الناس وليس بأمن البيئة للبيئة نفسها. أن قصور هذا التعريف يدفع إلى ظهور تعاريف أخرى عرفت الأمن البيئي (بإعادة تأهيل البيئة التي تدمر في الحرب ومعالجة المخاطر البيولوجية التي يمكن أن تقود إلى تدهور اجتماعي) وهو تعريف جيد يغطي جانبًا مهمًا من

الأمن البيئي الذي يعرفه البعض (بتدوير الموارد الطبيعية إلى منتجات ثم فضلات ثم إلى موارد طبيعية) في حين يرى البعض في الأمن البيئي (المحافظة على المحيط الفيزيائي للمجتمع وتلبية احتياجاته من دون التأثير على المخزون الطبيعي).

المطلب الثالث : مشكلات البيئة:

شهدت الأعوام الأخيرة من القرن العشرين المنصرم تدهورًا مخيفًا بالبيئة الطبيعية لا يزال مستمرًا بشكل يومي متواصل ففي كل يوم جديد من أيام السنة يزداد تلوث الهواء بالأبخرة والدخان، والغازات السامة وفي كل يوم يزداد تلوث المياه في المحيطات والبحار والأنهار، وترتفع درجات حرارة الجو و يزداد الازدحام والتلوث بالضجيج ويزداد إستنزاف الموارد الطبيعية وترتفع معدلات تجريف الغابات وتنتسح دائرة التصحر.

إن هذه المشكلات البيئية أخذت تفرز تحديات تتعلق بإستمرارية الحياة. وبسبب أهمية هذه المشكلات سوف نناقش أهم المشكلات التي تجابه البيئة وليس جميعا بسبب كثرتها واتساعها. وبقدر تعلقها بالأمن الدولي.

1-التصحر:

إن التصحر كما هو معروف، هو تردي الأراضي في المناطق القاحلة، والشبه القاحلة والمناطق الجافة نتيجة عوامل عدة بينها تغير المناخ والأنشطة البشرية لذلك فإن المختصين يتعرفون التصحر بدقة (بأنه زحف البيئة الصحراوية على الأراضي الخضراء في المناطق الجافة أو شبه الجافة ويتمثل في فقدان الغطاء النباتي لسطح الأرض بفعل عوامل مناخية كالتعرية الريحية أو بفعل الإنسان). أي أن التصحر يحدث تغيرا سلبيا في خصائص البيئة بحيث يخلق ظروفا تجعلها أقرب إلى البيئة الصحراوية، وبالتالي تمتاز بعدة مظاهر أهمها :

إنحسار الغطاء النباتي .

نشاط الكثبان الرملية الثابتة.

إنجراف التربة .

تملح التربة و نقص خصوبتها.

زيادة كمية الغبار العالق في الهواء.

ومظاهر التصحر هذه تتولد نتيجة جملة من الأسباب الطبيعية والبشرية ومن أبرزها زيادة نمو السكان في المناطق الجافة والتي تقود إلى زيادة استنزاف الموارد البيئية أو الإفراط في قطع أشجار الغابات لأغراض الطاقة والتجارة والتوسع العمراني لأغراض الاستيطان، أما العوامل الطبيعية فهي إرتفاع درجات الحرارة على مستوى العالم، وتغير توزيع الأمطار مما يهدد المناطق الجافة بالتصحر بفعل عمليات التعرية وزحف الرمال.

إن الذي يُكسب ظاهرة التصحر إهتمامًا خاصا هو أنها تجري على نطاق عالمي لتغير (70%) من جملة الأراضي اليابسة وتبلغ (3.6) بليون هكتار أي ربع مساحة سطح الأرض وتكسب هذه الظاهرة أهمية في عالم الجنوب ففي كل عام يكفي (21) مليون هكتار عن تقديم أي مردود اقتصادي، (إنتاج الغذاء أو إنتاج المحاصيل التجارية أو إنتاج اللحوم) بسبب إنتشار التصحر الذي أصبح يهدد

العالم بأن يخسر قرابة خمس التربة السطحية من الأراضي الصالحة للزراعة وخمس غابات المطر الإستوائية ونحو عشر آلاف نوع من الأجناس الثابتة والحيوانية.

2- إزالة الإحراج وتجريف الغابات:

يكتسب الغطاء الحراجي أهمية كبيرة من الناحية البيئية فهو يحمي ويثبت التربة والمناخ المحلي فضلاً عن هيدرولوجية التربة وكفاءة دورة المغذيات بين التربة والنبات، أما الغابات فتعد موقفاً للبشر وللعديد من أنواع النباتات والحيوانات، وتقتصر أهمية الغابات الاقتصادية على توفير الأخشاب، بل أنها توفر النباتات الطبية وغيرها من النباتات ذات الفائدة للبشر، كما تلعب الغابات دوراً مهماً كمرشحات للكربون للحد من آثار تأتي وأكسيد الكربون في الغلاف في الغلاف الجوي وبالتالي المساعدة على احتواء ارتفاع درجات حرارة العالم. غير أن هذا المورد الطبيعي الهام الذي يشكل جزءاً أساسياً في دورة الحياة الطبيعية في إنتاج الأوكسجين أخذ يتعرض إلى خطر الإزالة والتجريف ف منذ عام 1970 انخفضت مساحة أراضي الغابات في العالم من (1109) كلم² لكل (1000) شخص من السكان إلى (7,3) كم² لكل (1000) شخص عام 1998.

إن هذا الانحسار في مساحة الغابات الطبيعية والإحراج ناتج عن عدة عوامل طبيعية وبشرية، أخذت بالتركز في عالم الجنوب ففي كل سنة تفقد أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي (7) ملايين هكتار، وفي كل من آسيا وإفريقيا (4) ملايين هكتار وفي نطاق العالم لا يعاد سوى هكتار واحد مقابل (6) هكتارات في الغابات. وقد جاء هذا الانحسار في مساحة الغابات نتيجة التطور العمراني والزراعي غير المخطط هذا بالإضافة إلى قطع الأخشاب لأغراض صناعية كصناعة الخشب وصناعة الورق، أما العامل الأخر فهو تأثير الحرائق التي يسببها الجفاف وإهمال الإنسان. فقد قضت الحرائق على مليون هكتار مثلاً في غابات اندونيسيا عام 1972.

أن الانحسار في حجم الغابات والإحراج الناتج عن تزايد الطلب العالمي على الخشب إذ يعتاد إن استهلاك الخشب يزيد (20%) كل عشر سنوات، هذا فضلاً عن انحسار حجم الأرض الصالحة للزراعة دفع بالرعاة إلى الاعتماد على الأراضي العشبية الأمر الذي انعكس على انحسار الإحراج وبالتالي اتساع نطاق ظاهرة التصحر. هذا الانحسار في حجم الغابات تظهر آثاره من خلال كوارث تعرية التربة والتخزين والفيضانات والتغيرات المناخية العالمية فعلى سبيل المثال إزالة الغابات في حوض الأمازون تسبب في انخفاض بلغ (25%) في رطوبة هواء المنطقة و (12,5) من إنتاج العالمي للأوكسجين.

3- الاحتباس : الحراري (الدفء الكوني).

ظاهرة الاحتباس الحراري هي أحد أهم المظاهر المتصلة بإفساد البيئة، فالغازات التي تحافظ على حرارة الجو وتبقيه صالحاً للإستيطان ازداد تركيزها بفعل نشاطات الإنسان. وهذا ما يطلق عليه بظاهرة البيوت الزجاجية إذ تحتجز الحرارة التي تحملها أشعة الشمس بفعل غازات الاحتباس الحراري كالميثان وأكسيد الكربون مع استحالة خروج الإشعاع الذي يعكسه سطح الأرض الأمر الذي يحدث ارتفاع في درجات الحرارة إلى معدل يفوق معدلها في المحيط الجوي وذلك بفعل الاحتباس الحراري (الدفء الكوني) فمن المتوقع أن ترتفع درجات حرارة الأرض خلال المائة سنة المقبلة ما بين (1-6) درجات مئوية من (1990-2090) وهو ارتفاع لا سابق له منذ عشرة آلاف سنة.

4- النفايات السامة :

تعرف النفايات بأنها مواد أو أشياء يتم التخلص منها أو يجمع التخلص منها، ومن ناقلة القول أن دول الشمال تنتج (90%) من النفايات السامة في العالم ففي عام 1984 فقط تم توليد (132 – 375) مليون طن من النفايات على الصعيد العالمي كان حوالي (5) ملايين طن منها في المناطق حديثة العهد بالتصنيع والدول النامية.

وتكون هذه النفايات على شكل أبخرة وغازات أو تأخذ أشكالاً صلبة أو سائلة، وتظهر خطورتها فيما تلحقه بالبيئة من آثار سلبية بسبب عدم معالجتها وتحويلها إلى أشكال غير مضرّة بيئياً، إن أبرز الآثار السلبية تراكمات النفايات الضارة يتجلى في ثقب الأوزون، وتلوث مياه الأنهار والبحار والمحيطات.

5- ثقب الأوزون :

فعلى الرغم من كون طبقة الأوزون تحول دون انخفاض درجات حرارة الأرض لأنها تمتص ما نسبته (20%) من الإشعاعات الحرارية للأرض وتحول الأشعة فوق البنفسجية للأرض، إلا أنها تعاني من تدهور خطير بسبب العوادم التي تفرزها الطائرات التي تطير بسرعة تفوق سرعة الصوت، واستخدام الأسمدة النتروجينية وتسرب الغازات المنبثقة من عوادم السيارات واختبارات التفجيرات النووية على ارتفاعات عالية.

إن خطورة استنفاد طبقة الأوزون تظهر من خلال تزايد وصول الأشعة فوق البنفسجية للأرض، الأمر الذي يندرج بحدوث مشاكل خطيرة تهدد حياة الكائنات الحية التي تعيش على سطح الأرض وما يرتبط بذلك من تغيرات في كل من الطقس والمناخ.

أما تلوث مياه الأنهار والمحيطات التي تشكل حوالي (71%) من سطح الكرة الأرضية، فيقصد به (إذا لم تكن على مستوى كفاءة عالية مناسبة لمستوى الاستخدام الإنساني المأمون سواء أكان في الحاضر أو المستقبل). والملاحظ على مشكلة تلوث المياه أنها بدأت في معظم بقاع الأرض بفعل الإنسان بسبب النفايات التي تفرزها المدن الصناعية التي قضت على الحياة في أنهارها وبحيراتها. بالإضافة إلى كوارث الناقلات النفطية.

إن تلوث المياه يؤثر في السكان في مختلف أرجاء العالم، لكن أكبر أثر يتركز في عالم الجنوب إذ يفقر (30%) من سكان الجنوب إلى الحصول على مياه مأمونة (60%) إلى الصرف الصحي في حين أن هذه النسب تنخفض في دول الشمال التي كانت صاحبة الأثر الأكبر في تلوث المياه المعمورة.

المطلب الرابع : أثر البيئة على الأمن الدولي:

لقد اتضح أن القضايا البيئية والتنمية التي تواجه العالم هي أعقد بكثير مما كان يُعتقد، وإن المشكلات البيئية التي كانت تبدو مشكلات يكمن التعامل معها على الصعيد الوطني تحولت فجأة إلى أزمت شائكة وتتطلب حلولاً عالمية عاجلة وشاملة. وكثيرة المؤتمرات الدولية التي عقدت حول البيئة تبين أهمية البيئة في حفظ الأمن والسلم الدوليين: فعلى الصعيد الدولي هناك حوالي (300) اتفاقية

وبروتوكول متعدد الأطراف. وعلى الرغم من توقيع هذه الاتفاقيات من قبل العديد من الدول، غير أنها لن تتحول بمجملها إلى قوانين من الدول، غير أنها لم تتحول بمجملها إلى قوانين وطنية فاعلة. غير أن الذي يلاحظ على هذه المؤتمرات والاتفاقيات الدولية أنها حولت قضايا البيئة المعاصرة إلى ميدان جديد للصراع بين الشمال والجنوب اثر بشكل سلبي على الأمن والاستقرار الدوليين. فالجنوب يتهم الشمال انه هو المسؤول عن التدهور البيئي العالمي ويطلبه بتحمل المسؤولية ووضع ضوابط لإستهلاك المفرط للطاقة واستنزاف الموارد الطبيعية. في مقابل ذلك فإن الشمال يطالب الجنوب بالحد من التكاثر السكاني الذي يزيد من الضغط على موارد الحياة.

أي أن الخلاف بين الشمال والجنوب حول مشاكل البيئة اخذ بالتركيز على استنزاف الموارد،النمو السكاني والفقير والحروب، حيث أضحت هذه القضايا نقاط توتر بين الشمال والجنوب وبين الشمال والشمال، أضحت تهدد الأمن والسلم الدوليين.

1- استنزاف الموارد:

إن استنزاف الموارد على الصعيد العالمي يرتكز على مستويين هما: الاستنزاف نتيجة الغنى والاستنزاف نتيجة الفقر.

المستوى الأول هو نتيجة طبيعية لاتساع نطاق التصنيع على مستوى دول الشمال حيث تعتمد عجلة التصنيع في هذه الدول على الموارد الأولية في الدول النامية التي تصدر لهذه الدول المواد الأولية. والطاقة (النفط) حيث أن تزايد وتيرة التنافس بين دول الشمال دفعها إلى الاستحواذ على أكبر قدر من الموارد الأولية وعناصر الطاقة لضمان توفيقها المستقبلي. وقد سعت إلى تحقيق هذا الهدف عبر الاستثمارات الأجنبية المباشرة التي اتجهت إلى دول الجنوب للتخلص من قيود الحماية البيئية التي تفرضها الدول الأم للانتقال إلى دول الشمال. إن الأثر الذي تفرزه الاستثمارات الأجنبية يظهر في المستوى الثاني وهو استنزاف الموارد نتيجة الفر فتحرير الاستثمارات يؤدي توسيع الفجوة بين الدخول في داخل الدولة الفقيرة، وهذا يؤدي إلى تدهور البيئة من ناحيتين : بما قد يؤدي إليه من اضطرار الفقراء بالبنية خلال جهودهم المستميتة لكسب الرزق أو حتى لمجرد البقاء على قيد الحياة يقول ناقد ألماني ساخر (إن الفقراء فقط هم الذين يصبحون مجرمي البيئة) في حين أن أصحاب الدخول العالية يتجهون لأنماط من الاستهلاك اقل حساسية لأثر هذا الإستهلاك في البيئة. إن هذا الإحساس المتولد لدى دول الجنوب في انها كانت ضحية الشمال الصناعي التي تبني منهج براغماتي هدفه تحقيق مصالحة بغض النظر عن الآثار التي يفرزها هذا التوجه على البيئة. الأمر الذي من شأنه أن يخلق عدم إستقرار بسبب تقاطع المصالح بين الشمال والجنوب. مما ينعكس بأثر سلبي على السلم والأمن الدوليين خاصة وان أمن الدول أضحى يعتمد على تحقيق الرقاه الإقتصادي عبر ضمان الموارد اللازمة لتحقيق الهدف ، كما أن التدهور البيئي يعرض الجوانب الأساسية لأمن الدول للخطر من خلال تفويض أنظمة الدعم الطبيعية التي تتوقف عليها جميع الأنشطة البشرية ، و بالتالي فإن الإستقرار البيئي يرض أمن الدول للخطر التي هي جزء من منظومة الأمن الدولي أي تعريض الأمن الدولي للخطر.

2- النمو السكاني:

إن مشكلة النمو السكاني تتمثل بالضغط الذي تولده على البيئة فتؤدي إلى زيادة الطلب على الغذاء وتخلق أزمة في الطاقة، وتؤدي إلى زيادة الإزدحام في المدن الذي يدفع بالمدن نحو الإلتساع على حساب الأراضي الزراعية. فسكان العالم في تزايد وتشير تقارير التنمية البشرية إلى أنه سيصل إلى حوالي (7) مليار نسمة عام 2015.

إن نقطة الخلاف الأساسية التي تثيرها مسألة النمو السكاني بين الشمال والجنوب. هو أن الشمال يتهم الجنوب بالنمو السكاني غير المخطط الذي ولد ضغطا كبيرا على الموارد الطبيعية في حين أن الجنوب يرى السبب الأساسي لهذا الضغط البيئي هو غنى الشمال الذي يستأثر بثلاثي إردات العام مقابل ثلث لعالم الجنوب الأمر الذي ولد فقرا لدى دول الجنوب دفعها إلى الضغط على الموارد البيئية وهذا يدفع باتجاه عدم الاستقرار العالمي فالجنوب الفقير سوف يدفعه هذا الفقر إلى المطالبة بوجود معايير توزيع أكثر عدالة. والمداعبة التي يقدمها الشمال للجنوب سوف لن تكفي لتحقيق السلام والأمن الدوليين.

3- الحروب على الموارد:

إن الخطر الأشد فتكًا الذي واجه البيئة ويؤثر في جوانب معينة من قضايا السلام والأمن الدوليين تأثيرًا مباشرًا هو احتمال نشوب حرب نووية أو نزاع عسكري، فالإجهاد البيئي هو سبب ونتيجة على حد سواء للتوتر السياسي والنزاع العسكري. وغالبًا ما تصارعت الأمم لفرض أو مقاومة السيطرة على المواد الأولية، وإمدادات الطاقة، والأرض، وأحواض الأنهار وغيرها من المواد البيئية الأساسية. ومن المرجح أن تتفاقم هذه الحروب مع ازدياد شحة الموارد واشتداد التنافس عليها فالحروب تقريبًا لها إستراتيجية أساسية واحدة : تدمير نظم دعم الحياة لهزيمة الجيوش والشعوب الأمر الذي يفرز نوعين من التدمير يعتبر إصلاحهما أشد صعوبة، الضرر الذي يلحق بالبيئة الطبيعية والضرر الذي يلحق بالنسيج الاجتماعي للسكان المتضررين.

وتظهر نتائج الحرب بوضوح في أول حرب للسيطرة على الطاقة قادتها الولايات المتحدة في حرب الخليج الثانية للسيطرة على منابع النفط. فقد أدى إحراق آبار النفط في الكويت إلى خلق سحابة سوداء تغطي سماء العراق هذا بالإضافة إلى الآثار التي خلفتها القذائف المطلية باليورانيوم. هذا فيما يتعلق بالبيئة. أما هذه الحرب على صعيد الأمن الدولي فقد خلقت نظام أمن دولي جديد يرتبط بالسلام الأمريكي كمرتكز للأمن الدولي في ظل نظام القطبية الأحادية.

في إطار العالم الذي تعيشه والذي امتاز بسرعة الحركة وتواتر التغيير تعرضت البيئة الطبيعية لضغط بشري هائل أفرز آثار سلبية نتيجة عن اللامبالاة والسعي إلى جعل الحياة أكثر راحة وسهولة عبر توظيف التطور التقني في مجالات الحياة كافة. بشكل أضحي يهدد السلسلة الطبيعية لدورة الحياة التي نعيشها من خلال استنزافه للموارد وإفرازه للغازات والأبخرة والنفائيات السامة وتركها دون معالجة إلى أن تراكمت لدرجة تنذر بالخطر، مما دفع بالأمم المتحدة والمنظمات الدولية لعقد مؤتمرات لم تحقق النتائج المتوخاة حيث تنصت أغلب الدول عن التزاماتها واتجه القسم الآخر مثل الولايات المتحدة إلى رفض العديد من مقررات هذه المؤتمرات التي خلقت فجوة جديدة بين الشمال والجنوب. حيث أثقل الشمال كاهل الجنوب بالتزامات بيئية مماثلة التي فرضت على الشمال في حين أن الجنوب لا يمتلك القدرات المادية لمجابهة التحديات التي يفرزها تلوث البيئة ولم يسهم بنفس الدرجة بها الشمال

في تلويث البيئة التي أضحت تعاني من انحسار الموارد الطبيعية مما ولد سابقاً بين دول الشمال ودول الجنوب للسيطرة على الموارد والطاقة أثر بشكل سلبي على السلم والأمن الدوليين وحمل بين جنباوته احتمالية نشوب حروب موارد كان أولها حرب الخليج الثانية في عام 1991، الذي افرز نظاماً جديداً للأمن الدولي.

المطلب الخامس : الاستعمار البيئي.

يبدو للقارئ أن صيغة الاستعمار البيئي تدعو إلى الاستفزاز لكنها حقيقة مؤلمة وردت في وثيقة رسمية صدرت عن أعلى سلطة في المنظمة الدولية المسؤولة عن حماية البيئة وفيما يلي تفاصيل ذلك.

لقد أثار الدكتور مصطفى طلبة المدير التنفيذي لبرنامج البيئة للأمم المتحدة موضوع دور الدول الصناعية في التخلص من النفايات والمواد الضارة وتحويلها لدول العالم الثالث وكان ذلك عندما استغل المدير التنفيذي مناسبة الاحتفال باليوم العالمي للبيئة فنبها إلى المخاطر التي تعرض لها دول العالم الثالث من النفايات المواد الكيماوية الضارة التي تقذف بها الدول الصناعية وقد ورد في التقرير الذي أصدره المدير التنفيذي عن حالة البيئة بأن الدول الصناعية أخذت تزيد من تصدير المواد الملوثة إلى بلدان العالم النامي مستغلة افتقارها للقوانين الرادعة وهذا هو نوع من الاستعمار البيئي الذي يجب أن تقاومه الدول النامية.

المبحث الثاني : أسباب التغير المناخي.

المطلب الأول : المتغير الايكولوجي.

التغير المناخي يحصل بسبب رفع النشاط البشري لنسب غازات الدفينة في الغلاف الجوي الذي بات يحبس المزيد من الحرارة. فكلما اتبعت المجتمعات البشرية أنماط حياة أكثر تعقيداً واعتماداً على الآلات احتاجت إلى المزيد من الطاقة وارتفاع الطلب على الطاقة يعني حرق المزيد من الوقود الاحفوري (النفط، الغاز، الفحم) وبالتالي رفع نسب الغازات الحابسة للحرارة في الغلاف الجوي. بذلك ساهم البشر في تضخيم قدرة مفعول الدفينة الطبيعي على حبس الحرارة مفعول الدفينة المضخم هذا هو ما يدعو إلى القلق. فهو كفيلاً بأن يرفع حرارة الكوكب بسرعة لا سابقة لها في تاريخ البشرية.

تغير المناخ ليس فارقاً طفيفاً في الأنماط المناخية. فدرجات الحرارة المتفاقمة ستؤدي إلى تغير في أنواع الطقس كأنماط الرياح وكمية المتساقطات وأنواعها إضافة إلى أنواع وتواتر عدة أحداث مناخية قصوى محتملة. إن تغير المناخ بهذه الطريقة يمكن أن يؤدي إلى عواقب بيئية واجتماعية واقتصادية واسعة التأثير ولا يمكن التنبؤ بها.

بعض العواقب المحتملة :

1- **خسارة مخزون مياه الشفة :** غضون 50 عاماً سيرتفع عدد الاشخاص الذين يعانون من نقص في مياه الشرب من 5 مليارات إلى 8 مليارات شخص.

2- **تراجع المحصول الزراعي :** من البديهي أن يؤدي أي تغير في المناخ الشامل إلى تأثر الزراعات المحلية و بالتالي تقلص المخزون الغذائي.

3- تراجع خصوبة التربة وتفاقم التعرية : إن تغير مواطن النباتات و ازدياد الجفاف و تغير أنماط المتساقطات سيؤدي إلى تفاقم التصحر. وتلقائياً سيزداد بشكل غير مباشر استخدام الأسمدة الكيماوية وبالتالي سيتفقم التلوث السام.

4- الآفات والأمراض: يشكل ارتفاع درجات الحرارة ظروفًا مواتية لانتشار الآفات والحشرات الناقلة للأمراض كالبعوض الناقل للملاريا.

5 ارتفاع مستوى البحار: سيؤدي ارتفاع حرارة العالم إلى تمدد كتلة مياه المحيطات، إضافة إلى ذوبان التكتل الجليدية الضخمة ككتلة "جرينلاند" ما يتوقع أن يرفع مستوى البحر من 0.1 إلى 0.5 متر مع حلول منتصف القرن. هذا الارتفاع المحتمل سيشكل تهديداً للتجمعات السكانية الساحلية وزراعتها إضافة إلى موارد المياه العذبة على السواحل ووجود بعض الجزر التي ستغمرها المياه.

6 تواتر الكوارث المناخية المتسارع: إن ارتفاع تواتر موجات الجفاف والفيضانات والعواصف وغيرها يؤدي المجتمعات واقتصادها.

لم تواجه البشرية سابقاً أزمة بيئية هائلة كهذه. ومن السخرية أن الدول النامية التي تقع عليها مسؤولية أقل عن تغير المناخ هي التي ستعاني من أسوأ عواقبه. كلنا مسؤولون عن السعي إلى وقف هذه المشكلة على الفور. أما إذا تقاعسنا عن اتخاذ الإجراءات اللازمة الآن لوقف ارتفاع الحرارة الشامل قد نعاني من عواقب لا يمكن العودة عنها.

المطلب الثاني : الحل لوقف تغير المناخ

بما أن حرق الوقود الأحفوري هو المصدر الأساسي للغازات الدفيئة ينبغي أن نقلص اعتمادنا على النفط كمصدر أساسي للطاقة. والحلول البديلة موجودة: الطاقة المتجددة "المسالمة" وترشيد استخدام الطاقة. تقدم الطبيعة مجموعة من الخيارات البديلة من أجل إنتاج الطاقة. ومع توخي ترشيد استعمال الطاقة، تؤمن موارد الطاقة المتجددة كالشمس والهواء والأمواج والكتلة الحيوية مصادر فاعلة وموثوقة وتحترم البيئية لتوليد الطاقة التي نحتاجها وبالكميات التي نرغبها. إن يتطلب تطبيق هذه الحلول أي تنازل من المواطنين عن أنماط حياتهم، بل سيحولهم الدخول إلى عصر جديد من الطاقة يأتي عليهم بالازدهار الاقتصادي و فرض العمل و التطور التكنولوجي و الحماية البيئية. سنركز بين الحلول البديلة المتوفرة على الموردين الذين يتمتعان بأكثر التقنيات تطوراً في هذا المجال.

المطلب الثالث : توقع مستقبل المناخ :

إن نماذج مناخ العالم هي عبارة عن عروض حسابية تتناول مناخ العالم الفعلي. بعض هذه النماذج ليس إلا محاولات قام بها العلماء لاختصار سلوك المناخ المعقد في صيغ بسيطة (نسبياً) في محاولة لفهم القوى المحركة. على كل عندما يتكلم الناس عن توقعات محددة لسلوك المناخ على المدى البعيد، فإنهم يتكلمون عادة عن النماذج المتداولة بشكل عام. في هذه النماذج تُعدل (ضمن المعقول) بعض المعادلات حتى يصبح النموذج قادراً على استرجاع الظروف الماضية وتوقع الظروف الحالية والمستقبلية بما أمكن من الدقة وذلك لدى مقابلة بالملاحظات الفعلية المتعلقة بالظروف الماضية والحالية.

وبما أنه ستحيل معرفة كل التغيرات، وعلماً أن النماذج لن يتطابق مع العام الحقيقي بالكامل، يحاول العلماء التعويض عن ذلك من خلال دراسة كل نموذج مراراً وتكراراً محدثين تغييرات بسيطة

في الشروط التي ينطلقون منها (كأن يزيدوا سرعة الريح في ديترويت بنسبة 1% مثلاً) وفي عوامل أخرى بهذه الطريقة يمكنهم أو يكونوا فكرة عن مختلف النتائج المحتملة، وعندما يحصلون على النتيجة نفسها عدة مرات يعتبرون أنها الأكثر ترجيحاً. وختاماً فإن كل نموذج يتوقع سلسلة من النتائج المحتملة، على سبيل المثال، أخذت اللجنة الحكومية الدولية للتغير المناخي في عين الاعتبار كافة النماذج المتوفرة، قبل أن تحدد احتمال ارتفاع حرارة الأرض من 1.4 إلى 5.8 درجات مئوية (أي من 3 إلى 8 درجات بمقياس فهرنهايت).

لا يمكن لأحد أن يبيت بنسبة ارتفاع الحفي العقود المقبلة، لكن التوضيحات، يمكننا أن نقول بثقة أنها ستراوح بين هذين الرقمين.1

المطلب الرابع : الحد من التغير المناخي :

سوف يدرك السياسيون الذين يستعدون حالياً لإتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، أن الاستثمارات التي يتوجب عليهم تنفيذها لجعل اقتصاداتهم متوافقة مع البيئة وللحد من التغيرات المناخية قد أصبحت بلا دعم في ظل الأزمة الاقتصادية الأخيرة، ولكن ذلك ليس له بالضرورة انعكاسات سلبية على مستقبل الكوكب. فهناك استراتيجيات رخيصة وفعالة جاهزة للتنفيذ إذا توقفت الحكومات عن الصراع على التفاصيل وإذا أبدت استعداداً لاتخاذ إجراءات جديّة للتعامل مع الاحترار العالمي.

كان الباحث نيكولاس سترن، قد أشار عام 2006 إلى أننا بحاجة إلى ما يعادل 1 % من الناتج المحلي الإجمالي لمجابهة التغير المناخي، وبحلول عام 2008، كان ذلك الرقم قد تضاعف، وبغض النظر عن الحجم الحقيقي للتكلفة، فمن المتوقع أن تكون عملية الحد من التغير المناخي مكلفة. ولكم ذلك ليس سوى جانب واحد من القصة، فهناك حاجة إلى مزيد من الأموال للتعامل مع عواقب التغير المناخي.

فليس من الضروري أن تشاهد أفلام الكوارث الطبيعية، لكي ندرك مدى قدرة الطبيعة، فكل ما أنت بحاجة إليه هو أن تتأمل عواصف إعصار كاترينا على نيو أورليانز. كما أن الحفاظ على التنوع الحيوي والحد من تلوث المياه والهواء سوف يحتاجون إلى مزيد من الاستثمارات، فالقائمة طويلة والتكلفة عالية.

وكما يتضح من خلال شل قمة كوبنهاغن 2009 لأتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، فإن صعوبة مفاوضات التغير المناخي العالمي تتجاوز إشكالية من الذي ستحمل التكلفة، ومن جهة أخرى، فإن إبقاء تلك التكلفة منخفضة هو أمر ذو أهمية كبرى بالنسبة لبلدان مثل الصين والهند اللتين تعدان من أكثر مصادر انبعاثات للغاز في العالم، خاصة في ظل صراع تلك البلدان بين مجابهة التغير المناخي ومجابهة الفقر. وفي الوقت نفسه فإن تكلفة الحد من التغيرات المناخية لها بعد سياسي، فكما ارتفعت التكلفة كلما اضطررنا للإنتظار قبل إتخاذ قرارات حاسمة.

1- نفس المرجع السابق.

ولا تؤدي مثل تلك العوامل المتداخلة إلا إلى المزيد من رفع التكلفة. ويحذر كبار المفاوضين من أنه من غير المحتمل أن يتم تجاوز الخلاف في المفاوضات متعددة الأطراف حول التغير المناخي في مؤتمر كوبنهاغن القادم الذي من المقرر عقده في كانون في ديسمبر (كانون الأول) المقبل وأن الأمل في وضع اتفاق قانوني ملزم لتجديد بروتوكول كيويتو يتوقف الآن على اجتماع 2011 في كيب تاون.

المبحث الثالث : التغيرات المناخية تهدد أغلب دول العالم. **المطلب الأول : علاقة النشاط البشري بتغير المناخ.**

التغيرات التي يشهدها العالم في مجال المناخ حالياً وخلال العقدين المقبلين كان وسيكون مذهلة ومفاجئة لسكان كوكب الأرض المتمثلة بالظواهر المناخية المختلفة (درجات الحرارة، الأمطار، الأعاصير المدمرة، الزلازل، البراكين).

الاحتباس الحراري:

هي ظاهرة بيئية يضمن إدامة الحياة البشرية أن تستمر فوق كوكب الأرض، حيث أن الاحتباس الحراري يحول دون ضياع وتبدد الحرارة التي تصل إلى الأرض من الشمس ولولا ذلك لكان معدل درجات الحرارة فوق كوكبنا في حدود 18 درجة مئوية تحت الصفر بدلا من 15 درجة مئوية فوق الصفر. تحتبس الحرارة بفعل مجموعة من الغازات بنسب طبيعية متوازنة مما يساعد على تهيئة أجواء مناخية على سطح الأرض ملائمة لمتطلبات الحياة. إلا أن تأثير النشاط البشري أصبحت تؤثر بشكل كبير في هذه الظاهرة وذلك بتسببها في زيادة حجم الغازات التي تسهم في ظاهرة الاحتباس الحراري الذي يخل بالتوازن الطبيعي لهذه الظاهرة ويهدد بمشاكل وتعقيدات بيئية وصحية بالغة الخطورة، ومن ابرز تلك الغازات الخطرة هي (بخار الماء، غاز ثاني أكسيد الكربون، الميثان، غاز فلوريد الكلور) وتلك الغازات تنجم عن احتراق المواد القابلة للإلتهاب التي تستعمل كوقود (البترول، الغاز الطبيعي، الفحم) ما سيؤدي إلى ارتفاع درجة الحرارة فوق سطح الأرض، مما أدت وسيؤدي بدورها إلى ارتفاع منسوب مياه البحار والمحيطات بنحو (10-20 سم)، وإلى ازدياد العواصف البحرية والأعاصير والفيضانات، ولذا يتوقع خبراء الجيولوجيا والبيئة بأن التغيرات التي طرأت في كوكب الأرض خلال 50 عامًا المقبلة تعادل حجم التغيرات على كوكب الأرض لمدة 4 ملايين سنة بفعل العامل الطبيعي، وهذا ما يعكس للقارئ والباحث حجم تسريع وتشويه التغيرات التي تطرأ على الأرض بفعل العامل البشري رائد العامل الطبيعي.

المطلب الثاني : التغيرات المناخية تزيد من حجم الكوارث الطبيعية.

تعود ابرز الأسباب التي تزيد من حجم الكوارث الطبيعية إلى عوامل بشرية وطبيعية، العوامل البشرية أدت إلى زيادة نسبة الاحتباس الحراري، تأثير طبقة الأوزون إضافة إلى ما تخلفه الحروب على المناخ، حيث أدت حروب منطقة الخليج خلال العقدين الأخيرين إلى ازدياد في ارتفاع درجة الحرارة في هذه المنطقة التي تشمل العراق والدول المجاورة لها، كما تشير التقارير بأن الولايات المتحدة الأمريكية قامت بتطوير أسلحة سرية لها القدرة على إحداث تغيرات مناخية من فيضانات وزلازل وأعاصير وجفاف، وقد اعترف البرلمان الأوروبي في عام 1998 حول قيام الولايات المتحدة

الأمريكي بتطوير أسلحة جديدة تحت مظلة برنامج للأبحاث بسعيها التحكم في المناخ عبر الموجات اللاسلكية عالية التردد، حيث قامت الولايات المتحدة الأمريكية في إنشاء محطة في الاسكافي عام 1990، تم تثبيت مجموعة من الهوائيات (48 هوائياً) العملاقة لها القدرة على بث ما مقداره 3,6 ميكا واط من الطاقة الإشعاعية عالية التردد إلى الغلاف الأيوني بهدف تسخينه، والغلاف الأيوني هو ذلك الجزء من جو الأرض الذي يبدأ من على ارتفاع 48 كيلومتر ويمتد إلى 50000 كيلومتر فوق سطح الأرض لتعزيز الاتصالات وأنظمة المراقبة للأغراض المدنية والعسكرية، يشير علماء أوروبيون بوجود أجنحة أمريكية عسكرية سرية غير معلنة وهي المحرك الأساس لهذا المشروع العملاق.

هذا المشروع سيؤدي إلى إحداث تغيرات كيميائية في الغلاف الأيوني مما يؤدي إلى حدوث تغيرات في المناخ، وتعكس على شكل زلازل، براكين، أعاصير، الجفاف، الفيضانات، إضافة إلى تأثير على الإنسان (التأثيرات العقلية والعصبية) بسبب الترددات الشديدة الانخفاض لما لها تأثير على المخ وعلى الأجهزة العصبية للإنسان.

المطلب الثالث : تأثير التغيرات المناخية على الإقتصاد.

أشار معهد الإقتصاد الألماني في برلين إلى أن العالم يحتاج بشكل ملح إلى سياسة الحفاظ على البيئية خوفاً من العواقب الوخيمة فالتغيرات المناخية تسببت في 30 سنة الأخيرة خسائر اقتصادية فادحة وأن موجة الحر التي اجتاحت أوروبا سنة 2003 ألحقت خسائر كبيرة وصل حجمها إلى 17 مليار أورو، ويتوقع خبراء الإقتصاد بارتفاع حجم الخسائر إلى أكثر بزيادة ارتفاع درجة حرارة الكرة الأرضية درجة مئوية واحدة ولذا تصر دول الاتحاد الأوروبي على إلزام كافة الدول باتفاقية كيو تون ولا سيما الدول الصناعية (أمريكا، الصين والهند) حيث تشكل أمريكا نسبة 6 بالمائة من سكان العالم وتستهلك 30 بالمائة من طاقة العالم هناك ثلاثة جهات مسؤولة عن ذلك (الشعب الذي يبذر الطاقة بشكل مفرط، الشركات والمصانع التي تلوث البيئة والحكومة التي ترضخ لضغوطات الشركات، خاصة الشركات التي تعمل في مجال البترول.

يقدر خبراء الإقتصاد بأن خسائر شركات التأمين بسبب التغيرات المناخية السنوية المحتملة على المدى القريب بحوالي 110 دولار.

سجل عام 2004 أشد الأعوام حرارة خلال هذا العقد وقد تسبب بوقوع خسائر فادحة والتي تقدر بحوالي 35 مليار دولار أمريكي منها تعرض أمريكا وحدها إلى خسائر بسبب الأعاصير إلى حوالي 26 مليار دولار خلال عام 2004.

المطلب الرابع : مخاطر التغيرات المناخية على العلاقات الدولية.

لقد كشفت بريطانيا تقريراً سرّياً لوزارة الدفاع الأمريكية يمكن مضمونها بأن ظاهرة تغير المناخ وافرازاتها الجانبية سوف تفرض أوضاعاً خطيرة على الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي بعد وقع وقوع أكثر من 400 مليون نسمة تحت ظروف معيشية متدهورة بسبب الجفاف، ارتفاع درجات الحرارة، زيادة عدد السكان وتردي النشاط الاقتصادي، مما سيسبب ظاهرة التغير المناخي على ظهور وبروز مشاكل متعددة في أغلب قارات العالم خلال الفترة ما بين 2010 – 2030، حيث يتوقع خبراء البيئة والمناخ بتعرض أوروبا إلى جفاف مما يعكس على شكل صدمات وصراعات مسلحة بين الدول في الاتحاد الأوروبي حول الغذاء، موارد المياه ومشاكل الهجرة، النفاذ التجاري مما سيؤدي بدورها إلى تفسيح العلاقات الدبلوماسية بينها. أما في آسيا تتعمق النزاعات الحدودية بين بعض الدول، لا سيما التي تعاني من مشاكل المياه ومن الهجرات الجماعية (الصين، الهند)، قلاقل إقليمية في آسيا مما سيؤدي إلى تطوير الامكانيات العسكرية في بعض الدول، تعميق الاتفاقيات حول حماية مصادر الطاقة وامتدادتها (النفط والغاز الطبيعي)، أما قارة أمريكا فيتوقع الخبراء بروز نزاعات سياسية حول المياه بين أمريكا، كندا والمكسيك، هجرات بشرية من جزر الكاريبي باتجاه أمريكا، بروز مشاكل الصيد في المياه الإقليمية، ارتفاع أسعار النفط بسبب الوضع السياسي الغير المستقر في منطقة الدائرة النفطية ما بين بحر قزوين ومنطقة الخليج، إضافة إلى احتمال تفاقم أزمة النفط إذا ما تصاعدت حدة النزاع بين دول الاتحاد الأوروبي والدول المصدرة للنفط (أوبك) حول إصرار أوروبا على دفع دول منظمة أوبك تعويضات التي تنجم من احتراق النفط والتي تعرف بـ (ضريبة الكربون)، التي تستورد من دول أوبك.

تعاني دول منظمة الشرق الأوسط من مشاكل مزمنة وربما تتعقد تلك المشاكل إذا لم يتمكن الأنظمة الحاكمة في دول المنطقة في التعامل مع الأحداث والمتغيرات الطبيعية (المناخ والمتغيرات البشرية) ، حيث تعاني أغلب الدول من مشاكل الجفاف والتصحر وافرازاتها على الزراعة والري وفي نضوب مصادر المياه وتدهور مصادر المياه (كمًا ونوعًا)، إضافة إلى التزايد السكاني وتردي الأوضاع الاقتصادية أو الهجرات السكانية وفقدان الحريات والعدالة في أغلب دول منظمة الشرق الأوسط في ظل ضعف دور المراكز الاستراتيجية، التخطيط المعاصر التي تقوم بوضع الخطط العلمية المدروسة لمواجهة الأزمات أو التقليل من تأثيرها، ولذا يتوقع الخبراء إلى بروز صراعات ونزاعات حول مصادر المياه وحول مصادر الطاقة وتفعيل الأزمات الحدودية بين الكثير من دول منظمة الشرق الأوسط، وتعاني العراق من أغلب تلك المشاكل وهذا ما يستوجب على الحكومة العراقية المقبلة في الوقوف بجدية من أجل أو تخفيف الآثار التي نجمت وستنجم بفعل التغيرات المناخية (العوامل الطبيعية والبشرية) التي انعكس سلبًا على تدهور مقومات مصادر الحياة في العراق وفي الدول المجاورة لها.

الفصل الثاني:

مقدرات الأمن البيئي ودورها في زعزعة إستقرار الدول

المبحث الأول : التلوث البيئي والتلوث الصناعي.

– المطلب الأول : التلوث البيئي.

– المطلب الثاني : أنواع التلوث البيئي.

– المطلب الثالث : التلوث الصناعي.

المبحث الثاني : ظاهرة الاحتباس الحراري.

– المطلب الأول : تعريف الظاهرة.

– المطلب الثاني : مؤشرات بداية حدوث ظاهرة الاحتباس.

– المطلب الثالث : بعض التقارير والتحذيرات.

المبحث الثالث: اتفاقية الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ

وبروتوكول كيوتو.

– المطلب الأول: نص اتفاقية الأمم المتحدة.

– المطلب الثاني: الإلتزامات بموجب اتفاقية الأمم المتحدة.

– المطلب الثالث: اتفاقية كيوتو بشأن التغير المناخي.

– المطلب الرابع: الإلتزامات بموجب بروتوكول كيوتو.

الفصل الثاني : مقدرات الأمن البيئي ودورها في زعزعة استقرار الدول.

المبحث الأول : التلوث البيئي والتلوث الصناعي.

المطلب الأول: التلوث البيئي.

مصطلح يعني بكافة الطرق التي بها يتسبب النشاط البشري في إلحاق الضرر بالبيئة الطبيعية ويشهد معظم الناس تلوث البيئة في صورة مطرح مكشوف للنفايات أو في صورة دخان أسود من أحد المصانع ولكن التلوث قد يكون غير منظور ومن غير رائحة أو طعم وبعض أنواع التلوث قد لا تتسبب حقيقة في تلوث اليابسة والهواء والماء ولكنها كفيلة بأضعاف متعة الحياة الأخرى فالضجيج المنبعث من حركة المرور والآلات مثلا يمكن اعتباره شكلا ما أشكال التلوث.

والتلوث البيئي أحد أكثر المشاكل خطورة وعلى أشكال الحياة الأخرى التي تدب حاليًا على كوكبنا. ففي مقدور هواء سيئ التلوث أن يسبب الأذى للمحاصيل وأن يحمل في طياته الأمراض التي تهدد الحياة. لقد حدثت بعض ملوثات الهواء من قدرة الغلاف الجوي على ترشيح إشعاعات الشمس فوق البنفسجية والتي تنطوي على الأذى. ويعتقد العديد من العلماء أن هذه الإشعاعات وغيرها من ملوثات الهواء قد أخذت تغييرًا في مناخات العالم. وتهدد ملوثات الماء والتربة قدرة المزارعين على إنتاج الغذاء الضروري لإطعام سكان العالم كما تهدد الملوثات البحرية الكثير من الكائنات العضوية البحرية.

تلوث المدن

يرى كثير من الناس في ملوثات الهواء والماء والتربة أشكالاً متميزة من أشكال التلوث. إلا أن كل جزء من أجزاء البيئة - أي الهواء والماء والتربة - يعتمد كل منها على الآخر، وعلى النباتات والحيوانات التي تعيش ضمن هذه البيئة. وتشكل العلاقات بين كل الكائنات الحية وغير الحية في بيئة معينة نظامًا يسمى النظام البيئي. وترتبط كل الأنظمة البيئية بعضها ببعض. وهكذا فإن الملوث الذي يبدو وكأنه يؤثر في جزء واحد فقط من البيئة، ربما أثر أيضًا في أجزاء أخرى. فالدخان السخامي المنبعث من محطة قدرة، على سبيل المثال، قد يبدو مؤثرًا على الغلاف الجوي فقط. ولكن في مقدور الأمطار أن تطرد بعض الكيمائيات الضارة الموجودة في الدخان وإسقاطها على الأرض أو على مجاري المياه.

تتبعث بعض الملوثات، مثل أنبوب المجاري الذي يطرح ماء متسخًا في نهر من الأنهار، من نقطة محدودة أو مكان محدد، ويعرف هذا بتلوث المصدر المحدود، في حين تتبعث ملوثات أخرى من مناطق واسعة. ففي مقدور الماء الجاري في المزارع أن يحمل معه المبيدات والأسمدة إلى الأنهار، كما أن بإمكان مياه الأمطار أن تجرف الوقود والزيوت والأملاح من الطرق ومواقف السيارات، وتحملها إلى الآبار التي تزودنا بمياه الشرب. ويسمى التلوث الصادر عن مثل هذه المناطق الواسعة بتلوث المصدر اللامحدود.

يرغب كل شخص تقريبًا في الحد من التلوث، ولكن معظم التلوث الذي يهدد صحة كوكبنا حاليًا يأتي، لسوء الحظ، من منتجات يحتاجها كثير من الناس ويرغبون فيها. فمثلًا، توفر السيارات الراحة بنقلها للأشخاص، ولكنها تُنتج نسبة عالية من تلوث الهواء في العالم. وتنتج المصانع منتجات يستخدمها الناس، ويستمتعون بها، ولكن العمليات الكيميائية في مقدورها أن تسبب التلوث. وتساعد المبيدات والأسمدة في نمو كميات كبيرة من الأغذية، ولكنها تسمم التربة ومجاري المياه.

يتوجب على الناس أن يقللوا من استخدام السيارات، ووسائل الراحة الحديثة الأخرى، وذلك من أجل وضع نهاية للتلوث، أو التقليل منه إلى حد كبير، كما أن على بعض المصانع أن تغلق أبوابها أو أن تغير طرق إنتاجها. ولكن إغلاق هذه الصناعات سيزيد من البطالة، وذلك لأن معظم أعمال الناس تعتمد على صناعات تسهم في التلوث البيئي. وبالإضافة إلى ذلك، قد يؤدي توقف المزارعين فجأة عن استخدام المبيدات والأسمدة إلى الحد من الغذاء اللازم لإطعام الناس في هذا العالم. وعلى أي حال يمكن تقليل التلوث، بمرور الزمن، بعدة طرق دونما أي تعطيل جدي لمسيرة حياة الناس. فمثلاً، يمكن للحكومات أن تسن تشريعات تشجع المؤسسات على تبني طرق تشغيلية قليلة التلوث. ويمكن للعلماء والمهندسين أن يطوروا منتجاتاً تصنعية نظيفة وأكثر أماناً بالنسبة للبيئة، كما يمكن للأفراد والجماعات في العالم أن يجدوا بأنفسهم طرقاً تقلل من التلوث البيئي.

المطلب الثاني: أنواع التلوث البيئي

تشتمل أنواع التلوث البيئي على تلوث الهواء، وتلوث الماء، وتلوث التربة، والتلوث الناتج عن المخلفات الصلبة والمخلفات الخطرة والتلوث بالضجيج.

تلوث الهواء. يعني اختلاط الهواء بمواد معينة، مثل وقود العادم والدخان. وبإمكان تلوث الهواء الإضرار بصحة النباتات والحيوانات، وتخريب المباني والإنشاءات الأخرى. وتقدر منظمة الصحة العالمية أن ما يقرب من خمس سكان العالم يتعرضون لمستويات خطيرة من ملوثات الهواء.

يتكون الغلاف الجوي، في وضعه الطبيعي، من النيتروجين والأكسجين وكميات صغيرة من ثاني أكسيد الكربون والغازات الأخرى والهباتيات (جسيمات دقيقة من المواد السائلة أو الصلبة). ويعمل عدد من العمليات الطبيعية على حفظ التوازن بين مكونات الغلاف الجوي. فمثلاً، تستهلك النباتات ثاني أكسيد الكربون وتطلق الأكسجين، وتقوم الحيوانات بدورها باستهلاك الأكسجين وإنتاج ثاني أكسيد الكربون من خلال دورة التنفس. وتتبعث الغازات والهباتيات إلى الغلاف الجوي من جراء حرائق الغابات والبراكين، حيث تجرفها أو تبعثرها الأمطار والرياح.

يحدث التلوث الهوائي عندما تطلق المصانع والمركبات كميات كبيرة من الغازات والهباتيات في الهواء، بشكل تعجز معه العمليات الطبيعية عن الحفاظ على توازن الغلاف الجوي. ويوجد نوعان رئيسيان من التلوث هما: 1- التلوث الخارجي 2- التلوث الداخلي.

تلوث الهواء الخارجي، تُطلق في كل عام مئات الملايين من الأطنان من الغازات والهباتيات داخل الغلاف الجوي. ويحدث معظم هذا التلوث نتيجة احتراق الوقود المستخدم في تشغيل المركبات وتدفئة المباني، كما يصدر بعض التلوث عن العمليات الصناعية والتجارية. فمثلاً، يُستخدم مركب فوق كلوريد الإثيلين - وهو ملوث خطير - في الكثير من معامل التنظيف الجاف، لإزالة الأوساخ من على الملابس. وقد يؤدي حرق النفايات إلى انطلاق الدخان والفلزات الثقيلة مثل الرصاص والزنك داخل الغلاف الجوي. ومعظم الفلزات الثقيلة سام جداً.

ومن أكثر الملوثات الهوائية الخارجية شيوعاً الضباب الدخاني، وهو مزيج ضبابي من الغازات والهباتيات بني اللون، يتكون عندما تتفاعل غازات معينة، منطلقة نتيجة احتراق الوقود والمنتجات

البتروولية الأخرى، مع أشعة الشمس في الغلاف الجوي، حيث ينتج عن هذا التفاعل مواد كيميائية ضارة تشكل الضباب الدخاني.

ومن الكيميائيات الموجودة في الضباب الدخاني شكل سام من أشكال الأكسجين يسمى الأوزون. ويؤدي التعرض لتركيزات عالية من الأوزون إلى الإصابة بالصداع وحرقة العيون وتهيج المجرى التنفسي لدى العديد من الأفراد. وفي بعض الحالات قد يؤدي وجود الأوزون في الطبقات المنخفضة من الغلاف الجوي إلى الوفاة. كما يمكن للأوزون أن يدمر الحياة النباتية، بل ويقتل الأشجار.

يطلق مصطلح المطر الحمضي على المطر وغيره من أشكال التساقط، التي تتلوث بشكل رئيسي بحمضي الكبريتيك والنيتريك. ويتكون هذان الحمضان عندما يتفاعل غاز ثاني أكسيد الكبريت وأكاسيد النيتروجين مع بخار الماء في الهواء. وتنتج هذه الغازات أساسًا عن احتراق الفحم والغاز والزيت في المَرَكَبات والمصانع ومحطات القدرة. وتتحرك الأحماض الموجودة في المطر الحمضي خلال الهواء والماء، ويسبب الضرر للبيئة على مدى مساحات شاسعة. وقد أدى المطر الحمضي إلى قتل تجمعات سمكية كاملة في عدد من البحيرات. ويؤدي أيضًا إلى تلف المباني والجسور والنصب التذكارية. ويرى العلماء أن التركيزات العالية من المطر الحمضي يمكنها أن تتسبب في الإضرار بالغابات والتربة. وتشمل المناطق المتأثرة بالمطر الحمضي أجزاء شاسعة من شرق أمريكا الشمالية وإسكندنافيا ووسط أوروبا.

وتلوث كيميائيات تسمى الكلوروفلوروكربونات طبقة الأوزون في الغلاف الجوي العلوي. وتستخدم هذه المركبات في التلاجات والمكيفات وفي صناعة عوازل الرغوة البلاستيكية. ويشكل الأوزون، وهو الملوث الضار الموجود في الضباب الدخاني، طبقة واقية في الغلاف الجوي العلوي، حيث تحمي سطح الأرض من أكثر من 95% من إشعاعات الشمس فوق البنفسجية. ولأن الكلوروفلوروكربونات تقلل طبقة الأوزون فإن المزيد من الإشعاعات فوق البنفسجية سيصل إلى الأرض. ويهدم التعرض المفرط لهذه الإشعاعات النباتات، ويزيد من خطورة تعرض الناس لسرطان الجلد.

المطلب الثالث: التلوث الصناعي

النفايات الصلبة التي تلتقطها المنازل والمصانع، ربما كانت أكثر مسببات التلوث وضوحًا. اعتمدت كثيرًا من المجتمعات على دفن المخلفات في مناطق واسعة مكشوفة تدعى مدافن النفايات. يمثل تداول المخلفات الصلبة مشكلة في حد ذاته، لأن معظم طرق التخلص من المخلفات تعمل على تدمير البيئة. فمطارح النفايات المكشوفة تسيء إلى الجمال الطبيعي للأرض، وتوفر مأوى للفئران والحيوانات الأخرى الناقلة للأمراض. وقد تحتوي المطارح المكشوفة وحُفر الرَّدَم (مساحات تدفن فيها النفايات) على مواد سامة قد تتسرب إلى المياه الجوفية أو مجاري المياه والبحيرات. ويكون الاحتراق غير المراقب للمخلفات الصلبة دخانًا وملوثات جوية أخرى. وحتى حرق المخلفات في المحارق قد يطلق الكيميائيات السامة والرماد والفلزات الضارة إلى الهواء.

المخلفات الخطرة تتكون من المواد المطروحة التي قد تهدد صحة البشر والبيئة. ويعد المخلف خطرًا إذا ما تسبب في تآكل المواد الأخرى، أو انفجر، أو اشتعل بسهولة، أو تفاعل بشدة مع الماء، أو كان سامًا. وتشمل مصادر المخلفات الخطرة المصانع والمستشفيات والمعامل، وفي مقدورها أن تتسبب في إحداث الإصابات الفورية إذا ما تنفسها الناس أو ابتلعوها أو لمسوها. وقد تلوث بعض المخلفات

الخطرة - إذا ما دُفنت في باطن الأرض أو تُركت في المطارح المكشوفة، المياه الجوفية، وقد تختلط بالمحاصيل الغذائية.

لقد أدى سوء التداول و الطرح غير المقصود للمخلفات المصانع الخطرة إلى العديد من الكوارث في العالم، ففي سنة 1978م أدى تسرب كيميائيات خطرة من مطرح للنفايات قرب شلالات نياجارا في ولاية نيويورك إلى تهديد صحة القاطنين بالقرب من هذه المنطقة مما أجبر المئات من الناس على ترك منازلهم، و في سنة 1984 م أدى تسرب غاز سام من مصنع للمبيدات في مدينة بوبال في الهند إلى مقتل أكثر من 2800 شخص و أحدث تلفا في عيون و أجهزة تنفس أكثر من 20.000 شخص.

ويمكن لبعض المخلفات الخطرة أن تحدث الأذى الشديد لصحة الناس والحياة البرية والنباتات ومن هذه المخلفات الإشعاع والمبيدات والفلزات الثقيلة.

الإشعاع الملوث غير المنظور يمكنه تلويث أي جزء من البيئة، و ينتج معظم الإشعاع عن مصادر طبيعية مثل المعادن و أشعة الشمس كما أن في وسع العلماء إنتاج العناصر المشعة في معاملهم، وقد يسبب التعرض لكميات كبيرة من الإشعاع تلف الخلايا و قد يؤدي إلى الإصابة بالسرطان.

المبحث الثاني: ظاهرة الاحتباس الحراري.

المطلب الأول: تعريف ظاهرة الاحتباس الحراري

هي الارتفاع التدريجي في درجة حرارة الطبقة السفلى القريبة من سطح الأرض من الغلاف الجوي المحيط بالأرض، و سبب هذا الإرتفاع هو زيادة إنبعاث الغازات الدفيئة أو غازات الصوبة الخضراء. (Green hous gases)
الغازات الدفيئة هي:

- 1- بخار الماء، الصيغة الكيميائية هي : H_2O
- 2- ثاني أكسيد الكربون الصيغة الكيميائية هي : (CO_2) .
- 3- أكسيد النيتروز الصيغة الكيميائية هي (N_2O) .
- 4- الميثان. الصيغة الكيميائية هي (CH_4)
- 5- الأوزون. الصيغة الكيميائية هي O_3
- 6- الكلورو فلوركاربون الصيغة الكيميائية هي $(CFCs)$.

المطلب الثاني: مؤشرات لبداية حدوث هذه الظاهرة.

1- يحتوي الجو حاليا على 380 جزءا بالمليون من غاز ثاني أكسيد الكربون الذي يعتبر الغاز الأساسي المسبب لظاهرة الإحتباس الحراري مقارنة بنسبة الـ 275 جزء بالمليون التي كانت موجودة في الجو قبل الثورة الصناعية، و من هنا نلاحظ أن مقدار تركيز ثاني أكسيد الكربون في الغلاف الجوي أصبح أعلى بحوالي أكثر من 30 % بقليل عما كان عليه تركيزه قبل الثورة الصناعية.

- 2- إن مقدار تركيز الميثان إزداد إلى ضعف مقدار تركيزه قبل الثورة الصناعية.
- 3- الكلورو فلور كاربون يزداد بمقدار 4% سنويا عن النسب الحالية.
- 4- اكسيد النيتروز أصبح أعلى بحوالي 18% من مقدار تركيزه قبل الثورة الصناعية (حسب آخر البيانات الصحفية لمنظمة الأرصاد العالمية).
- ونلاحظ أيضا ما يلي:
- أ- إرتفع مستوى المياه في البحار من 0,3- 0,7 قدم خلال القرن الماضي.
- ب- إرتفعت درجة الحرارة ما بين 0,4- 0,8 ° خلال القرن الماضي حسب تقرير اللجنة الدولية المعنية بالتغيرات المناخية التابعة للأمم المتحدة.

المطلب الثالث: بعض التقارير و التحذيرات.

آخر التقارير التي نشرتها الحكومة البريطانية حول ظاهرة الاحتباس الحراري :
أ- التخوف من إنصهار الجليد في جرين لاند والذي يؤدي إلى إرتفاع مستوى البحار حوالي 7 أمتار خلال السنوات الألف المقبلة.

ب- إن تزايد النشاط الصناعي والإقتصادي وزيادة البشرية بنسبة ستة أضعاف في الـ 200 سنة المقبلة يشكلون عوامل مهمة في تفاقم الإحتباس الحراري، وضمن هذا الموضوع قال أحد الخبراء " إن كل إرتفاع في الحرارة بنسبة درجة واحدة سيليسون يضاعف الخطر بشكل جوهري قد يؤدي إلى إنهيار أنظمة بيئية كاملة وإلى مجاعات ونقص في المياه وإلى مشاكل إجتماعية وإقتصادية كبيرة ولا سيما في الدول النامية.

- حذرت وكالة البيئة الأوروبية من التغير السريع الناتج عن الإحتباس الحراري حيث أن إرتفاع الحرارة سيقضي على ثلاثة أرباع الثلوج المتراكمة على قمم جبال الألب بحلول عام 2050 مما يتسبب في فياضانات مدمرة في أوروبا وإعتبرت هذا تحذيرا يجب التنبه إليه.

- قال علماء بريطانيون أن عام 2005 هو ثاني أشد الأعوام حرارة في العالم منذ بداية الإحصاءات المناخية الدقيقة في الستينات من القرن التاسع عشر.

أ - وقال الباحثون في هيئة الأرصاد وجامعة إيست إنجليا البريطانية أن :
- درجة الحرارة إرتفعت خلال عام 2005 في النصف الشمالي بمقدار 0.65° فوق المتوسط الذي كان سائدا ما بين 1961- 1990.

ب- درجة الحرارة إرتفعت خلال عام 2005 بحوالي 0.48° على مستوى العالم وهذا ما يجعل سنة 2005 أشد الأعوام حرارة بعد عام 1998.

ج - يعتقد العلماء أن نصف الكرة الشمالية يزداد سخونة بشكل أسرع من الجنوب لأن نسبة أكبر من تكوينه يابسة، وهي تتأثر بشكل أسرع بالتغيرات المناخية مقارنة بالمحيط.

د- أشار الباحث ديفيد فاينر من وحدة أبحاث المناخ بجامعة إيست إنجليا أن درجة حرارة المياه بالمحيط الأطلسي بنصف الكرة الشمالي هي الأعلى منذ عام 1880.

أصبح من المؤكد أن كمية ثاني أكسيد الكربون التي تدخل الجو ستستمر في الإزداد و بالتالي فإن درجة حرارة سطح الأرض ستستمر بالإزداد، ومعنى ذلك فإن التأثير على المناخ سيغدو واضحا وأهم الظواهر التي ستحدث هي :

- 1- إن أجزاء كبيرة من الجليد ستنتصر و تؤدي إلى إرتفاع مستوى سطح البحر مما يسبب حدوث فياضات و تهديد للجزر المنخفضة و المدن الساحلية.
- 2- إرتفاع مستوى سطح البحر قد يحدث تأثيرات خطيرة.
- 3- زيادة عدد و حدة العواصف.
- 4- إنتشار الأمراض المعدية في العالم.
- 5- تدمير بعض الأنواع الحية و الحد من التنوع الحيوي.
- 6- حدوث موجات جفاف.
- 7- حدوث كوارث زراعية و فقدان بعض المحاصيل.
- 8- إحتتمات متزايدة بوقوع أحداث متطرفة في الطقس.

المبحث الثالث: إتفاقية الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ و بروتوكول كيوتو تمهيد:

كلمة بان كي مون الأمين العام للأمم المتحدة.

" إنني أعتقد اعتقاداً راسخاً أن البلدان جميعها تعترف الآن بأن تغير المناخ، على وجه الخصوص، يتطلب استجابة عالمية طويلة الأجل، تتماشى مع أحدث الاكتشافات العلمية، وتتسق مع التنمية الاقتصادية الاجتماعية"

المطلب الأول: نص إتفاقية الأمم المتحدة

حقائق موجزة:

- صدّق 191 بلداً على إتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ و التزمت تلك البلدان بوضع استراتيجيات وطنية لمواجهة الاحترار العالمي.
- وصدّق 174 بلداً على بروتوكول كيوتو الملحق بالاتفاقية، الذي يحدد أهدافاً و جداول زمنية للحد من الانبعاثات في البلدان الصناعية.
- و تتمحور الجهود الدولية الرامية إلى التصدي لتغير المناخ حول إتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ و بروتوكول كيوتو الملحق بها. وهاتان المعاهدتان تمثلان الاستجابة الدولية حتى الآن للأدلة الدامغة، التي جمعتها وأكدتها مراراً الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، التي تثبت أن تغير المناخ يحدث وأنه يرجع بدرجة كبيرة إلى الأنشطة البشرية.
- وقد اتفقت البلدان على الإتفاقية في 9 أيار/مايو 1992، وبدأ نفاذ الإتفاقية في 21 آذار/مارس 1994. ولكن الحكومات كانت تدرك حتى عندما اعتمدت الإتفاقية أن أحكامها لن تكون كافية للتصدي على نحو كاف لتغير المناخ. ففي مؤتمر الأطراف الأول، الذي عقد في برلين، بألمانيا، في أوائل عام 1995، بدأت جولة جديدة من المحادثات لمناقشة وضع التزامات أقوى وأكثر تفصيلاً
- و بعد عامين و نصف العام من مفاوضات مكثفة، اعتمد تمديد كبير للإتفاقية في كيوتو، باليابان، في كانون الأول/ديسمبر 1997. و ملحق كيوتو هذا حدد أهدافاً للانبعاثات ملزمة قانوناً بالنسبة للبلدان الصناعية، و أوجد آليات مبتكرة لمساعدة هذه البلدان في تحقيق هذه الأهداف. و قد بدأ نفاذ بروتوكول

كيوتو في 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2004، بعد تصديق 55 دولة طرفاً في الاتفاقية عليه، منها عدد كاف من البلدان الصناعية - التي توجد لديها أهداف محددة - لكي تشمل 55 في المائة من انبعاثات ثاني أكسيد الكربون في تلك الفئة من البلدان في عام 1990.

المطلب الثاني: الالتزامات بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ

تحدد اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ إطاراً عاماً للجهود الدولية الرامية إلى التصدي للتحدي الذي يمثله تغير المناخ. وتنص الاتفاقية على أن هدفها النهائي هو تثبيت تركيزات غازات الاحتباس الحراري في الغلاف الجوي عند مستوى يحول دون إلحاق ضرر بالنظام المناخي. وتحظى الاتفاقية بعضوية عالمية تقريباً؛ فحتى حزيران/يونيه 2007 كان 191 بلداً قد صدّق عليها. وهذه البلدان يشار إليها باسم "أطراف الاتفاقية". وعملت على :

1- **الإبلاغ عن الانبعاثات** : اتفقت الأطراف في الاتفاقية على عدد من الالتزامات للتصدي لتغير المناخ. إذ يجب على جميع الأطراف أن تعد وبصفة دورية تقريراً يسمى "البلاغات الوطنية". وهذه البلاغات الوطنية يجب أن تحتوي على معلومات عن انبعاثات غازات الاحتباس الحراري في ذلك الطرف وأن تصف الخطوات التي اتخذها وما يعتزم اتخاذه من خطوات لتنفيذ الاتفاقية.

2- **البرامج الوطنية** : تقتضي الاتفاقية من جميع الأطراف تنفيذ برامج وتدابير وطنية للتحكم في انبعاثات غازات الانحباس الحراري والتكيف مع تأثيرات تغير المناخ. واتفقت الأطراف أيضاً على تشجيع استحداث واستخدام تكنولوجيات لا تلحق ضرراً بالمناخ؛ والتنثيف والتوعية العامة بشأن تغير المناخ وتأثيراته؛ والإدارة المستدامة للغابات وغيرها من النظم الإيكولوجية التي يمكن أن تؤدي إلى إزالة غازات الاحتباس الحراري من الغلاف الجوي، والتعاون مع الأطراف الأخرى في هذه الأمور.

3- **التزامات البلدان الصناعية**. تقع التزامات إضافية على عاتق البلدان الصناعية، التي تسمى أطراف المرفق الأول بموجب الاتفاقية. وهذه الأطراف اتفقت أصلاً على الاضطلاع بسياسات وتدابير بهدف محدد هو إعادة حجم انبعاثاتها من غازات الاحتباس الحراري إلى المستويات التي كانت عليها في عام 1990 بحلول عام 2000. ويجب أيضاً على الأطراف المدرجة في المرفق الأول تقديم بلاغات وطنية أكثر تواتراً ويجب أن تقدم على حدة تقارير سنوية عن انبعاثاتها الوطنية من غازات الاحتباس الحراري.

4- **تبادل التكنولوجيات**: يجب أيضاً على البلدان المتقدمة الأغنى (التي تسمى الأطراف المدرجة في المرفق الثاني) بتشجيع وتيسير نقل التكنولوجيات غير الضارة بالمناخ إلى البلدان النامية وإلى البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال. ويجب أيضاً أن تقدم موارد مالية لمساعدة البلدان النامية على تنفيذ التزاماتها عن طريق مرفق البيئة العالمية، الذي يمثل الآلية المالية للاتفاقية، عن طريق القنوات الثنائية أو القنوات الأخرى المتعددة الأطراف.

المطلب الثالث: إتفاقية كيوتو بشأن التغير المناخي.

تمثل إتفاقية كيوتو الخطوة المهمة في تنفيذ إتفاقية الأمم المتحدة المبدئية بشأن التغير المناخي وتنص هذه المعاهدة على الحد من إنبعاث الغازات الدفيئة كثنائي أكسيد الكربون والميثان، ويتضمن هذا الإتفاق مجموعتين من الإلتزامات المحددة تحقيقاً للمبادئ التي أقرتها إتفاقية منظمة الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ، وتتضمن المجموعة الأولى عدداً من الإلتزامات والتي تتكفل بها جميع الدول الأعضاء، وأما المجموعة الثانية فتتحمل الدول المتقدمة عن الدول النامية هذه الإلتزامات .. وهي كالتالي:

- 1- قيام 38 دولة متقدمة بتخفيض إنبعاثات الغازات الضارة بنسب مختلفة بين الدول.
- 2- المحافظة على المسطحات الخضراء وزيادتها كالغابات والتي تعد كمستودع لهذه الغازات، عن طريق إمتصاصها وإخراج الأوكسجين لأهل الأرض.
- 3- إقامة بحوث لدراسة نسب إنبعاث هذه الغازات، وسلبياتها، ومشاكلها سواء كانت إقتصادية أم إجتماعية.
- 4- التعاون في مجالات التطير والتعليم لبرامج تدريب وتوعية الناس في مجال تغير المناخ بهدف التقليل من هذه الغازات الضارة.
- 5- العمل على إنتاج وتطوير تقنيات صديقة للبيئة.
- 6- تتعهد الدول المتقدمة بتمويل وتسهيل أنشطة نقل التكنولوجيا منها إلى الدول النامية والفقيرة.
- 7- تتعهد الدول المتقدمة بدعم جهود الدول النامية والبطيئة النمو في مجالات مواجهة الآثار السلبية للتغير المناخي والتعايش معها.

إعتمدت هذه الإتفاقية سنة 1997، ودخلت حيز التنفيذ سنة 2005، على أن يجري هذا التخفيض خلال فترة زمنية محددة تبدأ في عام 2008 وتستمر حتى عام 2012.

المطلب الرابع: الإلتزامات بموجب بروتوكول كيوتو

الإلتزامات هي

أ- تثبيت مستويات غازات الاحتباس الحراري: يتقاسم بروتوكول كيوتو لعام 1997 مع الإتفاقية هدفها النهائي المتمثل في تثبيت انبعاث غازات الاحتباس الحراري في الغلاف الجوي عند مستوى يحول دون حدوث تداخل خطير مع النظام المناخي. وسعياً إلى تحقيق هذا الهدف، يعزز بروتوكول كيوتو ويحسن الكثير من الإلتزامات الموجودة فعلاً بموجب الإتفاقية. وبإستطاعة أطراف الإتفاقية فقط أن تصبح أطرافاً في البروتوكول.

ب- وجود أهداف ملزمة للبلدان المتقدمة: على الرغم من موافقة جميع الأطراف على زيادة المضي قدماً في تنفيذ التزاماتها القائمة بموجب الإتفاقية، أخذت الأطراف المدرجة في المرفق الأول فقط على عاتقها التزاماً بتحقيق أهداف جديدة لنظم البروتوكول. وقد وافقت هذه الأطراف، تحديداً، على أهداف ملزمة بشأن الانبعاثات خلال الفترة الزمنية الممتدة من عام 2008 حتى عام 2012.

ج- أدوات جديدة للحد من الانبعاثات: بمساعدة البلدان الصناعية في تحقيق أهدافها الملزمة، وتشجيعاً للتنمية المستدامة في البلدان النامية، اعتمد بروتوكول كيوتو ثلاث آليات مبتكرة - هي آلية التنمية النظيفة، والتنفيذ المشترك، والاتجار بالانبعاثات.

د- رصد الامتثال: دعماً لتنفيذ هذه الآليات، وتشجيعاً لامتنال الأطراف المدرجة في المرفق الأول للأهداف المتعلقة بالانبعاثات منها، عزز بروتوكول كيوتو إجراءات الإبلاغ والاستعراض الخاصة بالاتفاقية وأوجد نظاماً لقواعد بيانات إلكترونية، تسمى "السجلات الوطنية"، لرصد المعاملات بموجب آلية كيوتو. وأنشأ أيضاً لجنة لامتثال، لديها سلطة تحديد وتطبيق عواقب عدم الامتثال.

الفصل الثالث :

- المبحث الأول : المسؤولية الدولية عن الأضرار البيئية.

- المطلب الأول: مفهوم المسؤولية الدولية.

- المطلب الثاني: أساس المسؤولية الدولية.

- المطلب الثالث : تدوين قواعد المسؤولية الدولية.

- المطلب الرابع : تطوير مفهوم المسؤولية الدولية

- المبحث الثاني : دور بعض المنظمات الدولية في حماية البيئة.

- المطلب الأول : دور المنظمات الدولية.

- المطلب الثاني : مؤتمر قمة الأرض

- المطلب الثالث: دور المنظمات الإقليمية

- المبحث الثالث : تطوير القواعد الإجرائية المتعلقة بتسوية المنازعات البيئية.

- المطلب الأول : رأى بعض الفقهاء.

- المطلب الثاني : حماية البيئة عن طريق العقوبات الرادعة.

- المطلب الثالث: أمثلة تطبيقية على بعض العقوبات المتعلقة بحماية البيئة.

- المبحث الرابع : دراسة حالة المسؤولية الدولية للعراق عن الدمار البيئي:

- المطلب الأول : التلوث البحري والبري.

- المطلب الثاني: القواعد العامة للمسؤولية عن الدمار البيئي.

- المطلب الثالث : موقف إتفاقية جنيف لقوانين الحرب.

- المطلب الرابع : قرارات مجلس الأمن الدولي بشأن الدمار البيئي:

المبحث الأول: المسؤولية الدولية عن الأضرار البيئية: المطلب الأول: مفهوم المسؤولية الدولية.

مر مفهوم المسؤولية الدولية بمراحل تطور عديدة منذ المجتمعات القديمة حتى الآن، وقد تأثر ذلك بتلك التطورات السياسية والاجتماعية والإقتصادية التي تعرض لها المجتمع الدولي وقد شمل هذا التطور الأسس التي تقوم عليها مسؤولية الدولة وشروط قيامها، وبالتالي تعرض مفهومها في حد ذاته للتطور والتعديل، إلا أننا بالرغم من هذا التطور فإننا سنغض الطرف عن المراحل السابقة لتطور هذا المفهوم وسنقتصر على مفهومه المعاصر وذلك رغبة منا في تركيز فكر القارئ على واقعه الذي يعيشه دون الرجوع إلى العصور السابقة والتحقيق التاريخي فيها.

إذا اعتبرنا أن القانون الدولي المعاصر هو ذلك القانون المطبق في عصر التنظيم الدولي، والذي ظهرت أولى ملامحه مع بداية القرن العشرين، فقد حدثت عدة تطورات كان لها تأثيرها الواضح في شأن مفهوم المسؤولية الدولية في ظل هذا القانون والتي يمكن بلورتها فيما يلي:

أ) تحريم اللجوء إلى تدابير الانتقام المسلح:

إن من أهم مبادئ القانون الدولي العام المعاصر هو مبدأ تحريم استخدام القوة أو اللجوء إلى الحرب أو التهديد بها من أجل تسوية المنازعات الدولية، فالأول حرم في تاريخ العلاقات الدولية تقبل الجماعة الدولية الالتزام بذلك في نص صريح تضمنه المادة 2/4 من ميثاق الأمم المتحدة، واستناداً إلى ذلك أصبح اللجوء إلى تدابير للانتقام المسلح عملاً غير مشروع دولياً.¹

ب) أشخاص القانون الدولي العام :

مع ظهور المنظمات الدولية في القرن العشرين، لم تعد الدول ذات السيادة في الكيانات الوحيدة المتمتعة بالشخصية القانونية بل أصبحت هذه المنظمات الدولية تتمتع بهذه الشخصية.²

وقد عبرت عن ذلك محكمة العدل الدولية في الرأي الاستشاري الذي طلبته الجمعية العامة للأمم المتحدة في قضية الكونت برنادرت عام 1949 قائلة، إن هيئة الأمم المتحدة ليست دولة، ولا تعد دولة فوق الدول، إلا أنها شخص دولي ولها بهذا الوصف الأهلية اللازمة لحفظ حقوقها برفع الدعاوى الدولية على الدول الأعضاء وغير الأعضاء في الهيئة، وذلك للحصول على تعويض عن الأضرار التي تلحق بها أو تلحق بموظفيها، وأن منظمة الأمم المتحدة حين ترفع هذه الدعاوى لا تستطيع القيام بذلك إلا إذا كان أساس دعاوها المساس بحق ثابت لها. وإستناداً إلى ما تقدم فإن أطراف المسؤولية الدولية لم تعد قاصرة على الدول فقط كما كان الحال سابقاً في ظل القانون الدولي التنفيذي، ولكن أصبح من الممكن أن يكون هناك أطرافاً لهذه العلاقة من غير الدول هم المنظمات الدولية، وقد انعكس ذلك على تعريف الفقه الدولي للمسؤولية الدولية فأصبحت تعني النتيجة التي يربتها القانون الدولي في حالة ارتكاب أحد أشخاص القانون لمخالفة لأحد الالتزامات الدولية.

1 - محمد سامي عبد الحميد، قانون المنظمات الدولية، ص.49، منشأة المعارف بالإسكندرية، 2000م.

2 - مفيد محمود شهاب، المنظمات الدولية، ص.48، دار النهضة العربية، 1999م.

المطلب الثاني: أساس المسؤولية الدولية:

أدت الاكتشافات العلمية الحديثة واستخدام البخار والكهرباء والآلات على نطاق واسع إلى تزايد المخاطر والأضرار التي قد تصيب الغير نتيجة هذه الاستخدامات، ونظرًا لجسامة هذه الأضرار من جهة وصعوبة إثبات وقوع الخطأ من جهة أخرى، فقد اتجه الفقه في الدول المختلفة منذ نهاية القرن التاسع عشر إلى تأسيس المسؤولية على مجرد التسبب في إحداث الضرر بصرف النظر عن الخطأ أو الفعل غير المشروع، ويعرف هذا النوع من المسؤولية على أساس المخاطر أو المسؤولية المطلقة، وقد دخلت هذه النظرية في كثير من التشريعات الوطنية كضرورة تتطلبها ظروف التقدم الصناعي الحديث.¹

وهناك بعض الممارسات في العمل الدولي المعاصر تقيم المسؤولية الدولية استنادًا إلى مبدئين هامين هما:

- مبدأ تحريم إساءة استعمال الحق، ومبدأ حسن الجوار، وهما مبدئين يلعبان دورًا ملحوظًا في المشاكل الخاصة بالقانون الدولي للبيئة.

المطلب الثالث: تدوين قواعد المسؤولية الدولية:

لا يوجد في فقه القانون الدولي موضوع أثار من الخلاف مثل ما أثارته المسؤولية الدولية، فلا يوجد مجال يكتفه ما يكتف المسؤولية الدولية من غموض وإبهام من الناحية النظرية، ذلك اتجهت الجهود إلى ضرورة تدوين قواعد المسؤولية الدولية لاستقرار العلاقات السلمية بين الدول، ولقد بدأت محاولات تدوين هذه القواعد من العشرينات من هذا القرن، ولا زالت مستمرة حتى الآن على مستوى الهيئات العلمية الخاصة أو المنظمات الإقليمية أو عصبة الأمم المتحدة أو منظمة الأمم المتحدة إلا أنها لم تصل حتى الآن إلى اتفاق دولي عام حول هذا الموضوع.

المطلب الرابع: تطوير مفهوم المسؤولية الدولية:

بالإضافة إلى الإتجاه المتزايد في الفقه والذي ينادي بتطبيق نظرية المسؤولية المطلقة في مجال البيئة بالتغلب على المشاكل التي تعترض إقامة علاقة سببية بين التصرف والضرر الناجم عنه، يقترح البعض تطوير مفهوم المسؤولية الدولية المباشرة.

فمن الثابت أن المسؤولية الدولية للدولة تنشأ إذا تم إسناد الفعل الغير مشروع إلى الدولة أو إلى أحد أجهزتها الرسمية، وتسمى المسؤولية في هذه الحالة بالمسؤولية الدولية المباشرة. أما إن كان هناك أفعال غير مشروعة صادرة عن الأفراد أو الأشخاص على إقليم الدولة، فإن المسؤولية الدولية لا تتحقق هنا إلا إذا تبين أن هناك خطأ أو تقصير من جانب الدولة في القيام بالتزاماتها الدولية، فإذا تم إثبات ذلك تقوم مسؤولية الدولة عن أنشطة الأفراد أو الأشخاص وتسمى المسؤولية هنا بالمسؤولية الدولية غير المباشرة، إلا أن مثل هذا المفهوم لمسؤولية الدولة قد تعرض لتطور في ظل مقتضيات القانون الدولي للبيئة و فرض التزامات جديدة على عاتق الدولة² والتي يأتي في مقدمتها ذلك الإلتزام

1 - بدرية عبد الله العوضي، دور المنظمات الدولية في تطوير القانون الدولي البيئي، ص49، بحث منشور في مجلة الحقوق الكويتية، كلية الحقوق، السنة التاسعة، العدد الثاني-1985م
2 - علوي أمجد علي، الوجيز في القانون الدولي، ص133، كلية شرطة دبي، دبي، 1999م.

الذي يمنع الدول من أن تستخدم إقليمها للإضرار بأقاليم الدولة الأخرى وهو إلتزام دولي مستمر في الفقه والعمل الدوليين.

ونظرا لأن كثيرا من الأنشطة البشرية ذات الآثار البيئية الضارة بالمجتمع تتم على يد أشخاص لا تكون الدولة مسؤولة مسؤولية مباشرة عنهم إلا أن هذه الأنشطة تخضع من حيث المبدأ لرقابة وإشراف الدولة من حيث منح التراخيص أو فرض نوع من الرقابة والإشراف، ومن هذه الزاوية يمكن أن تكون الدولة مسؤولة مسؤولية مباشرة وليست غير مباشرة، وهو الأمر الذي يحقق نوعا من فعالية مسؤولية الدولة يتفق ومتطلبات حماية البيئة، وطبقا لهذا المفهوم تلتزم الدولة بإتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لمنع الأشخاص الخاضعين لإختصاصها من القيام بأية أنشطة ضارة بالبيئة فإذا لم تقم الدولة بإلتزاماتها تعرضت للمسؤولية الدولية.¹

المبحث الثاني: دور بعض المنظمات الدولية في حماية البيئة.

المطلب الأول: دور المنظمات الدولية.

Nations Unies : الأمم المتحدة

انتشرت فكرة المنظمات الدولية خلال القرن العشرين بشكل كبير، وهي تعتبر وفقاً للقانون الدولي كياناً نشأ بالإتفاق بين الدول التي تمثل الأعضاء الأساسية في المنظمة الدولية.

وتختلف المنظمات الدولية وتباين من حيث : الإختصاص والأهلية والعضوية ومثال ذلك الأمم المتحدة التي تعتبر منظمة عالمية، حيث العضوية فيها عالمية، بينما جامعة الدول العربية أو منظمة الوحدة الأفريقية أو الجماعة الإقتصادية الأوروبية فهي منظمات دولية إقليمية.

وقبل أن تمارس المنظمة نشاطها على المسرح الدولي، لا بد من الاعتراف لها بقدر من الشخصية الدولية، وتختلف بطبيعة الحال قدر الشخصية الذي تتمتع به المنظمة الدولية، وعليه تجد أو بعض المنظمات الدولية تتمتع بمجموعة من الحقوق لا تتمتع بها منظمات أخرى، بينما نجد أن كافة الدول تتمتع بقدر واحد من الشخصية الدولية وهذا الوضع لا يتحقق بالنسبة للمنظمات الدولية.

ونجد أن الجهود الدولية على المستوى الدولي للمحافظة على البيئة قد بدأ خلال وقبل الحرب العالمية الثانية، هذا ما قامت به عصبة الأمم بالتعاون مع بعض الحكومات بإبرام اتفاقية للحد من تلوث البيئة البحرية بواسطة السفن، ومع بداية الأربعينيات والخمسينيات، أبرمت عدة إنفاقيات دولية للمحافظة على الأحياء المائية والحياة البرية، لكنها لم تحظ بأية فاعلية نتيجة عدم تصديق الدول عليها، مثال ذلك الاتفاقية الدولية لتنظيم صيد الحيتان لعام 1946م.²

هذا وقد اعتبرت بداية الستينيات، نقطة الانطلاق في ظهور مجموعات من الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية بشأن مواضيع البيئة، بهدف إيجاد حلول للمشاكل البيئية، من خلال القوانين المحلية والاتفاقيات الدولية التي تبين كيفية حماية البيئة والنهوض بها.

إلى جانب استخدام أساليب الإدارة البيئية والتوزيع العادل وغير الضار بالمصادر والثروات الطبيعية. هذا الإتجاه في القوانين الوطنية أو الاتفاقيات الدولية، عرفت فيها بعد بالقوانين البيئية الدولية

¹ - ماجد راغب الحلو، قانون حماية البيئة، ص. 20، المكتبة القانونية لدار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 1999م.

² - نفس المرجع السابق، ص. 19.

أو الوطنية، بالنظر لعلاقتها بمواضيع البيئة، والهدف الأساسي من إبرامها تحسين الوضع البيئي من خلال هذه القوانين.¹

فعلى المستوى الدولي اهتمت المؤتمرات ببحث مشكلة التلوث، ففي عام 1972م عقدت مدينة أستوكهولم بالسويد مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة البشرية وتتابعتم بالمؤتمرات الدولية والعالمية والإقليمية الهادفة إلى حماية البيئة من أخطار التلوث، بل وإلى تربية الناس من شأنها الحفاظ على البيئة التي يعيشون فيها، مثال ذلك المؤتمر الدولي للتربية البيئية الذي عقد عام 1977م بمدينة بيليس بالاتحاد السوفيتي المنهار.

كما أقيمت الهيئات والأجهزة الدولية المكرسة لحماية البيئة، وعلى رأسها برنامج الأمم المتحدة للبيئة الذي أقيم في أعقاب مؤتمر أستوكهولم كأداة للأمم المتحدة في مجال النهوض بالتعاون الدولي لحماية البيئة، ومنها الأقسام والفروع التي خصصتها كثير من المنظمات الدولية للعناية بالبيئة، وتعمل هذه الأجهزة على إجراء البحوث ورصد الملوثات، وتبادل الخبرات والمعلومات، وتنسيق الخطط والمشروعات، وإعداد التوصيات والاتفاقيات المتعلقة بحماية البيئة حتى في المناطق الغير الخاضعة لسيادة أي دولة من الدول، كأعلى البحار والمناطق القطبية.

تتعاون الأمم المتحدة مع الكثير من المنظمات الأخرى في مجال حماية البيئة ففي عام 1993م أنشئت منظمة الصليب الأحمر الدولي في جنيف لتعمل بالتعاون مع الأمم المتحدة على حماية البيئة من الكوارث والملوثات، وكان أول رئيس لها هو **ميخائيل جوربا تشوف** رئيس الاتحاد السوفيتي الأخير.

المطلب الثاني: مؤتمر قمة الأرض :

في النصف الأول من شهر يونيو عام 1992م وفي مدينة ريو دي جانيرو بالبرازيل انعقد مؤتمر " البيئة والتنمية " الذي أشتهر بمؤتمر قمة الأرض، وهو أكبر إجتماع عالمي في التاريخ، حيث ضم ممثلي 178 دولة، وحضره أكثر من مئة من رؤساء الدول والحكومات، وأستهدف حماية كوكب الأرض وموارده ومناخه ووضع سياسة للنمو العالمي والقضاء على الفقر مع المحافظة على البيئة. غير أن مؤتمر قمة الأرض لم يحقق التوقعات المرجوة، وأخفق في علاج عدد كبير من القضايا البيئية الهامة، خاصة فيما يتعلق بنسبة مساعدات التنمية التي تقدمها الدول الفقيرة، ومشكلة دور الطاقة الأحفورية في زيادة حرارة الأرض كما أن إعلان ريو جدول أعمال القرن² الحادي والعشرين وإتفاقيتي تغير المناخ والتنوع الحيوي كلها نصوص غير مفصلة وغير ملزمة إلا قليلا.

وفي أواخر يونيو عام 1997م إنتهى مؤتمر قمة الأرض التالي الذي عقدته الأمم المتحدة في نيويورك بالفشل في إقرار بيان ختامي بشأن حماية البيئة.

¹ - عامر محمود طرّاف، إرهاب التلوث والنظام العالمي، ص73، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، 2002م.
² - محمد حسام محمود لطفي، الحماية القانونية للبيئة المصرية، دراسة للقوانين الوضعية والاتفاقيات الدولية النافذة، ص131، القاهرة، 2001م.

المطلب الثالث : دور المنظمات الإقليمية:

وبخصوص المنظمات الإقليمية التي تهتم بالشأن البيئي فهي عديدة وليس المقام هنا لحصرها لكن سنقتصر على مثالين فقط في منطقتنا العربية بحكم القرب والدراسة بها أكثر من غيرها.

المنظمة الإقليمية لحماية البيئة البحرية :

في الواقع أن أول محاولة جادة في منظمة الخليج العربي لمحاولة التلوث كانت عام 1979م، حين أنشئت في الكويت المنظمة الإقليمية لحماية البيئة البحرية. التي ضمت كلاً من البحرين، الكويت، عمان، قطر، المملكة العربية السعودية، الإمارات العربية المتحدة، العراق، وإيران. وقد قامت سكرتارية هذه المنظمة منذ عام 1982م بإنجاز عدة برامج لحماية البيئة البحرية من التلوث، كما نظمت دورات تدريبية جماعية، وورش عمل وندوات للدول الأعضاء بهدف زيادة القدرات العلمية والتقنية لدى شعوب المنطقة. وقد تدرّب مئات الأشخاص من مجالات عدة مثل أخذ العينات الملوثة بالنفط وغير الملوثة وتحليلها، ومثل تداول المعلومات وصيانة المعدات، علاوة على مكافحة التلوث البحري وضبطه ومعالجته، وعلى تشغيل معدات مكافحة التلوث بالنفط وصيانته وتخزينها.

وفي عام 1982م، انبثق عن المنظمة مركز المساعدة للطوارئ البحرية في البحرين، الذي راح يقوم بإجراءات يتم بموجبها نقل الكوادر البشرية والمعدات والمواد المطلوبة في الحالات البحرية الطارئة من الدول وإليها وعبرها، كما يشجع برامج التدريب الخاصة بمكافحة التلوث.¹

دور الهيئات والمراكز المهمة بشؤون البيئة في الإمارات العربية المتحدة

أقر مجلس الوزراء في اجتماعه يوم 7 يناير 2002 الإستراتيجية الوطنية للبيئة وخطة العمل البيئي الوطنية لدولة الإمارات، وذلك تجاوباً مع نداء مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية الذي عقد في البرازيل في العام 1992م.

وتتضمن خطة العمل البيئية لدولة الإمارات أكثر من 90 مشروعاً مقترحاً تغطي مختلف الطاقات تبلغ تكلفتها التقديرية 430 مليون درهم. ومن أهم هذه المشروعات المقترحة إنشاء محطة مركزية لمعالجة التلوث الخطرة، دراسة مصادر ومستويات الضوضاء، وإنشاء شبكة لربط خطوط المياه بالدولة، ودراسة لبناء خط رئيسي للمياه لربط إمارات الدولة، ووضع خطة طوارئ لتغطية نقص المياه في الإمارات مثل مشروع تكثيف الرطوبة وقطرات الندى والضباب، ودراسة إنشاء سكة حديدية بين المدن، ووضع خطة للإستفادة من الطاقة الشمسية والرياح بالدولة، وإنشاء مركز للبحوث المائية للإستخدامات الزراعية، ومجلس وطني للطاقة، ومشروع إنتاج الوقود النظيف والبنزين الخالي من الرصاص. كما تشمل المشروعات مسح التنوع البيولوجي للحياة الفطرية والمحافظة على الأنواع المهددة بالإنقراض، ووضع التشريعات الوطنية لحماية المياه البحرية من التلوث، وإنجاز مشروع خطة إدارة المخزون السمكي.

1 - سعيد سالم الجويلي، مواجهة الأضرار بالبيئة بين الوقاية والعلاج، ص12، جامعة الإمارات، 1999م.

وتهدف الإستراتيجية الوطنية للبيئة وخطة العمل البيئي اللتين استغرق إعدادهما ثلاث سنوات، إلى تعزيز التزام الدولة للبيئة، وتبني مبادئ التنمية المستدامة عن طريق إدخال الاعتبارات البيئية في عمليات التخطيط الوطنية للتنمية، ووضع القدرات الإدارية والتنظيمية وامكانيات موظفي الهيئة الاتحادية للبيئة بصفة خاصة، والجهات العاملة في المجال البيئي بصفة عامة، وذلك عن طريق التعرف على أولويات العمل البيئي، وعلى القدرات البيئية الموجودة لدى الدولة.

وأنتهت الهيئة الاتحادية من إعداد اللائحة التنفيذية للقانون الاتحادي رقم 24 لسنة 1999 في شأن حماية البيئة وتنميتها، والذي أصدره صاحب السمو رئيس الدولة الراحل الشيخ زايد رحمه الله، في الأول من شهر فبراير 2000 والتي تتضمن المزيد من الإجراءات والضوابط والمعايير للعديد من القضايا من أهمها مشروع نظام حماية البيئة البحرية، مشروع نظام تداول الموارد والنفائيات الخطرة والنفائيات الطبية التي تشكل خطرًا على صحة الإنسان والبيئة، ومشروع نظام مبيدات الآفات والمصلحات الزراعية والأسمدة، ومشروع نظام تقييم الأثر البيئي الذي يحدد المشاريع التي يمكن أن يكون لها تأثير على البيئة وضرورة الحصول على تصريح بيئي بها قبل البدء بإقامتها أو توسيعها والشروط الواجب توافرها في دراسة تقييم الأثر البيئي وإجراءات الرقابة على المشروعات المرخص لها، وإلزام المشروعات القائمة والجديدة بتوفيق أوضاعها مع قانون حماية البيئة وتنميتها¹.

كما أنهت الهيئة الاتحادية للبيئة في مطلع العام 2002 من إنجاز مشروع نظام حماية الهواء من التلوث، ومشروع المواصفات والمعايير والقاييس البيئية العامة، ومشروع نظام المحميات الطبيعية. وأنهت كذلك بالتعاون مع المكتب الإقليمي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في غرب آسيا في شهر أبريل 2000 من إعداد التقرير الوطني للبيئة لدولة الإمارات العربية المتحدة.

وأهتمت الهيئة الاتحادية للبيئة بإجراء العديد من الدراسات حول القضايا المتعلقة بالوضع البيئي في الدولة، من بينها دراسة تقييم بيئية حول أوضاع الصناعات في الدولة، والتي شملت 333 منشأة صناعية في مختلف إمارات الدولة للتعرف على أنواع الصناعات التي ينتج عنها مخاطر بيئية مثل صناعة الأصباغ، ودراسة حول أثر بطاريات وإطارات السيارات والزيوت المستهلكة في البيئة.

وكان مجلس إدارة الهيئة قد قرر أن تكون الاحتفالات بيوم البيئة الوطني الخامس التي تقام في شهر فبراير من كل عام، حول موضوع المياه تحت شعار "موارد الماء... استدامة ونماء".

هيئة أبحاث البيئة والحياة الفطرية وتنميتها :

حققت هيئة أبحاث البيئة الفطرية وتنميتها منذ إنشائها في العام 1996 بتوجيهات ودعم صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان، وبمتابعة سمو الشيخ حمدان بن زايد آل نهيان، إنجازات رائدة على الصعيدين الوطني والدولي في مجال أبحاث البيئة البحرية والبرية والطيور، والحفاظ على العديد من أنواع الحيوانات البحرية المهددة بالانقراض، بالإضافة إلى التوعية البيئية.

¹ - نفس المرجع السابق، ص 11.

وأجرت هيئة أبحاث البيئة والحياة الفطرية وتنميتها، على الرغم من حداثة إنشائها، العديد من البحوث العلمية والتطبيقية في مجال البيئة البحرية، تركز على توفير معلومات أساسية عم البيئة البحرية الساحلية، خاصة في مجال رصد نوعية المياه، ومتابعة التغيرات التي تحدث نتيجة لتأثير المشروعات الصناعية والحضرية كمحطات التحلية والمصانع والمنشآت الانتاجية الساحلية، وكذلك توفير قاعدة بيانات حول البيئات البحرية والساحلية حيث تمت دراسة مجموعة من العناصر البيئية مثل التربة والماء والطقس، وكذلك العوامل المتصلة بتأثير الإنسان على البيئة.

كما شملت أبحاث الهيئة على دراسة الأنواع المهددة بالإنقراض من الكائنات البحرية والسلاحف البحرية، التي يعدها الاتحاد الدولي لصون الطبيعة واحدة من عشرة أنواع تأتي في مقدمة الحيوانات المهددة بالإنقراض في العالم، وكذلك الأعشاب البحرية التي تمثل الغذاء الأول للسلاحف وأبقار البحر. كما اهتمت الهيئة بأبحاث الطيور وخاصة الصقور والحباري.

وانتهت هيئة أبحاث البيئة والحياة الفطرية خلال العام 2000 من إعداد الاستراتيجية البيئية لإمارة أبوظبي خلال السنوات الخمس 2000 إلى 2004 والتي تقوم على ستة أهداف رئيسية هي وضع وتطوير التشريعات البيئية، وإنشاء وتطوير أجهزة الرقابة البيئية، وتوجيه إدارة الثروة السمكية، ومصادر المياه واستخداماتها، وإدارة الحياة الفطرية وتنميتها، وتكثيف التوعية البيئية.

المبحث الثالث : تطوير القواعد الإجرائية المتعلقة بتسوية المنازعات البيئية.

المطلب الأول : رأى بعض الفقهاء.

ذهب بعض الفقهاء إلى ضرورة تطوير مفهوم الحماية الدبلوماسية بما يتفق ومتطلبات حماية البيئة، وذلك من الشرطين اللازمين لأعمال هذه الحماية، ويرى هؤلاء الفقهاء أن شرط الجنسية ليس لازماً في تحريك دعوى المسؤولية الدولية عن الأضرار البيئية، فالفرد المضرور يمكن أن يكون متمتعاً بجنسية الدولة المدعى عليها ويستند حق الدولة في المطالبة بالتعويض في هذه الحالة إلى قواعد القوانين الدولي التي تكفل لهل حماية إقليمها من أية أضرار خارجية، ولا تمارس الحماية الدبلوماسية في حالة الضرر البيئي إلا في حالة عدم وجود علاقة (الإقامة، تعاقد بين طرفين) بين المضرور والدولة المتسببة في الضرر، فإذا مارست الدولة الحماية الدبلوماسية فإن ذلك يكون في نطاق إختصاصها الشخصي (ويتحقق مثل هذا الفرض في المناطق خارج السيادة الإقليمية للدول مثل منطقة أعالي البحار والفضاء الخارجي والمناطق القطبية).¹

أما بالنسبة لشرط إستنفاد طرق التقاضي الداخلية فمن الثابت أن قاعدة إستنفاد طرق الطعن الداخلية تستند إلى الخضوع الإرادي من قبل الشخص الذي يوجد بينه وبين الدولة مصدر الضرر ثمة علاقة (تعاقد- إقامة... إلخ) وإن لم تكن هذه العلاقة موجودة أو لم يعبر هذا الشخص عن إرادته في الخضوع لمثل هذا النظام القانوني في تلك الدولة، فإن قبل هذه الحلة يكون ضحية العمل مخالف تجاه دولته، كما في حالة إقامة هذا الشخص في دولته، هنا يجوز للدولة تحريك دعوى بالمسؤولية دون الإلتزام بشرط إستنفاد طرق الطعن الداخلية.

¹ - نبيل أحمد حلمي، الحماية القانونية الدولية للبيئة من التلوث، ص 116، دار النهضة العربية للطبع والنشر والتوزيع، القاهرة، 1991م.

وعلى عكس ذلك الإتجاه سارت إتفاقيه المسؤولية الدولية عن الأضرار الناجمة عن الأشياء الفضائية عام 1972 حيث لا تشترط المادة 07 من هذه الإتفاقيه ضرورة إستنفاد طرق الطعن الداخلية، وتبعاً لذلك تكون للمضروب حرية الإختيار في أن يتقدم مباشرة بدعوى تعويض أمام المحاكم القضائية أو الأجهزة الإدارية للدولة التي قامت بإطلاق الأشياء الفضائية التي أحدثت الأضرار.¹

وبالإضافة إلى ما سبق ورغبة في تذليل الصعوبات التي تعترض الحصول على التعويض المناسب عن الأضرار البيئية، تم إبرام عدة إتفاقيات تستهدف ضمان تلقي المضروبين للتعويض الملائم دون أن يؤدي ذلك إلى توقف الأنشطة، نجد أمثلة لهذه الإتفاقيات في الأنشطة المتعلقة بتشغيل السفن والمنشآت النووية، وكذلك السفن التي تقوم بنقل البترول.

المطلب الثاني : حماية البيئة عن طريق العقوبات الرادعة:

النشاط الحكومي:

تعمل الحكومات القومية والمحلية في مختلف أرجاء العالم على التخلص من التلوث الذي يسبب التلف لأرضنا من يابسة وهواء وماء وبالإضافة إلى ذلك بذلت جهود عديدة لحماية الموارد الأرضية. وقد سنت العديد من الحكومات المحلية القوانين التي تساعد في تنقية البيئة.

الجهود العلمية:

دفع الإهتمام الواسع بالبيئة العلماء والمهندسين إلى البحث عن الحلول التقنية لهذه المسألة، فبعض الأبحاث تحاول إيجاد طرق للتخلص من التلوث أو تدبيره، وبعضها الآخر يهدف إلى منعه.

المؤسسات والمصانع:

إكتشفت العديد من الشركات أن الحد من التلوث أمر مطلوب من المنظور التجاري فقد وجد بعضها أن الحد من التلوث يحسن صورتها لدى الجماهير كما أنه يوفر المال.

وطور آخرون منتجات أو وسائل لا تشكل خطورة على البيئة، وذلك سعياً لكسب رضا المستهلكين، كما طور البعض الآخر أنظمة لمكافحة التلوث لإعتقادها بأن القوانين سترغمهم على فعل ذلك أجلاً أم عاجلاً، وتحذ بعض الشركات من التلوث لأن القائمين على هذه الشركات آثروا أن يفعلوا ذلك.

الزراعة:

يطور العلماء والمزارعين طرقاً لتنمية الغذاء تتطلب القليل من الأسمدة والمبيدات، وأستخدم الكثير من المزارعين الدورات الزراعية، أي المناوبة بين المحاصيل من سنة لأخرى، لتقليل الحاجة إلى الأسمدة الكيميائية.

¹ - نفس المرجع السابق، ص 115.

المنظمات البيئية:

تساعد في مكافحة التلوث عن طريق محاولة التأثير على المشرعين وإنتخاب القادة السياسيين الذين يولون إهتماماً بالبيئة.

وتقوم بعض الجماعات بجمع الأموال لشراء الأراضي وحمايتها من الإستغلال. وتدرس جماعات أخرى تأثيرات التلوث على البيئة، وتطور نظاماً لإدارة ومنع التلوث، وتستخدم ما توصلت إليه من نتائج لإقناع الحكومات والصناعات بالعمل على منع التلوث أو الحد منه، وتقوم المنظمات البيئية أيضاً بنشر المجالات والمواد الأخرى لإقناع الناس بضرورة منع التلوث.

جهود الأفراد:

بعد حفظ الطاقة من أهم الطرق التي يمكن للفرد أن يتبعها للحد من التلوث، فحفظ الطاقة يحد من التلوث الهوائي الناجم عن محطات القدرة.

وقد تؤدي قلة الطلب على الزيت والفحم الحجري إلى التقليل من إنسكاب الزيت، والتلف الحاصل للمناطق المشتملة على الفحم الحجري إلى التقليل من إنسكاب الزيت، ومن التلف الحاصل للمناطق المشتملة على الفحم الحجري والتقليل من قيادة السيارات يعد أيضاً أحد أفضل الطرق لتوفير الطاقة وتجنب التلوث الحاصل للهواء، وفي مقدور الناس أيضاً شراء المنتجات التي لا تشكل خطراً على البيئة فبإمكان الأسر على سبيل المثال، أن تحد من التلوث عن طريق التقليل من إستخدام المنظفات السامة، والتخلص الصحيح من هذه المنتجات فإذا ما أمتنع المستهلكون عن شراء المنتجات الضارة فلا سوف يتوقف المصنعون عن إنتاجها.¹

المطلب الثالث: أمثلة تطبيقية على بعض العقوبات المتعلقة بحماية البيئة.

كان لا بد من تزويد القانون في جزاء مادي يكفل إحترام قواعده فيميزها عن غيرها من قواعد السلوك الأخرى كقواعد الدين أو قواعد الأخلاق أو قواعد المجاملات التي يتمثل جزاءاتها في العقاب أو الثواب الأخروي أو في تأنيب الضمير، أو في إستنكار الناس وإزدراءهم للمخالف. وللجزاء في القانون الداخلي صور ثلاث هي : الجزاء الجنائي والجزاء المدني والجزاء الإداري، وقد تجتمع كافة صور الجزاءات القانونية معاً لمواجهة نفس المخالفة المرتكبة ضد أحكام قوانين حماية البيئة فصاحب المشروع الذي يتسبب في تلويث البيئة قد يحكم عليه بالسجن أو الغرامة² كجزاء جنائي وبإزالة آثار التلوث وتعويض الأضرار المترتبة عليه كجزاء مدني، فضلاً عن غلق المشروع أو إلغاء ترخيصه كجزاء إداري.

أولاً: الجزاء الجنائي.

يتخذ الجزاء الجنائي شكل العقوبة على النفس أو الجسم أو الحرية أو المال، ومن القوانين التي تجنبت النص على الحبس كعقوبة مخالفة احكامها قانون حماية البيئة في إمارة دبي الصادر بالأمر

¹ - حازم محمد عتلم، المنظمات الدولية الإقليمية والمتخصصة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2002م.
² - عاشور عبد الجواد عبد الحميد، حماية الخليج العربي من التلوث بالزيت، ص 42، جامعة الإمارات، 1999م.

المحلي رقم 61 سنة 1991 فلم ينص على الحبس أو السجن كعقوبة على مخالفة أحكامه أي كانت أهميتها أو خطورتها ونصت على من يخالف أحكامه وأحكام اللائحة التنفيذية بإحدى العقوبات التالية :

1- الإنذار.

2- غرامة لا تقل عن خمسة آلاف درهم و تتضاعف الغرامة في حالة تكرار بما لا يزيد 15 ألف درهم.

3- إغلاق المحل فترة لا تزيد عن شهر.

4- إلغاء الرخصة.

وذلك فضلا عن تحميل المخالف نفقات الإزالة أو الإصلاح التي تحددها البلدية، ومصادرة الأدوات أو الأجهزة التي أستخدمت في ارتكاب المخالفة.

وبعض القوانين، كالقانون العماني لم تنص على عقوبة الحبس إلا كعقوبة لجريمة واحدة فقط، إعتبرها أخطر الجرائم المنصوص عليه فيه، وهي جريمة إعطاء بيانات كاذبة، ومع ذلك جعلت الحبس إختياريا فقضت بأن تكون العقوبة هي السجن لمدة لا تتعدى 6 أشهر أو الغرامة.¹

ثانيا: الجزاء المدني.

يتخذ الجزاء المدني أشكالا متعددة تشترك جميعا، كما هو الشأن في كافة صور الجزاء القانوني في تأكيد سيادة القانون وكفالة إحترام أحكامه وهذه الأشكال هي البطلان والإزالة والتعويض.

ثالثا: الجزاء الإداري.

يتخذ الجزاء الإداري وكغيره من صور الجزاء أشكالا متعددة هي الإنذار أو التنبيه وتأديب الموظفين المسؤولين والغلق المؤقت أو وقف العمل وإلغاء الترخيص.

ونظرا لأن السكان هم المتسببون الرئيسيون في تلويث الأماكن العامة المحيطة بهم على وجه الخصوص مما يجعلهم مسؤولين عن تنظيفها وإزالة ملوثاتها على نفقتهم، فقد إجتازت قوانين بعض الدول فرض رسوم إجبارية يؤديها شاغلوا العقارات المبنية بما لا يجوز نسبة معينة من قيمتها الإجبارية كنسبة 2% مثلا تخصص حصيلتها للتنظافة العامة ومن الأمثلة على هذه القوانين قانون النظافة العامة المصري رقم 38 لسنة 1967.²

وتجيز بعض القوانين للوزير المختص أن يأمر بإخراج النفايات المودعة في باطن التربة، وليس فقط على سطح التربة، على نفقة مولدها، وذلك كالقانون الهولندي الصادر عام 1976 وتلزم بعض القوانين أصحاب النفايات وملوثي البيئة بإزالة الملوثات أو التخلص منها قبل أن تصل إلى البيئة فالتلوث أي عنصر من عناصرها ومن ذلك القانون الفرنسي الصادر عام 1975 الذي يلزم كل من يولد أو يحوز نفايات يمكن أن تشكل خطراً على الإنسان أو البيئة للتخلص منها تفادياً لآثارها الضارة.

وفي معرض حديثي عن حماية البيئة عن طريق العقوبات والجزاءات الرادعة أجدني مدفوعا للحديث عن هذا الجانب في دول الخليج مقتصر مقارنتي بين دولتين هما : الإمارات العربية المتحدة

¹ - نبيل أحمد حلمي، الحماية القانونية الدولية للبيئة من التلوث، ص80، دار النهضة العربية للطبع والنشر والتوزيع، القاهرة، 1991م.
² - عاشور عبد الجواد عبد الحميد، حماية الخليج العربي من التلوث بالزيت، ص40، جامعة الإمارات العربية، 1999م.

وسلطنة عمان من حيث القواعد التي تنظم هذه المسألة في مجال حماية الخليج العربي من التلوث بالزيت¹.

فقواعد منع مكافحة تلوث مياه الخليج العربي بالزيت ليست قواعد أخلاقية أو قواعد سلوك فحسب، بل هي أيضا قواعد قانونية مصحوبة جزاء يوقع على المخالف بواسطة السلطة العامة عند الإقتضاء، هذا الجزاء قد يكون إداريا أو جنائيا وقد يكون مدنيا.

وطبقا لإتفاقية عام 1954 و1973 فإن الدول المتعاقدة ملتزمة بأن تلاحق جنائيا الأشخاص المخالفين لأحكامها، كما أن المادة 12-3 من بروتوكول 1989 الخاص بالتلوث البحري الناجم عن إستكشاف وإستغلال الجرف القاري تلزم الدول المتعاقدة بالعمل على وضع عقوبات على التصريف غير الصحيح.

ففي دولة الإمارات العربية المتحدة تقضي المادة 59 من قانون المحافظة على الثروة البترولية بأنه يعاقب بغرامة لا تقل عن 10 آلاف درهم ولا تتجاوز 500 ألف درهم كل شخص لم يتخذ كافة الإحتياطات اللازمة لمنع تلوث الهواء والمياه الجوفية والسطحية والإقليمية ومياه الجرف القاري والشواطئ وكافة الجزر الواقعة في المياه الإقليمية والجرف القاري وتضاعف العقوبة إذا تكررت المخالفة.

أما في سلطنة عمان توجد ثلاث قوانين كل منها تقضي بعقوبات محددة فالمادة 9-6 من قانون النفط والمعادن تعاقب من يخالف نصوصه بالسجن مدة لا تتعدى 10 سنوات أو غرامة التي لا تتجاوز (1) مليون ريال عماني أو بكلتا العقوبتين ومن بين النصوص نص المادة 2-5 الذي يفرض على القائمين بالعمل بذل العناية اللازمة لمنع حدوث أضرار خطيرة بالبيئة.

أما قانون مراقبة التلوث البحري فإن المادة 1-2 منه تلزم من يصرف مادة ملوثة في المياه الإقليمية بدفع غرامة لا تتعدى 5 آلاف ريال عماني.

وهناك أخيرا العقوبات الواردة في قانون حماية البيئة ومكافحة التلوث رقم 10-82 والمعدل بالمرسوم السلطاني رقم 63-85 وهي عقوبات متنوعة².

فمن يدلي ببيانات كاذبة أو مضللة في إقرار التأثير البيئي بشأن مشروع معين، يعاقب بالسجن مدة لا تتعدى 6 أشهر أو بغرامة لا تتجاوز 10% من رأس المال المستثمر في المشروع وذلك بالإضافة إلى جواز وقف العمل بالمشروع.

ومن يتسبب في أي تلوث للبيئة نتيجة لعدم إتخاذ الإجراءات اللازمة يعاقب بغرامة تساوي ثلاثة أضعاف تكاليف تلك الإجراءات أو ثلاثة أضعاف قيمة الضرر الناتج عن هذه المخالفة أيهما أكبر.

أما عن المسؤولية المدنية عن مخالفة قواعد منع ومكافحة التلوث بالزيت في دولة الإمارات العربية المتحدة وسلطنة عمان فهي كالتالي :

¹ - رشيد أحمد، علم البيئة، معهد الإنماء العربي، بيروت، ص 38، 1981م.
² - عامر محمود طراف، أخطار البيئة والنظام الدولي، ط 1، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت ص 40، 1998م.

في دولة الإمارات العربية المتحدة ورد النص عن المسؤولية المدنية عن التلوث في الفقرة الثانية في المادة 56 من قانون المحافظة علة الثروة البترولية، التي تقرر أنه :

إذا ترتب على عمليات الجهة العاملة حدوث تلوث وجب عليها أن تبادر فوراً لإزالة الآثار الناجم عنه وفق الأساليب الفنية الحديثة، والذي يبدو أن هذا النص يقيم مسؤولية الجهة العاملة على أساس موضوعي هو حدوث أضرار التلوث بصرف النظر عن وجود خطأ أو إهمال، فالمسؤولية تقوم إذا ترتب على العمليات حدوث تلوث، أما عن نطاق المسؤولية فلأول وهلة يبدو أنها لا تمتد لتعويض المضرورين (الصيادين أو محطات أعذاب المياه) لأن النص يفرض على الجهة العاملة أن تبادر فوراً لإزالة الآثار الناجمة من التلوث، ولكن بإمعان النظر نجد أن الأضرار التي تلحق بالغير تعد أثراً من آثار التلوث تجب إزالته، وذلك بالتعويض عنه، وكان جدير بالمشرع الإماراتي أن ينص على وجوب تعويض المضرورين صراحة على نحو ما ورد في المادة 58 من نفس القانون التي يتوجب على الجهة العاملة أن تؤدي إلى دائرة النفط و التعويض المناسب عن ضياع أو تبيد البترول¹.

المبحث الرابع : دراسة حالة المسؤولية الدولية للعراق عن الدمار البيئي:

تمهيد :

تنقسم هذه الدراسة إلى ثلاثة أجزاء يعالج الجزء الأول منها مظاهر الدمار البيئي في دولة الكويت و منطقة الخليج، أما الثاني فيعالج القواعد العامة للمسؤولية عن الدمار البيئي في إطار المواثيق والإعلانات العالمية والبيئية واتفاقيات جنيف لقوانين الحرب، أما الجزء الثالث فقد تم تخصيصه لقرارات مجلس الأمن الدولي بشأن الدمار البيئي .

أولاً: مظاهر الدمار البيئي:²

أثبتت الغزو العراقي لدولة الكويت، بشكل لا جدال فيه، دور الحرب في تهديد البيئة كموطن للإنسان يعتمد عليه اعتماداً كلياً، ومساهمتها في الإسراع في عملية انهيار الأنظمة الإيكولوجية. وتعالج هذه الدراسة أحد جوانب المسؤولية الدولية للعراق والناتجة عن غزوه واحتلاله لدولة الكويت، وهي المسؤولية عن الأضرار التي لحقت ببيئة الكويت بصفة خاصة، وبيئة منطقة الخليج بشكل عام.¹

المطلب الأول : التلوث البحري والبري:

من النتائج الخطيرة للغزو العراقي لدولة الكويت وقوع أحد أكبر كوارث التلوث النفطي في التاريخ المعاصر. فقد قدرت كمية النفط المُسرب من مياه الخليج بما يتراوح بين أربعة وستة ملايين برميل، مما أدى إلى تلوث البيئة البحرية والساحلية للدول الثماني المطلة على الخليج، حيث أن الرصيف المرجاني والنباتات المتوافرة تشكل الأساس الاقتصادي لشعوب دول المنطقة نتيجة تكاثر الأسماك الذي يشكل مصدراً أساسياً للبروتين للدول الثماني.²

وتهدد بقعة الزيت أيضاً حوالي 180 نوعاً من الرخويات و106 نوعاً من الأسماك و450 نوعاً من الكائنات البحرية الأخرى وذكرت بعض المؤسسات المهتمة بحماية الطبيعة أن عدة أنواع من

¹ - أحمد رشيد، علم البيئة، معهد الإنماء العربي، بيروت، ص 40، 1981م.

² - نفس المرجع السابق، ص 50.

¹ - عبد الرزاق مثني العمر، التلوث البيئي، ط 1، دار وائل للنشر، عمان، ص 60، 2000م.

² - أحمد رشيد، علم البيئة، معهد الإنماء العربي، بيروت، ص 42، 1981م.

السلاحف البحرية الخضراء أصبحت مهددة بالانقراض. كما أن تلوث الشعب المرجانية التي تعتبر المصدر الرئيسي لغذاء الأسماك، يشكل تهديدا كبيرا للثروة السمكية التي تعتمد عليها آلاف الصيادين. بالإضافة إلى خطورة المركبات السامة التي يحويها النفط على الحياة البحرية، حيث يشكل احتمال ذوبان هذه المركبات في مياه البحر وإخلاطها بمسارب المياه المستخدمة في محطات إزالة الملوحة (التحلية) خطرا كبيرا عن صحة الإنسان ويعتقد بعض خبراء البيئة أن الخواص الطبيعية لهذا الجزء من المنطقة البحرية تزيد من حدة وخطورة كارثة التلوث النفطي.

فمن ناحية يعتبر الخليج ممرا مائيا ضحلا، حيث يبلغ متوسط عمق المياه فيه 35 مترا، ومن ناحية أخرى فهو بحر شبه مغلق وتغيير المياه فيه بطيء جدا مقارنة بالبحار والمحيطات الأخرى، حيث يتطلب هذا الأمر بضع سنين. نتيجة لذلك فإن الآثار البعيدة المدى لتسرب النفط في مياه المنطقة نتيجة للحرب قد تؤدي إلى إنهيار نظم إيكولوجية بأكملها في الخليج، الذي تعيش حوله آلاف الطيور والحيوانات اللبونة، وتحتوي مياهه ثروة سمكية يعتمد عليها عدد كبير من سكان هذه المنطقة كمصدر للرزق، كما أن صناعة صيد السمك، التي تقدر بحوالي بحولي 14 ألف طن من الروبيان و330 طن من الأسماك الأخرى سنويا مهددة بالكساد.

ولا يقل أثر الدمار البيئي الذي أحدثه الغزو العراقي في البيئة عن مثله في البيئة البحرية، فقد أدخلت قوات الاحتلال الغاشم إلى الكويت الألوف من الجنود والآليات من دبابات وناقلات ومصفحة ومدافع ثقيلة ذاتية الحركة وجرافات كانت بحد ذاتها عبئا ثقيلا على التربة الصحراوية الهشة ذات الغطاء النباتي الضعيف تجعلها بشكل خاص أكثر حساسية للإنهيار بسبب الضغوط الهائلة التي نتجت عن العمليات العسكرية، ويؤكد علماء البيئة أن تربة الكويت قد تحتاج على مئات السنين لتعود لطبيعتها. بالإضافة على ذلك فإن تسرب النفط من مئات الآبار المشتعلة أو المدمرة حيث بلغ عدد البحيرات النفطية التي تكونت من هذا التسرب النفطي أكثر من مئتي بحيرة تحتوي على نحو 125 مليون برميل من النفط ويتفاوت عمقها بين عشرة سنتيمترات ومترين. قد أدى إلى تلويث مساحات شاسعة من التربة الكويتية، ويحذر بعض علماء البيئة من الآثار المترتبة على تلوث التربة بالنفط لأنه من الممكن وصول الزيت وما يحمله من واد سامة إلى المياه الجوفية.

لم تقتصر آثار الغزو العراقي لدولة الكويت على البيئية البرية والبحرية، بل إمتدت لتحدث إحدى كوارث التلوث الجوي الكبرى في القرن العشرين نتيجة لإشتعال النيران في عدة مئات من آبار النفط في الكويت، وتشير التقديرات إلى أن إشتعال النيران وتدمير حوالي 758 بئرا نفطية في الكويت قد أدى إلى تغطية الكويت وأجزاء من جنوب العراق وغرب إيران وشرق السعودية والبحرين بغمامة دخانية سوداء مما أحدث مشكلة إقليمية تمتد آثارها عبر الدول المجاورة للكويت، قد تؤثر أيضا بشكل غير مباشر على مناطق أبعد وقد تصل إلى الهند وشرق أفريقيا. وتقدر كمية النفط المحترقة بما يقارب أربعة أو خمسة ملايين برميل يوميا. أما كميات (السخام) الناشئ عن الحرائق فتقدر بنحو 70 مليون متر مكعب في اليوم. وقد سببت هذه الحرائق حسب تقدير عدد كبير من العلماء أكبر كارثة تلوث جوي في القرن الحالي. وذكرت المنظمة العالمية للأرصاد الجوية أن عشرات ملايين الأمتار المكعبة من الغازات تنبعث يوميا من الآبار المشتعلة. ويرى بعض الخبراء أن استمرار إشتعال النيران في آبار

النفط لمدة أربعة أشهر يؤدي إلى تشكيل غمامة فوق منطقة مساحتها أربعة ملايين كيلومتر مربع، وهذا قد ينشأ عنه انخفاض درجة الحرارة في تلك المنطقة عن معدلها المعتاد في مثل هذا الوقت من كل عام.

أما إذا استمر إشتعال الآبار لفترة تتراوح بين سنة وسنتين فستكون العواقب وخيمة وقد تكون الآثار الايكولوجية لهذه الكارثة بعيدة المدى، حيث إن السحب الدخانية الناتجة عن إختراق آبار نفط الكويت تتكون من مركبات وغازات ملوثة للهواء مثل ثاني اكسيد الكبريت وثاني أكسيد النيتروجين وأول أكسيد الكربون وعشرات المركبات الهيدروكربونية المتعددة الحلقات التي تعتبر مسرطنة. ويؤدي إستنشاق هذا الغازات والجسيمات إلى أضرار صحية، وتكمن خطورة الجسيمات الدقيقة الناتجة عن إختراق النفط في حجمها، إذ إن صغر حجمها الذي يقل عن 10 ميكرومتر يجعلها قادرة على دخول الرئتين والحويصلات الهوائية والتأثير على الجهاز التنفسي.

إن الأرقام والتقارير الصادرة عن الخبراء البيئيين وعن المنظمات الدولية المختصة بالبيئة لا تدع مجالاً للشك حول تأثير البيئة الخطيرة الناتجة عن الغزو العراقي لدولة الكويت وإحتلاله غير المشروع، مما أدى إلى تدمير البيئة البرية والبحرية والجوية تدميرًا شديدًا وبصورة عشوائية، جعل من الصعب إعادة البيئة الطبيعية بدولة الكويت وبعض دول الخليج إلى ما كانت عليه قبل الغزو العراقي وحرب تحرير الكويت. لذلك نرى ضرورة تحديد المسؤولية الدولية للعراق عن الدمار البيئي الذي سببه غزوه وإحتلاله الغير المشروع لدولة الكويت، وفقًا لقواعد القانون الدولي والتي تبين الأساس القانوني للمطالبة بالتعويضات عن الخسائر والأضرار التي لحقت بالبيئة البحرية والبرية والجوية لدولة الكويت ودول الخليج الأخرى. كما دونت في المواثيق والمعاهدات الدولية التي تضع القواعد العامة لمسؤولية الدولة عن الأضرار التي تلحقها بدولة أخرى وفي وقت الحروب. بالإضافة إلى القرارات الصادرة من مجلس الأمن الدولي المتعلقة بالمسؤولية والتعويض عن الأضرار التي لحقت وذلك في البندين ثانيًا وثالثًا من هذه الدراسة.

المطلب الثاني: القواعد العامة للمسؤولية عن الدمار البيئي.

موقف المواثيق والإعلانات العالمية للبيئة.

قبل بيان القانون الدولي من مسؤولية الدول الأطراف في النزاع، عن الحفاظ على الممتلكات والأعيان المدنية وسلامة صحة السكان المدنيين في ظل الإحتلال العسكري، لا بد من الإشارة إلى أن المجتمع الدولي ألزم الدول بموجب الانفاقيات الدولية والمواثيق والإعلانات العالمية، المحافظة على البيئة الطبيعية وعدم الإضرار بها، مثال ذلك ما جاء في البند الخامس من المبادئ العامة المدونة في الميثاق العالمي للطبيعة لعام 1982 بشأن إحترام الطبيعة وعدم جواز تعطيل عملياتها الأساسية، حتى أثناء الحروب، عندما نصت على أنه (يجب أن تصان الطبيعة من التدهور الناجم عن الحرب أو الأنشطة العدائية الأخرى) في حين نجد أم المبدأ (20) من الميثاق، قرر بأنه (يجب تحاشي الأنشطة العسكرية الضارة بالطبيعة). ومن هنا نجد أن القواعد الأخلاقية والقانونية تلزم الدول أثناء المنازعات المسلحة بعدم القيام بأعمال من شأنها تغيير الطبيعة واستنفاد مواردها بإرتكاب الأعمال غير المشروعة أو قد ما يترتب على هذه الأعمال من نتائج خطيرة على الإنسان والبيئة والطبيعة. ومن ثم فإن على

الإنسان أن يتعرف بالضرورة الملحة للحفاظ على إستقرار الطبيعة ونوعيتها وحفظ الموارد الطبيعية. ومن ناحية أخرى خصصت إتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982 مواد عديدة للحد من تلوث البيئة البحرية وألزمت الدول الأطراف بحماية البيئة من الدمار، مثال ذلك المادة (192) من الإتفاقية عندما نصت على أن (الدول ملزمة بحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها) في حين أقرت الإتفاقية مبدأ المسؤولية الدولية التي ينتهك أحكام الإتفاقية المتعلقة بالمحافظة على البيئة البحرية، وينجلي ذلك في المادة (235) من الإتفاقية عندما نصت على أن : الدولة مسؤولة دوليًا لخرقها للإلتزام الدولي بالمحافظة على البيئة. ولضمان قيام الدولة التي قامت بتدمير البيئة بتعويض الدولة المتضررة أكدت الفقرة الثانية من المادة السابقة مسؤولية الدول الأخرى في ضمان قيام الدول المخالفة بدفع تعويض للدول المتضررة من الدمار البيئي فقررت له (لفرض ضمان تعويض سريع وكاف فيما يتعلق بجميع الأضرار الناجمة عن تلوث البيئة البحرية، تتعاون الدول في تنفيذ القانون الدولي القائم في تطوير القانون الدولي المتصل بالمسؤولية والإلتزامات الناجمة عنها من أجل تقديم الضرر والتعويض عنه وتسوية المنازعات.

المطلب الثالث : موقف إتفاقية جنيف لقوانين الحرب:

حددت إتفاقية جنيف لحماية ضحايا الحرب لعام 1949، والبروتوكولات الملحق بها لعام 1977 القواعد العامة والخاصة لمسؤولية الدولة عن الأضرار الناتجة عن شن الحروب، مثال ذلك جاء في إتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 عندما حضرت تدمير ممتلكات وثروات الدولة المحتلة، وعليه فإن قيام سلطات الإحتلال بتدميرها يعد مخافة وخرقاً صريحاً لقواعد القانون الدولي لكونه عملاً غير مشروع.

وهناك إجماع كما يرى فقهاء القانون الدولي على أن ما قامت به قوات الإحتلال العراقي ضد البيئة الكويتية وثرواتها يشكل (Wanton destruction) بإعتباره عملاً إجرامياً ضد حقوق أو سلامة الآخرين وما قد يترتب على ذلك من آثار ضارة. ولسد القصور في أحكام إتفاقيات جنيف لعام 1949 المتعلقة بحماية البيئة الطبيعية من الأعمال العسكرية أثناء القتال قامت دول المجتمع الدولي في المؤتمر الدبلوماسي لتأكيد وتطوير القانون الدولي الإنساني المطبق في المنازعات المسلحة لعام 1977 بتدوين القواعد العرفية الدولية التي تحظر إستخدام وسائل أو أساليب القتال بقصد منها أو قد يتوقع منها أن تلحق بالبيئة الطبيعية أضرار بالغة أو واسهة الإنتشار وطويلة الأمد، وذلك إستناداً إلى قاعدة تقييد حرية أطراف أي نظام مسلح في اختيار أساليب ووسائل القتال بإعتباره حقاً مقيداً وليس مطلقاً. وبالإمكان تطبيق القاعدة السابقة على التسرب النفطي في منطقة الخليج، الذي أدى إلى تدمير البيئة البحرية وإلحاق الضرر الجسيم بالبيئة الطبيعية ومواردها. وكذلك فإن حرق مئات من آبار النفط الكويتية وتدميرها قد ساهم في إهدار ونضوب الثروة النفطية التي تعد المصدر الوحيد لرفاهية وحياة الشعب الكويتي وكثير من شعوب العالم التي تعتمد على المساعدات التي تتلقاها من الكويت بصورة مباشرة أو غير مباشرة. وخطورة هذا العمل تكمن في أن الثروة النفطية تُعد من الموارد الطبيعية غير المتجددة وبالتالي فإن تدميرها وحرقتها يؤدي إلى إلحاق الضرر الفادح بالشعب الكويتي والمقيمين معه من أبناء الدول الأخرى وزيادة على ذلك فإن حرق آبار النفط يؤدي إلى تلوث الهواء والتربة لفترات طويلة الأمد كما جاء في دراسات وتقارير الخبراء البيئيين وكذلك المنظمات الدولية المتخصصة التي

قامت بإجراء لقياسات لهواء الكويت. وبالإضافة إلى ذلك فإن المادة (55) من البروتوكول الأول لعام 1977 حظرت استخدام وسائل القتال التي يقصد بها أو يتوقع منها أن تسبب الأضرار البالغة الواسعة الانتشار الطويلة الأمد بالبيئة الطبيعية، ومن ثم تضر بصحة أو بقاء السكان، وبموجب هذه المادة فإن الدول المتحاربة عليها الإلتزام اثناء القتال بحماية البيئة الطبيعية. وحظرت الفقرة الثانية في هذه المادة هجمات الردع التي تشن ضد البيئة الطبيعية، ورغم ذلك يكشف التصريح الذي أدلى به الرئيس العراقي صدام حسين في مقابلة مع محطة التلفزيون الأمريكية (C.N.N) عن القصد العمدي لتدمير البيئة الكويتية بواسطة استخدام أحد موارد البيئة الطبيعية وهو النفط في المياه فإنه كسلاح تحت ستار الضرورة الحربية عندما قال ((إذا كان بإمكان العراقيين استخدام النفط للدفاع عن النفس ويشمل تفرغ النفط في المياه فإنه يصبح لدى العراقيين التبرير في اللجوء إلى هذا العمل)). بالإضافة إلى ذكر أحد خبراء النفط من الولايات المتحدة، بأن خطة تدمير آبار النفط قد بدأت بعد أيام من الغزو العراقية للكويت وذلك عندما قام حوالي 1000 جندي من الولايات عراقية وما بين 30 إلى 40 مهندساً بوضع خطة لتنفيذ تدمير الآبار النفطية. فلم يكن التدمير عملاً عشوائياً، إنما تم تنفيذه وفق خطة محكمة، والأدهى من ذلك، أن العراق قام بإجراء تجارب لمعرفة الأسلوب الأمثل لتفجير رؤوس هذه الآبار، وفي شهر ديسمبر من عام 1990 فجر الخبراء العراقيون ست آبار نفطية في منطقة الأحمدية كتجربة لتحديد أفضل الطرف للتفجير. وبعد نجاح التجربة السابقة بدأت الأعمال الهندسية ووضع المتفجرات لتلغيم آبار وتوصيل الأسلاك وحفر الحنادق لحماية الأسلاك في حركة الدبابات بين حقول النفط، ونرى أن العراق لا يمكنه الإستناد إلى نظرية الضرورة العسكرية لتفادي المسؤولية الدولية عن الأضرار التي لحقت بالبيئة الطبيعية نتيجة حرق وتدمير آبار النفط والتسرب العمدي للنفط في مياه الخليج، لأن دول المجتمع الدولي حظرت على الدول استخدام تقنيات التغيير في البيئة لأغراض عسكرية أو لأية أغراض عدائية عنائية أخرى. وعليه فإنه يمكن اعتبار حلاق آبار النفط أو التسرب النفطي استخداماً غير مشروع لتقنيات التغيير البيئي، لأن هذا العمل المحظور يترتب عليه آثار واسعة الانتشار تدوم مدة طويلة وتهدف إلى الأضرار بدولة عضو في المجتمع الدولي من خلال تدمير أو إتلاف بنيتها الطبيعية ومكوناتها. وهذا ما أكدته المادة الأولى من الإتفاقية الدولية بشأن حظر استخدام تقنيات التغيير في البيئة لأغراض عسكرية أو لأية أغراض عدائية أخرى لعام 1976، بل إن هذه الإتفاقية ألزمت الدول الأطراف ألا تساعد أو تشجع أو ترخص أية دولة أخرى أو مجموعة من الدول أو منظمة دولية على أن تفعل ذلك. وأجازت الفقرة (3) من المادة الخامسة لأي طرف في الإتفاقية الحق في تقديم شكوى إلى مجلس الأمن الدولي عندما يكون لديه أسباب أن دولة أخرى طرف في الإتفاقية تتصرف بشكل يتنافى مع التزاماتها المنصوص عليها في هذه الإتفاقية. وإذا كان العراق ليس طرفاً في الإتفاقية إلا أن ذلك لا يعفيه من المسؤولية الدولية عن القيام بإجراء تغيير في البيئة الطبيعية البرية والبحرية والجوية الكويتية مما أدى إلى إتلاف وتدمير مكونات البيئة لفترات طويلة، لأن الأحكام المنصوص عليها في هذه الإتفاقية هي في الأساس قواعد عرفية دولية تستند إلى المبادئ الدولية العامة بشأن مسؤولية الدولة لضمان أن الأنشطة التي تقوب بها داخل حدود سلطتها أو تحت رقابتها تضر بالبيئة باعتبار أن ذلك العمل محظور دولياً. ومن جانب آخر يشكل حرق آبار النفط الكويتية إنتهاكاً صارخاً للأحكام المتعلقة بحماية الأشغال الهندسية أو المنشآت المحتومة على قوى خطرة كما جاء في الفقرة الأولى من المادة (56) من البروتوكول الأول لعام 1977 التي تمنع شن هجزم على الأشغال الهندسية أو المنشآت التي تحوي قوى خطرة، عن معرفة بأن مثل هذا الهجوم يسبب خسائر بالغة في

الأرواح أو إصابات بالأشخاص المدنيين وتسبب وفاة أو أذى بالغاً بالجسد أو الصحة، ولا جدال أن حرق مئات من آبار النفط يشكل ضرراً جسيماً بصحة كل من يتعرض لمحتواها من الغازات السامة وذلك في ضوء التأكيدات الصادرة من الهيئات والمنظمات الدولية المتخصصة، التي قامت بإجراء دراسات ميدانية وعملية على هواء وتربة دولة الكويت والبيئة البحرية لمنطقة الخليج من جراء التسرب النفطي المدمر في مياه الخليج.

ولا يجوز للعراق في هذا الصدد أن يبزر عدوانه على البيئة الطبيعية بأنه السبيل الوحيد المستطاع للوقوف أمام الحلفاء في عملية تحرير الكويت. ولا ينبغي أيضاً أن يبزر عدوانه بناء على تفسير قاصر لموضوع الحماية الخاصة المقررة في إتفاقيات جنيف والبروتوكول الأول لعام 1977 الذي أشار على سبيل المثال لا الحصر إلى بعض المناطق الخطرة التي تشملها الحماية الخاصة مثل السدود والجسور ومراكز توليد الكهرباء بالطاقة النووية. وبالتالي فإن الحماية الخاصة المقررة في هذه المادة تشمل كذلك المنشآت النفطية وحقول النفط لأنها تحوي قوى خطيرة ويتسبب تدميرها في إلحاق الضرر بالسكان المدنيين والبيئة الطبيعية، وتعد من الأعمال التي تشكل إنتهاكات جسيمة للبروتوكول الأول الملحق بإتفاقيات جنيف لعام 1977 وذلك إذا أقرت عن عمد. لذلك فإن حرقها أو تفجيرها كما حصل بالنسبة لمئات من آبار نفط الكويت والمنشآت التي تحتوي على النفط وتفرغها بصورة عمدية وبمعرفة تامة لأثارها الضارة على البيئة البحرية ومكوناتها بعد إنتهاكاً جسيماً لإتفاقيات جنيف لعام 1949 البروتوكول الأول لعام 1977، كما نصت على ذلك الفقرة الفرعية (ج) من الفقرة (3) للمادة (85) من البروتوكول، وذلك لكونه مخالفة صريحة للنصوص الخاصة بها في هذا البروتوكول وعلى الأخص ما جاء في الفقرة الفرعية (ب) عندما أعتبرت من الإنتهاكات الجسيمة ((شن هجوم على الأشغال الهندسية أو المنشآت التي تحوي قوى خطيرة على معرفة بأن مثال هذا الهجوم يسبب خسائر بالغة في الأرواح أو إصابات بالأشخاص المدنيين، أو أضرار للأعيان المدنية كما جاء في الفقرة الثانية (أ) ثالثاً من المادة (57)).

المطلب الرابع : قرارات مجلس الأمن الدولي بشأن الدمار البيئي:

بالإضافة إلى القواعد العامة في ترتيب مسؤولية الدولة عن الأضرار التي تلحقها بدولة أخرى بسبب خرقها لقواعد القانون الدولي وعلى الأخص أثناء المنازعات المسلحة أكد قرار مجلس الأمن الدولي رقم 674 الصادر في أكتوبر 1990، بوضوح مسؤولية العراق وفقاً لقواعد القانون الدولي عن الخسائر والأضرار والإصابات المتعلقة بالكويت والدول الأخرى ورعايتها وشركاتها نتيجة الغزو العراقي والإحتلال غير المشروع للكويت، بموجب الفقرة (ب) من القرار 686 الصادر في 02 مارس لسنة 1991 قبل العراق من حيث المبدأ بمسؤوليته وفقاً للقانون الدولي عن أية خسارة أو ضرر أو أضرار ناجمة بالنسبة للكويت ودول ثالثة ورعايتها وشركاتها نتيجة الغزو العراقي والإحتلال غير المشروعين للكويت. وبالإضافة إلى ذلك أكد مجلس الأمن الدولي في قراره رقم 687 لسنة 1991 مسؤولية العراق بموجب قواعد القانون الدولي عن الأضرار البيئية وإستنفاد الموارد الطبيعية بسبب إعتدائه غير المشروع وإحتلاله للكويت.

هذا وتستند أحقية دواة الكويت في المطالبة بالتعويضات عن الأضرار التي ألحقت بالممتلكات والأشخاص إلى أحكام إتفاقية حنيف الرابعة الخاصة بحماية السكان المدنيين لعام 1949 وبصورة خاصة المادة (53) التي تحرم تدمير الممتلكات في الأراضي المحتلة، وإستناداً على المادة القانية من إتفاقية لاهاي الرابعة لإنتهاك العراق لقوانين الحرب، وأخيراً ما جاء في المادة (91) من البروتوكول الأول لعام 1977 والتي تقرر صراحة مسؤولية أطراف النزاع الذي ينتهك أحكام الإتفاقيات أو البروتوكول بدفع تعويض إذا أقتضى الحال ذلك، ويكون مسؤولاً عن كافة الأعمال التي يقرها الأشخاص الذين يشكلون جزءاً من قواته المسلحة. وبموجب القواعد العامة يحق لدولة الكويت المطالبة بالتعويض عن الأضرار التي لحقت بممتلكاتها وثرواتها الطبيعية وتقدير قيمة الخسائر التي لحقتها مادياً من جرّاء أعمال التخريب والتدمير والحرق والنهب والسلب التي أرتكبتها قوات الإحتلال العراقي وعلى رأسها تدمير المنشآت الصناعية وحرق آبار النفط. وفيما يتعلق بالدمار للبيئة الطبيعية من هواء وتربة ومياه البحر بالإضافة إلى موت مئات الطيور والأحياء البحرية وتلويث سواحل الكويت و السعودية بصورة خاصة ، فإن مسؤولية العراق عن تعويض الأضرار و الخسائر التي لحقت بالبيئة و مكوناتها و إن كان بالإمكان تفديرها وفقا لقوانين الحرب التقليدية والخاصة بالتعويضات ...إلا أنه من الضروري إنشاء لجنة دولية لتقدير هذه الخسائر والأضرار البيئية وفقا لمعايير و قواعد القانون الدولي البيئي التي تؤخذ في الأعتبار والأضرار التي لحقت بالبيئة حالياً والأضرار المحتملة للبيئة الطبيعية على المدى البعيد حيث إن الآثار الضارة بالبيئة و بصحة الإنسان لا تظهر إلا بعد مرور فترة زمنية طويلة و بالتالي لا بد أن تؤخذ في الإعتبار قيمة الخسائر اللاحقة و عمليات التأهيل للبيئة الطبيعية و مواردها.

وجدير بالذكر أن قرار مجلس الأمن الدولي (674) الصادر سنة 1990 ضد العراق بسبب غزوه و إحتلاله غير المشروع لدولة الكويت . أكد على أحقية الكويت بصورة خاصة للحصول على التعويض عن الأضرار التي لحقتها عندما قررت الفقرة الثامنة أن ((يذكر العراق بمسؤوليته بموجب القانون الدولي، عن أية خسائر أو إصابات تنشأ فيما يتعلق بالكويت و الدول الأخرى ورعاياها و شركاتها . نتيجة الغزو العراقي وإحتلاله غير المشروع للكويت)).

الخاتمة:

نخلص إلى أنه بالرغم من أن هناك قلق متزايد بشأن الآثار المترتبة على تغير المناخ، إلا أن "الاهتمام الاستراتيجي" لا يزال هو المسيطر على الاعتبارات الأمنية للدول، وذلك لاستمرار هيمنة المنظور الواقعي على التفكير السياسي الأمني القائم على اعتبار المسائل البيئية على الأكثر تهديدات من الدرجة الثانية وذلك يعود لسببين أساسيين هما :

- 1- إختلاف درجة خطورتها من منطقة إلى أخرى .
 - 2- الغموض الذي يحيط بالجدل البيئي القائم حاليا ومدى إمكانية إعتبره تهديد فعلي للأمن الدولي وكيفية اختبار افتراضات علاقة البيئة بالأمن.
- وفي المقابل، فإن النقاشات حول الحد من إنبعاث الغازات الضارة قد أظهرت الطبيعة الرمزية والضعيفة للبنية القانونية البيئية الدولية، وأن إلتزام الدول بتلك المعاهدات يكون في حدود تأثيرها على مصالحها الذاتية.

نجد أن العالم إتجه منذ أول هذا القرن إلى وضع العديد من الإتفاقيات والمعاهدات والبروتوكولات بهدف حشد الجهود الدولية لمعالجة القضايا ذات العلاقة بالبيئة ومواردها وقد بلغ عدد تلك الإتفاقيات نحو 152 إتفاقية خلال الفترة 1921-1991 ويتمثل الهدف الأساسي لهذه المعاهدات والإتفاقيات والبروتوكولات سواء على المستوى الثنائي أو الإقليمي أو الدولي في حماية البيئة والمحافظة عليها نظيفة وملائمة لحياة الإنسان تكون مُقدمة وأرضية خصبة لسياسة خارجية مُنتجة وفعالة للدول تؤمن من خلال جوها وبحرها وطبيعتها وحدودها وبيئتها ولا يكفي فقط المصادقة أو الإنضمام لتلك الإتفاقية إنما يتوجب الإلتزام بإتخاذ التدابير التشريعية والتنظيمية والإدارية التي تضمنت تنفيذ بنود تلك الإتفاقيات ونفاذها والإمتثال إليها على المستوى الوطني والدولي.

وفي نهاية البحث يمكن إستخلاص عدة توصيات :

التوصية 1.

- حث جميع الدول على المشاركة والانضمام في أي تجمع يهدف إلى حماية البيئة وعدم التواني في ذلك والتصديق على الإتفاقيات الدوليو والإقليمية التي تصب في مصلحة البيئة.

التوصية 2

- مناشدة الدول بسن القوانين والتشريعات الداخلية المتسمة بالصرامة في ملاحقة ملوثي البيئة وعدم التراخي في توقيع العقوبات عليهم وملء الفراغ التشريعي في البلدان النامية.

التوصية 3.

- توجيه الإعلام ووسائله الفعالة إلي نشر الوعي البيئي وتكثيف برامج الدعاية المحافظة عليها وإطلاع الأفراد على مخاطر التلوث وكذلك زيادة النشرات والبحوث والدوريات المتخصصة والتي تحمل طابع التوجيه والإرشاد للتعامل مع البيئة لإجراج جيل مشبع بالتربية البيئية وداعيا لها.

التوصية 4.

- إتباع آلية أفضل لتبادل المعلومات بين الدول والمنظمات الحكومية وغير الحكومية بشأن المشاكل البيئية تتصف بالسرعة والدقة وبعيدة عن الجوانب الإجرائية والشكلية وذلك للإنتفاع بها وإستخدامها في مواجهة أي خطر يهدد البيئة.

التوصية 5

- لا بد أن يتدخل القانون ويُفعل بالتطبيق على المتسببين في أخطر ما يلوث البيئة من كوارث نتيجة الحروب والنزاعات المسلحة أو حتى المناورات والتدريبات العسكرية التي تستغل الطبيعة أسوأ إستغلال وعدم التساهل في ملاحقة من يهدد بيئة الإنسان الآمن.

التوصية 6

- ضرورة رسم السياسة العامة لحماية وتحسين البيئة وتحديد الضوابط المتعلقة بملوثات البيئة.

التوصية 7

- وضع تصور حول العلاقات الدولية في مجال حماية وتحسين البيئة والتنسيق بين الجهات المعنية بحماية البيئة وأنشطة الجهات الدولية المعنية بحماية وتحسين البيئة ومتابعة تقييم منجزاتها العالمية والإستفادة من تجاربها في هذا المجال.

التوصية 8

- إتخاذ القرار في التوصيات التي تتقدم بها الدوائر المحلية المُكلفة بحماية وتحسين البيئة والباحثين المُختصين في تحسين البيئة بإيقاف العمل أو الغلق المؤقت أو الدائم للمعامل أو المحلات أو الوحدات أو أي نشاط ذي تأثير ملوث للبيئة.

التوصية 9

- دراسة المشاكل المتعلقة بالتلوث البيئي واقتراح الحلول الملائمة لمعالجتها وإجراء الفحوص المُتعلقة بجميع الملوثات البيئية والعوامل المؤثرة على سلامة وتحسين البيئة داخليا وخارجيا.

التوصية 10

- دراسة صلاحية مواقع المشاريع من الوجة البيئية ووضع الضوابط لهذه المواقع والتنسيق مع الدوائر التخطيطية لهذا الغرض.

التوصية 11

- إعداد الدراسات والبحوث الخاصة بحماية وتحسين البيئة الدولية بهدف الإسهام الفاعل في السيطرة على مصادر التلوث الخارجية ومُسبباتها ووضع الحلول لها.

التوصية 12

- متابعة النشاط الدولي في مجال حماية وتحسين البيئة واقتراح اتفاقيات التعاون في هذا المجال. وضع الخطط السنوية ومتوسطة وبعيدة المدى لحماية وتحسين البيئة في القطر على ذو البيئة العلمية.

دراسة الاستخدامات القائمة والمُقترحة للموارد الطبيعية وترشيدها بما يُحقق عدم الإضرار بالبيئة الداخلية والخارجية.

العمل على نشر الوعي البيئي في الدولة كجزء من البيئة الدولية وإقامة وتشجيع الندوات والدورات التدريبية والتأهيلية الخاصة بحماية وتحسين البيئة.

إجراء المسوحات البيئية ووضع المحددات والضوابط لملوثات البيئة ومراقبة سلامة تنفيذها على ضوء المعاهدات والمواثيق الدولية في هذا المجال.

قائمة المراجع:

أولاً: الكتب

أ- باللغة العربية :.

- 1- أحمد رشيد، علم البيئة معهد الإنماء العربي، بيروت، 1981.
- 2- خديجة محمد عرفة أمين، الأمن الإنساني، المفهوم والتطبيق في الواقع العربي والدولي، الرياض، ط2009، ص1، ص21.
- 3- روبرت لاقون جرامون، التلوث، ص128، ترجمة : نادية القباني ومراجعة جورج عزيز، شركة تراكسيم، جنيف، 1977م.
- 4- سعيد سالم جويلي، مواجهة الأضرار بالبيئة بين الوقاية والعلاج، جامعة الإمارات، 1999م.
- 5- عاشور عبد الجواد عبد الحميد، حماية الخليج العربي من التلوث بالزيت، جامعة الإمارات، 1999م.
- 6- عامر محمود طراف، أخطار البيئة والنظام الدولي، ط1، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، 1998م.
- 7- عبد الوهاب الكيالي وآخرون، موسوعة السياسة ج، لبنان/ المؤسسة العربية للدراسات والنشر.
- 8- ف، بهلولي. (2007)، دور المتغير البيئي في العلاقات الدولية، فحص لأهم المقاربات النظرية السائدة، (مذكرة ليسانس في العلاقات الدولية)، قسم العلوم السياسية، جامعة باتنة.
- 9- كمال الشراقي غزالي، التلوث البيئي، العقدة والحل، الدار العربية للنشر، 1996م.
- 10- كمال شراقي غزال، التلوث البيئي العقدة والحل، ص97، الدار العربية للنشر، 1996م.
- 11- ماجد راغب الحلو، قانون حماية البيئة، ص12، المكتبة القانونية لدراسات المطبوعات الجامعية، الاسكندرية، 1999م.
- 12- مادة (لوث) لسان العرب، ج 12، ص 352، دار إحياء التراث العربي، 1999م.
- 13- محمد إبراهيم حسن، البيئة والتلوث، دراسة تحليلية لأنواع البيئات ومظاهر التلوث، ص 27 جامعة الإسكندرية، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، 1997م.
- 14- محمد إبراهيم حسن، البيئة والتلوث، دراسة تحليلية لأنواع البيئات ومظاهر التلوث، جامعة الإسكندرية، مركز الإسكندرية للكتاب، 1997م.
- 15- محمد إبراهيم حسن، البيئة والتلوث، ص 43، جامعة الاسكندرية، 1997م.
- 16- محمد إسماعيل علي، الوجيز في المنظمات الدولية، ص44، دار الكتاب الجامعي، القاهرة، 1982م.
- 17- محمد أمين عامر ومصطفى محمود سليمان، تلوث البيئة مشكلة العصر، ص98، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 1999م.
- 18- محمد بوعشة، مدخل إلى إدارة النزاعات الدولية، (الجزائر، دار القصبية للنشر) 2008م.
- 19- محمد عزيز شكري وماجد الحموي، الوسيط في المنظمات الدولية، ص62، منشورات، جامعة دمشق، 2000م.
- 20- المصباح المنير، أحمد بن محمد المقرئ، ص560، الجزء الثاني، دار الكتب العلمية، بيروت، 1994م.

- 21- مصطفى أحمد فؤاد، قانون المنظمات الدولية، (دراسة تطبيقية)، ص 108، دار الكتب القانوني، 2003م.
- 22- مفيد محمود شهاب، المنظمات الدولية، ص 35، دار النهضة العربية، 1994م.
- 23- منى حسن علي، مفهوم الأمن الإنساني عنوان الوثيقة: Sudanpolice.gov.sd/pdf/55555/pdf
- 24- نبيل أحمد حلمي، الحماية القانونية الدولية للبيئة من التلوث، ص 27، دار النهضة العربية للطبع.
- 25- وائل أحمد علام، المنظمات الدولية (النظرية العامة)، ص 22، جامعة الزقازيق، 1994م.

الكتب

ب- باللغة العربية :

- 1- ف، بهلولي. (2007)، دور المتغير البيئي في العلاقات الدولية، فحص لأهم المقاربات النظرية السائدة، (مذكرة ليسانس في العلاقات الدولية)، قسم العلوم السياسية، جامعة باتنة.

ت- باللغة الإنجليزية :

- 1- Barnett, J.(2001). *Security and Climate Change University of Canterbury, New Zealand.*
- 2- CNA, *national security and the threat of climate change FSC certified, Vergina.*
- 3- Elias, P.S. (2007), *International Relations the Basics, Routledge, New York.*
- 4- Lacy, M.(2005), *Security and Climate Change International, relations and limits of realism, Routledge, New York.*
- 5- Malanczuk, P.(1997), *akehurst's modern introduction to international law, Routledge, New York.*
- 6- Scott. Burchill Others,(2005). *Theories of International relations, PALGRAVE MACMILLAN. New York.*
- 7- Smith, J.B, (2002). *The globalization of world politics-an introduction to international relations. Oxford University, press, Oxford.*

ثانياً : روابط الانترنت

1. Acunm (2008). *Environnemental Security, Studies. Retrieved february, 2008, from acunm; www.acunm.org/millennium/es-4iss.htm.*
2. *From globalcollab, <http://www.globacollab.org/nautilus/Australia/reframing/cc-security/cc-sec-policy//analysis>.*
3. Nicola, S. (2007), *December, What did Bali achieve.*
4. *Environnement/Ecological Philosophies and security.*
5. Eike Albrecht, *International Environnement Law, Centre for Law and administrative Sciences, BTU Cottbus.*
6. Tanter, R.(2009, January), *Retrieved January, 2009, from Climate change and security policy, 2009.*

الفهرس

- مقدمة أ- هـ
- الفصل التمهيدي
- المبحث الأول : الأمن الإنساني 6
- المطلب الأول : مفهوم الأمن الإنساني 6
- المطلب الثاني : الأمن الإنساني وعلاقته بالمفاهيم الأخرى 7
- المطلب الثالث : جذور مفهوم الأمن الإنساني 8
- المطلب الرابع : مهددات الأمن الإنساني 9
- المبحث الثاني : النظرية الواقعية 10
- المطلب الأول : مفهوم النظرية الواقعية 10
- المطلب الثاني : الفرضيات الأساسية للواقعية الجديدة 10
- المطلب الثالث : خطر الدرجة الثانية والطبيعة غير موثوقة للتهديدات 11
- المبحث الثالث : نظرية النزاعات الدولية 12
- المطلب الأول : تعريف نظرية النزاعات 12
- المطلب الثاني : موضوعات النزاع 12
- المطلب الثالث : أهم نظريات النزاع 13
- المطلب الرابع : الترابط بين التغير المناخي والنزاعات الدولية 13
- الفصل الأول : التغير المناخي والأمن البيئي.
- المبحث الأول : الأمن البيئي 17
- المطلب الأول : تعريف الأمن الدولي 17
- المطلب الثاني : تعريف الأمن البيئي 17
- المطلب الثالث : مشكلات البيئة 18
- المطلب الرابع : أثر البيئية على الأمن البيئي 21
- المطلب الخامس : الإستعمار البيئي 23
- المبحث الثاني : أسباب التغير المناخي 23
- المطلب الأول : النشاط البشري وعلاقته بتغير المناخ 23
- المطلب الثاني : الحل لوقف تغير المناخ 24
- المطلب الثالث : توقع مستقبل المناخ 25
- المطلب الرابع : الحد من التغير المناخي 25
- المبحث الثالث : التغيرات المناخية تهدد أغلبية دول العالم 26
- المطلب الأول : أثر التغير المناخي 27
- المطلب الثاني : تغير المناخ يزيد من حجم الكوارث الطبيعية 27
- المطلب الثالث : تأثير المناخ على الإقتصاد 27
- المطلب الرابع : مخاطر تغير المناخ على العلاقات الدولية 28
- الفصل الثاني : مقدرات الأمن البيئي ودورها في زعزعت الإستقرار الدولي.
- المبحث الأول : التلوث البيئي والصناعي 30
- المطلب الأول : التلوث البيئي 30
- المطلب الثاني : أنواع التلوث البيئي 31
- المطلب الثالث : التلوث الصناعي 32

- المبحث الثاني : ظاهرة الإحتباس الحراري.....33
- المطلب الأول : تعريف ظاهرة الإحتباس الحراري.....33
- المطلب الثاني : مؤشرات بداية ظاهرة الإحتباس الحراري.....34
- المطلب الثالث : بعض التقارير والتحذيرات.....34
- المبحث الثالث : إتفاقية الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ وبروتوكول كيوتو.....35
- المطلب الأول : نص إتفاقية الأمم المتحدة.....36
- المطلب الثاني : الإلتزامات بموجب إتفاقية الأمم المتحدة.....36
- المطلب الثالث : إتفاقية كيوتو.....38
- المطلب الرابع : الإلتزامات بموجب بروتوكول كيوتو.....38
- الفصل الثالث : الصعوبات التي تعترض تطبيق القواعد التقليدية للمسؤولية الدولية في مجال حماية البيئة
- المبحث الأول : المسؤولية الدولية عن الأضرار البيئية.....40
- المطلب الأول : مفهوم المسؤولية الدولية.....40
- المطلب الثاني : أساس المسؤولية الدولية.....41
- المطلب الثالث : تدوين قواعد المسؤولية الدولية.....41
- المطلب الرابع : تطوير مفهوم المسؤولية الدولية.....41
- المبحث الثاني : دور بعض المنظمات الدولية في حماية البيئة.....42
- المطلب الأول : دور المنظمات الدولية.....42
- المطلب الثاني : مؤتمر قمة الأرض.....43
- المطلب الثالث : دور المنظمات الإقليمية.....44
- المبحث الثالث : تطوير القواعد الإجرائية المتعلقة بتسوية المنازعات البيئية.....46
- المطلب الأول : رأي بعض الفقهاء.....46
- المطلب الثاني : حماية البيئة عن طريق العقوبات الرادعة.....47
- المطلب الثالث : أمثلة تطبيقية على بعض العقوبات المتعلقة بحماية البيئة.....48
- المبحث الرابع : دراسة حالة المسؤولية الدولية للعراق عن الدمار البيئي.....51
- المطلب الأول : التلوث البحري والبري.....52
- المطلب الثاني : القواعد العامة للمسؤولية الدولية عن الدمار البيئي.....54
- المطلب الثالث : موقف إتفاقية جنيف لقوانين الحرب.....54
- المطلب الرابع : قرارات مجلس الأمن الدولي بشأن الدمار البيئي.....57
- الخاتمة :62-60
- قائمة المراجع :64-63